

Distr.: General
28 April 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٤٨ من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وتمويله للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ والميزانية المقترحة له للفترة
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

اعتمادات الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ ^(أ)	٣٢٧ ٤٢٥ ٨٠٠ دولار
نفقات الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤	٣١٥ ٠٠٩ ٠٠٠ دولار
الرصيد الحر للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ ^(ب)	١٢ ٤١٦ ٨٠٠ دولار
اعتمادات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥	٣٢٦ ٠٤٧ ٣٠٠ دولار
النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ ^(ب)	٣٢٥ ١٧٦ ٧٠٠ دولار
الرصيد الحر المقدّر للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥	٨٧٠ ٦٠٠ دولار
مقترح الأمين العام للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦	٣٣٨ ٠٧٣ ٤٠٠ دولار
توصية اللجنة الاستشارية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦	٣٣٤ ٨٢٧ ٦٠٠ دولار
(أ) تشمل مبلغا إضافيا قدره ٦ ١١٨ ٣٠٠ دولار، عملا بقراري الجمعية العامة ٢٨٧/٦٧ و ٢٥٩/٦٨ ألف (انظر الفقرة ١٣ أدناه).	
(ب) التقديرات في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (انظر الفرع رابعا أدناه).	

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٥.



الرجاء إعادة استعمال الورق

130515 130515 15-06687 (A)



المحتويات

الصفحة

٤	أولا - مقدمة
٤	ثانيا - اعتبارات عامة
٩	ثالثا - تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤
١١	رابعا - معلومات مالية مستكملة فيما يتعلق بالفترة الحالية
١٢	خامسا - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦
١٢	ألف - الاحتياجات الإجمالية من الموارد
٤١	باء - إدارة عمليات حفظ السلام
٤٥	جيم - مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي
٤٦	دال - إدارة الدعم الميداني
٤٨	هاء - إدارة الشؤون الإدارية
٥٠	واو - مكتب خدمات الرقابة الداخلية
٥٤	زاي - إقامة العدل
٥٦	حاء - مكتب الأخلاقيات
٥٧	طاء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
٥٩	سادسا - الخاتمة والتوصيات

المرفقات

٦٣	الأول - الاحتياجات من الموارد المالية اللازمة لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦
٨٠	الثاني - الوظائف الجديدة المقترحة في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

الصفحة

- الثالث - المقترحات المتعلقة بإعادة هيكلة الوظائف ونقلها وإعادة انتدابها وإعادة تصنيفها وإلغائها في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ ٨٥
- الرابع - وظائف المساعدة المؤقتة العامة المقترحة في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ ٨٩
- الخامس - ألف - المساعدة المؤقتة العامة لأغراض الاستعاضة عن الموظفين الغائبين في إجازة في إطار حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترات من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ . . ٩٨
- باء - المساعدة المؤقتة العامة لأغراض الاستعاضة عن الموظفين الغائبين في إجازة للفترات من ٢٠١٣/٢٠١٤ إلى ٢٠١٥/٢٠١٦ ٩٩

أولا - مقدمة

١ - سترتب على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية انخفاض قدره ٨٠٠ ٢٤٥ ٣ دولار في الميزانية المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/750) (انظر الفرعين خامسا وسادسا أدناه).

٢ - وقد نظرت اللجنة الاستشارية في نسخة مسبقة من تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/750) والتقارير ذات الصلة، التي تشمل تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن الميزانية المقترحة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في إطار حساب الدعم للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (A/69/791). وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة وتلك التي استخدمتها كوثائق معلومات أساسية لدى نظرها في تمويل حساب الدعم. وأثناء نظر اللجنة في التقارير، اجتمعت بممثلين عن الأمين العام قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية اختتمت برودود خطية وردت في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٣ - ويرد في الوثيقة A/69/839 تقرير اللجنة الاستشارية عن الملاحظات والتوصيات المتعلقة بالمسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام. أما تقرير اللجنة عن تقرير مجلس مراجعي الحسابات المتعلق بحسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/5 (Vol. II))، فيرد في الوثيقة A/69/838. وتتناول اللجنة في هذا التقرير الموارد والبنود الأخرى المتصلة تحديدا بحساب دعم عمليات حفظ السلام.

ثانيا - اعتبارات عامة

مستوى الاحتياجات المطلوبة من الموارد لحساب الدعم

٤ - تقدم في الفقرة ١١ من الميزانية المقترحة (A/69/750)، وفي الجدول المصاحب لتلك الفقرة، نظرة عامة على الموارد المالية والبشرية لعمليات حفظ السلام (٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٢٠١٥/٢٠١٦). وقد زُودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بنسخة منقحة من الجدول تبين الوظائف بما فيها وظائف المساعدة العامة المؤقتة للفترة من ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٢٠١٤/٢٠١٥ وتلك المطلوبة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ في إطار حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وترد تلك الوظائف في الجدول ١ أدناه.

الجدول ١

نظرة عامة على الموارد المالية والبشرية لعمليات حفظ السلام، الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٦/٢٠١٥
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥/٢٠١٦	٢٠١٤/٢٠١٥	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١١/٢٠١٢	٢٠١٠/٢٠١١
مستويات الميزانية					
٧١,٧	٧٠,٣	٦٨,٥	٦٨,٦	٦٨,٥	٦٨,٢
قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات					
٣٠,٥,٩	٣٠,٥,٢	٣٠,٨,٨	٢٩٣,٧	٢٩٧,٦	٣٠٦,٨
حساب الدعم ^(ب)					
٣٧٧,٦	٣٧٥,٥	٣٧٧,٣	٣٦٢,٣	٣٦٦,١	٣٧٥,٠
حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، المجموع الفرعي					
٨٠٨٢,٠	٨٠٦٥,٨	٧٤٢٩,٣	٦٩٣٧,٥	٧٤٢٢,٠	٧٣٩١,٦
بعثات حفظ السلام ^(ج) ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال					
٨٤٥٩,٦	٨٤٤١,٣	٧٨٠٦,٦	٧٢٩٩,٨	٧٧٨٨,١	٧٧٦٦,٦
المجموع					
٤,٧	٤,٧	٥,١	٥,٢	٤,٩	٥,١
حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات كنسبة مئوية من ميزانية بعثات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال					
عدد البعثات					
١٥	١٥	١٥	١٤	١٦	١٦
بعثات حفظ السلام ^(ج) ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال					
عدد الأفراد					
١٢٠ ٦٨٤	١٢٧ ١٣٨	١١٣ ٣٢٦	١١٠ ٠٩٨	١١٢ ٥٥٤	١١١ ٥٣٧
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة الذين أذن بهم مجلس الأمن ^(د)					
٢١ ٤٧٥	٢٢ ٥٤٢	٢٢ ٨٠٨	٢٣ ٦٩٤	٢٤ ٢٩١	٢٦ ٣٩١
الموظفون المدنيون في البعثات ^(هـ)					
٤٥٦	٤٢٤	٤٢٠	٤٢٣	٤٠١	٣٨٨
الوظائف، بما فيها الوظائف المؤقتة الخاصة بقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات					
١ ٤٦٣	١ ٤٥٨	١ ٤٣٥	١ ٤٢٩	١ ٤٥٧	١ ٤٧٤
الوظائف، بما فيها الوظائف المؤقتة الخاصة بحساب الدعم					
١ ٩١٩	١ ٨٨٢	١ ٨٥٥	١ ٨٥٢	١ ٨٥٨	١ ٨٦٢
حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، المجموع الفرعي					

(أ) الموارد المأذون بها/المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٥/٢٠١٤ والموارد المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥.

(ب) لا يشمل الاعتمادات المرصودة للتخطيط المركزي للموارد (٢٠١١/٢٠١٠، ٢٠١١/٢٠١٠، ٥٧ ٠٣٣ ٠٠٠ دولار؛ و ٢٠١٢/٢٠١١، ٢٠٠ ١٨٥ ٤٧ دولار؛ و ٢٠١٣/٢٠١٢، ٦٠٠ ٣٧ ٣٣٧ دولار؛ و ٢٠١٤/٢٠١٣، ١٨ ٦٦٨ ٨٠٠ دولار؛ و ٢٠١٥/٢٠١٤، ٧٠٠ ٥٤ ٧٠٠ دولار؛ و ٢٠١٦/٢٠١٥، ٣١ ٣٠٦ ٧٠٠ دولار)، وأمن نظم المعلومات (٢٠١٥/٢٠١٤، ٨٢١ ٥٠٠ دولار؛ و ٢٠١٦/٢٠١٥، ٨٢١ ٥٠٠ دولار).

(ج) لا يشمل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، اللذين يجري تمويلهما من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين.

(د) يشمل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

(هـ) لا يشمل بند الموظفين المدنيين المعتمدين قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وحساب الدعم، وإن كان يشمل هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الجدول ١ الوارد أعلاه يدرج منذ سنوات في ميزانية حساب الدعم. بيد أنها ترى أن الاختلافات في ترتيبات التمويل (على سبيل المثال، هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان) والولايات التنفيذية (على سبيل المثال، مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال)، وطبيعة الأرقام المختلفة (النفقات الفعلية مقابل مستويات التمويل المعتمدة أو المقترحة) أصبحت تطرح تحدياً بالنسبة لتقديم موجز لإجمالي الموارد المالية والبشرية لعمليات حفظ السلام يتسم بالوضوح والاتساق ويسير على نفس النسق من فترة إلى أخرى. وترى اللجنة أنه قد يكون هناك شكل أنسب لعرض البيانات الموجزة المتعلقة بالموارد المالية والبشرية المخصصة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتشجع الأمين العام على استكشاف ما يمكن إدخاله من تحسينات على طريقة عرض البيانات في التقرير المقبل المتعلق بميزانية حساب الدعم، من أجل تيسير الفهم وإجراء المقارنات بين الفترات المالية.

٦ - وحسب المبين في الجدول ١، يمثل مجموع الموارد المقترحة لحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ما نسبته ٤,٧ في المائة (٣٧٧,٦ مليون دولار) من موارد بعثات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال المقترحة للفترة نفسها. وبالتالي، فمن المتوقع أن يظل مجموع الموارد الخاصة بحساب الدعم وبقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات على نفس المستوى الذي كان عليه في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، كنسبة من الموارد المقترحة لبعثات حفظ السلام (المرجع نفسه، الفقرة ١٤).

٧ - وحسب المبين في الجدول ١ أيضاً، سيرتفع مجموع عدد الوظائف بما فيها الوظائف المؤقتة المدرجة في إطار حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات من ٨٦٢ ١ وظيفة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٩١٩ ١ وظيفة في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وعلى مدى الفترة نفسها بأكملها، بلغ عدد الأفراد النظاميين ذروته في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، إذ وصل إلى ١٣٨ ١٢٧ فرداً، ويتوقع أن ينخفض إلى ٦٨٤ ١٢٠ فرداً في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وبالمثل، بلغ عدد الموظفين المدنيين في البعثات أقصاه في الفترة ٢٠١٢/٢٠١٣، إذ وصل إلى ٦٩٤ ٢٣ فرداً، ثم أخذ في الانخفاض بشكل مطرد ليصل إلى العدد المقترح للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وهو ٤٧٥ ٢١ فرداً، ويعكس ذلك التعديلات التي أجريت في مستويات ملاك الموظفين المدنيين بعد جملة تطورات منها استعراضات ملاك الموظفين المدنيين ذات الصلة التي لا تزال تنفذ في بعثات حفظ السلام. وتلاحظ اللجنة الاستشارية الزيادة المقترحة في الوظائف بما فيها الوظائف المؤقتة المدرجة في إطار حساب الدعم وقاعدة

الأمم المتحدة للوجستيات، حتى وإن كان من المتوقع أن ينخفض عدد الأفراد النظاميين والموظفين المدنيين في بعثات حفظ السلام.

٨ - وتلبية لطلب إضافي، زودت اللجنة الاستشارية بمعلومات مستكملة عن نسبة الوظائف والوظائف المؤقتة الخاصة بحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات التي يشغلها الأفراد النظاميون والأفراد المدنيون في بعثات حفظ السلام للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٥/٢٠١٤ والنسبة المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥، وهو ما يرد موجزه في الجدول ٢ أدناه. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه، في حين أن نسبة الوظائف، بما فيها الوظائف المؤقتة الخاصة بحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات ظلت متساوية إلى حد ما على مدى الفترة المعنية، فإن تقديرات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ تعكس زيادة مقترحة في تلك الوظائف (٩١٩ فرداً) مقارنة بالفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ (٨٥٥ فرداً) والفترة ٢٠١٥/٢٠١٤ (٨٨٢ فرداً).

الجدول ٢

لمحة عامة عن الموارد البشرية الخاصة بحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات مقارنة بعدد أفراد حفظ السلام، الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٦/٢٠١٥

٢٠١٠/٢٠١١	٢٠١١/٢٠١٢	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٤/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٦
١٣٧ ٩٢٨	١٣٦ ٨٤٥	١٣٣ ٧٩٢	١٣٦ ١٣٤	١٤٩ ٦٨٠	١٤٢ ١٥٩
١١١ ٥٣٧ ^(ب)	١١٢ ٥٥٤	١١٠ ٠٩٨	١١٣ ٣٢٦	١٢٧ ١٣٨	١٢٠ ٦٨٤
٢٦ ٣٩١	٢٤ ٢٩١	٢٣ ٦٩٤	٢٢ ٨٠٨	٢٢ ٥٤٢	٢١ ٤٧٥
١ ٤٧٤	١ ٤٥٧	١ ٤٢٩	١ ٤٣٥	١ ٤٥٨	١ ٤٦٣
١,١ %	١,١ %	١,١ %	١,١ %	١,١ %	١,٠ %
٣٨٨	٤٠١	٤٢٣	٤٢٠	٤٢٤	٤٥٦
٠,٣ %	٠,٣ %	٠,٣ %	٠,٣ %	٠,٣ %	٠,٣ %
١ ٨٦٢	١ ٨٥٨	١ ٨٥٢	١ ٨٥٥	١ ٨٨٢	١ ٩١٩
١,٣ %	١,٤ %	١,٤ %	١,٤ %	١,٣ %	١,٣ %

(أ) مستويات الموظفين المأذون بها/المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٥/٢٠١٤ ومستويات الموظفين المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥.

(ب) تشمل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

(ج) لا يشمل بند الموظفين المدنيين المعتمدين قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وحساب الدعم، وإن كان يشمل هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادات المقترحة في ميزانيتي حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ (انظر الجداول ١ و ٢ و ٣)، تجري في وقت يشهد تخفيضات في مستويات ملاك الموظفين المدنيين في عمليات حفظ السلام. وتلاحظ اللجنة كذلك أنه إذا شطبت من ميزانيات بعثات حفظ السلام التقديرات المقترحة لتكاليف نظامين لتكنولوجيا المعلومات جاري تطويرهما، وتكاليف مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات، وهي أيضا لا تزال قيد التطوير، وأضيفت إلى حساب الدعم، حسب الموصى به (انظر الفقرتين ٢٩ و ٣٥ أدناه)، فإن الزيادة المقترحة سوف تكون أعلى حتى مما هي عليه. وتشير اللجنة الاستشارية في ذلك الصدد إلى أن الجمعية العامة قد أكدت مؤخرا، بموجب قرارها ٢٨٣/٦٨، وجوب أن يتوافق مستوى حساب الدعم بشكل عام مع ولاية بعثات حفظ السلام وعددها وحجمها ومدى تعقيدها.

١٠ - وقد طلبت اللجنة الاستشارية موافقتها بمعلومات مستكملة عن عدد الوظائف المعتمدة من الفئات العليا (من الرتبتين مد-١ ومد-٢)، الممولة في إطار حساب الدعم منذ إنشاء إدارة الدعم الميداني، وعدد الوظائف المماثلة الممولة في إطار قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (انظر A/69/861، الفقرة ٧ والجدول المصاحب لها). ويبين الجدول ٣ أن مجموع عدد الوظائف من الرتبتين مد-١ ومد-٢ قد ازداد من ١٣ وظيفة و ٥ وظائف، على التوالي، في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ إلى ٣٠ وظيفة و ١٠ وظائف في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٤ ومن المتوقع أن يصل إلى ٣٢ وظيفة و ٩ وظائف في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥. وتعكس هذه الزيادة وظيفتين إضافيتين من الرتبة مد-١ مطلوبتين في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥، في إدارة عمليات حفظ السلام، على النحو التالي: (أ) إعادة تصنيف وظيفة واحدة (من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١، مكتب وكيل الأمين العام، إدارة عمليات حفظ السلام)؛ (ب) وظيفة واحدة جديدة (من الرتبة مد-١، مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية). وتعكس التكاليف المتوقعة أيضا إلغاء وظيفة من الرتبة مد-٢ في شعبة أفريقيا الثانية في إدارة عمليات حفظ السلام. وتقدم اللجنة الاستشارية توصيات في الفقرتين ٧٠ و ٧٤ بشأن إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ في مكتب وكيل الأمين العام، وإنشاء الوظيفة الجديدة من الرتبة مد-١ في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية.

الجدول ٣

الوظائف من رتبة مدير الممولة في إطار حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات^(أ)

إدارة عمليات حفظ السلام		إدارة الدعم الميداني		إدارة الشؤون الإدارية		مكتب خدمات الرقابة الداخلية		المكتب التنفيذي للأمم المتحدة		قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات		المجموع	
١-مد	٢-مد	١-مد	٢-مد	١-مد	٢-مد	١-مد	٢-مد	١-مد	٢-مد	١-مد	٢-مد	١-مد	٢-مد
٢٠٠٦/٢٠٠٥	٣	٩	-	١	١	-	١	٢	١	-	١	٥	١٣
٢٠٠٧/٢٠٠٦	٣	١٢	-	٣	١	-	-	١	-	-	١	٥	١٦
٢٠٠٨/٢٠٠٧	٤	٩	٢	٨	١	٣	-	١	-	١	-	٧	٢٣
٢٠٠٩/٢٠٠٨	٤	١٠	٣	٨	١	٣	-	١	-	١	-	٨	٢٤
٢٠١٠/٢٠٠٩	٤	١٠	٣	٨	١	٣	-	١	-	١	١	٩	٢٤
٢٠١١/٢٠١٠	٤	١٠	٣	٨	١	٣	-	١	-	١	١	٩	٢٤
٢٠١٢/٢٠١١	٤	١٠	٣	٨	١	٣	-	١	-	١	١	٩	٢٤
٢٠١٣/٢٠١٢	٤	١١	٣	٧	١	٣	-	١	-	٢	١	٩	٢٥
٢٠١٤/٢٠١٣	٥	١١	٣	٨	١	٣	-	٢	-	١	٢	١٠	٢٧
٢٠١٥/٢٠١٤	٥	١٢	٣	٩	١	٣	-	٢	-	١	٣	١٠	٣٠
المقترح للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	٤	١٤	٣	٩	١	٣	-	٢	-	١	٣	٩	٣٢

(أ) الوظائف المعتمدة للفترات من ٢٠٠٦/٢٠٠٥ إلى ٢٠١٤/٢٠١٣ والوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤.

ثالثاً - تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

١١ - يقدم الأمين العام في تقريره (A/69/653 و Corr.1) معلومات عن أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. ويرد في الفقرات من ٥ إلى ٨ من ذلك التقرير موجزٌ لأهم المبادرات التي اضطلعت بها الإدارات والمكاتب المعنية، وترد في الفرع الرابع منه قائمةٌ بأنشطة التدريب الأساسية التي تم تنفيذها. وترد في الوثيقة A/69/653/Add.1 معلومات عن النواتج المقررة والفعلية المتعلقة بأداء الموارد فيما يتعلق بجميع الإدارات والمكاتب الممولة من حساب الدعم.

١٢ - ويشير الأمين العام، في الفقرة ٤ من تقريره عن أداء ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ (A/69/653)، إلى أن عدداً من قرارات مجلس الأمن كان له أثر على أنشطة الإدارات والمكاتب التي تساند عمليات حفظ السلام وتدعمها، ولا سيما ما يلي:

(أ) في جمهورية أفريقيا الوسطى، إنشاء بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (قرار مجلس الأمن ٢١٤٩ (٢٠١٤))؛ (ب) في جمهورية الكونغو الديمقراطية، قرار مواصلة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية استخدام لواء التدخل التابع لقوتها (قرار مجلس الأمن ٢١٤٧ (٢٠١٤))؛ (ج) الحيلولة دون امتداد الأزمة في الجمهورية العربية السورية إلى المنطقة (قرارات مجلس الأمن ٢١٠٨ (٢٠١٣) و ٢١١٥ (٢٠١٣) و ٢١٣١ (٢٠١٣)).

١٣ - وبلغ مجموع الموارد التي أذنت بها الجمعية العامة لحساب الدعم للفترة المالية ٢٠١٣/٢٠١٤ ما قدره ٨٠٠ ٤٢٥ ٣٢٧ دولار (إجمالي)، ويشمل ذلك ما يلي: (أ) مبلغ ٣٢١ ٣٠٧ ٥٠٠ دولار بموجب قرار الجمعية ٢٨٧/٦٧؛ (ب) مبلغ إضافي قدره ٦ ١١٨ ٣٠٠ دولار بموجب القرارين ٢٨٧/٦٧ و ٢٥٩/٦٨ ألف، لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، منه مبلغ ٢ ٢٧٣ ١٠٠ دولار تم إقراره بموجب القرار ٢٥٩/٦٨ ألف ولم يقسم كأفضية مقررة على الدول الأعضاء. ووفقا لما ذكره الأمين العام، بلغ مجموع النفقات الفعلية لتلك الفترة ٣١٥ ٠٠٩ ٠٠٠ دولار. أما الفرق بين النفقات الفعلية البالغة ٣١٥ ٠٠٩ ٠٠٠ دولار والمبلغ الإجمالي المعتمد للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، وقدره ٨٠٠ ٤٢٥ ٣٢٧ دولار، فيبلغ ١٢ ٤١٦ ٨٠٠ دولار؛ بينما يصل الفرق بين النفقات الفعلية البالغة ٣١٥ ٠٠٩ ٠٠٠ دولار والموارد الأصلية المعتمدة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، وقدرها ٣٢١ ٣٠٧ ٥٠٠ دولار، إلى ٦ ٢٩٨ ٥٠٠ دولار. ويطلب الأمين العام إلى الجمعية العامة أن تخفض الاعتماد البالغ ٨٠٠ ٤٢٥ ٣٢٧ دولار بما مقداره ٢ ٢٧٣ ١٠٠ دولار، ليصل إلى ٣٢٥ ١٥٢ ٧٠٠ دولار، وهو ما يعادل المبلغ المقسم كأفضية مقررة على الدول الأعضاء، وأن تبت في كيفية التعامل مع الرصيد الحر البالغ ١٠ ١٤٣ ٧٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (انظر الفرع سادسا أدناه).

١٤ - ويقدم الجدولان ١ و ٢ المدرجان في تقرير الأداء موجزا عن أداء الموارد للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، حسب فئات الإنفاق وحسب الإدارات/المكاتب، على التوالي. وبلغت النفقات للفترة المعنية ٣١٥ ٠٠٩ ٠٠٠ دولار مقابل الموارد المعتمدة البالغة ٨٠٠ ٤٢٥ ٣٢٧ دولار، مما يترك رصيدا قدره ١٢ ٤١٦ ٨٠٠ دولار، أو ٣,٨ في المائة. ويعكس الرصيد البالغ إجماليه ١٢ ٤١٦ ٨٠٠ دولار ما يلي: (أ) نقص في الإنفاق قدره ٨ ٢١٦ ٠٠٠ دولار تحت بند الموارد المتصلة بالوظائف، يعزى أساسا إلى ارتفاع معدل الشغور الفعلي عما هو مدرج في الميزانية، إلى جانب نقصان التكاليف العامة الفعلية

للموظفين عما هو مدرج في الميزانية؛ (ب) نقص في الإنفاق قدره ٨٠٠ ٢٠٠ ٤ دولار تحت بند الموارد غير المتصلة بالوظائف، نجم أساساً من انخفاض في الاحتياجات تحت بند المساعدة المؤقتة والخبراء الاستشاريين، قابله جزئياً تجاوز في الإنفاق تحت بند تكنولوجيا المعلومات.

١٥ - وحسب المشار إليه في الفقرة ١٤ أعلاه، يعزى جزئياً النقص في الإنفاق البالغ ٨ ٢١٦ ٠٠٠ دولار تحت بند الموارد المتصلة بالوظائف للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ إلى ارتفاع معدلات الشغور الفعلية للوظائف. بما فيها الوظائف المؤقتة بجميع فئاتها في تلك الفترة عن المعدلات المدرجة في الميزانية. وترد معدلات الشغور المدرجة في الميزانية للوظائف بما فيها الوظائف المؤقتة ومعدلات الشغور الفعلية في الجدول المتعلق بأداء الموارد البشرية من حيث شغل الوظائف (المرجع نفسه، الموجز). ويبين الجدول أنه رغم إدراج معدلان للشغور في الميزانية قدرهما ١٠ في المائة للفئة الفنية و ٥ في المائة لفئة الخدمات العامة، فإن المعدلين الفعليين لهاتين الفئتين بلغا ١٢,٥ في المائة و ٦,١ في المائة. أما النقص في الإنفاق البالغ ٨٠٠ ٢٠٠ ٤ دولار تحت بند الموارد غير المتصلة بالوظائف، فيعزى إلى انخفاض الاحتياجات على النحو التالي: تحت بند المساعدة العامة المؤقتة (٣٠٠ ٥٢٤ ٢ دولار، أو ٨,١ في المائة)، بسبب ارتفاع معدلي الشغور الفعليين، اللذين بلغا ١٤ في المائة للفئة الفنية (في حين أن النسبة المدرجة في الميزانية هي ٦ في المائة) و ٩,١ في المائة لفئة الخدمات العامة (في حين أن النسبة المدرجة في الميزانية هي ٥ في المائة)؛ وبند الخبراء الاستشاريين (١٠٠ ٤٣٠ ٢ دولار، أو ٨,٣ في المائة)؛ وبند السفر في مهام رسمية (٨٠٠ ٤١٣ ٤ دولار، أو ٢,٤ في المائة)؛ وبند المرافق والهياكل الأساسية (٠٠٠ ٢٧٤ ٢ دولار، أو ٢,١ في المائة)؛ وبند الاتصالات (٥٠٠ ٣٩٠ ٥ دولار، أو ٣,١ في المائة)؛ وبند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٤٠٠ ٥٤٣ ٥ دولار، أو ٣,٣ في المائة)؛ وهو ما قابله جزئياً احتياجات إضافية تحت بند تكنولوجيا المعلومات (٣٠٠ ٣٧٥ ٢ دولار، أو ٨,١ في المائة). ويرد تحليل أوفى للفروق الرئيسية في أداء الموارد للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ في الفقرات من ٩ إلى ١٤ من تقرير أداء الميزانية.

رابعاً - معلومات مالية مستكملة فيما يتعلق بالفترة الحالية

١٦ - زُوِدَت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن النفقات الحالية والمتوقعة للفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، تبين أن النفقات بلغت ٥٠٠ ٢٨ ١٩٨ دولار في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وفي نهاية الفترة المالية الحالية، سيبلغ مجموع النفقات التقديرية ٧٠٠ ١٧٦ ٣٢٥ دولار، مقابل اعتماد قدره ٣٠٠ ٤٧ ٣٢٦ دولار، ليبقى بذلك رصيد حر قدره ٦٠٠ ٨٧٠ دولار، أو ما نسبته ٣,٠ في المائة.

خامسا - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

ألف - الاحتياجات الإجمالية من الموارد

١٧ - يقترح الأمين العام، في تقريره عن ميزانية حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/750)، احتياجات من الموارد يقدر مجموعها بمبلغ ٤٠٠ ٠٧٣ ٣٣٨ دولار (إجمالي)، مما يمثل زيادة قدرها ١٠٠ ٠٢٦ ١٢ دولار مقارنة بالمبلغ المعتمد للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وزُودت اللجنة الاستشارية بمجدول لاحتياجات حساب الدعم من الموارد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ يبين الموارد الإجمالية المطلوبة المتصلة بالوظائف وبغيرها، وتوزيع الموارد في إطار كل إدارة ومكتب من الإدارات والمكاتب المقرر تمويلها من حساب الدعم (انظر المرفق الأول). ويشمل مجموع الاحتياجات من الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ما يلي:

(أ) موارد متصلة بالوظائف وموارد غير متصلة بالوظائف قدرها ٢٠٠ ٩٤٥ ٣٠٥ دولار، مما يمثل زيادة بمبلغ ١٠٠ ٧٧٤ دولار، أو ٣، في المائة، مقارنة بالموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥؛

(ب) احتياجات في إطار مشروع تخطيط موارد المؤسسة قدرها ٣١ ٣٠٦ ٧٠٠ دولار، مما يمثل زيادة بمبلغ ١١ ٢٥٢ ٠٠٠ دولار، أو ١،٥٦ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥؛

(ج) احتياجات لأمن المعلومات والنظم قدرها ٨٢١ ٥٠٠ دولار، عملا بالقرار ٢٤٧/٦٨ الذي اتخذته الجمعية العامة استنادا إلى توصية اللجنة الاستشارية الواردة في تقريرها (A/68/7/Add.11، الفقرتان ٢٣ و ٢٤) (المرجع نفسه، الفقرة ٣٣).

١٨ - ويقدم الأمين العام تحليلا للاحتياجات من الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ في الفقرات من ١٥ إلى ٣٦ من ميزانيته المقترحة (المرجع نفسه). وتعكس الزيادة الصافية البالغة ١٠٠ ٧٧٤ دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ الأمور التالية (التي لا تشمل الاعتمادات المرصودة لمشروع تخطيط موارد المؤسسة وأمن المعلومات والنظم):

(أ) زيادة في بند الموارد المتصلة بالوظائف (٩٠٠ ٩٩١ ٨ دولار، أو ٣،٤ في المائة)، تعزى أساسا إلى اقتراح تحويل ٤٥ وظيفة من وظائف المساعدة العامة المؤقتة واقتراح إنشاء وظيفتين جديدتين في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب

الشؤون القانونية، ومواءمة معدل الشغور للوظائف الجديدة مع معدل الشغور للوظائف المستمرة، حسب الوارد بيانه في الفقرة ٣٧ من تقرير الأمين العام (انظر الفقرة ٢٠ أدناه)؛

(ب) انخفاض في بند الموارد غير المتصلة بالوظائف (٨٠٠ ٢١٧ ٨ دولار، أو ٨,٧ في المائة)، يعزى أساساً إلى انخفاض الاحتياجات تحت بنود المساعدة العامة المؤقتة، والخبراء الاستشاريين، والمرافق والهياكل الأساسية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تقابله جزئياً زيادة تحت بند السفر في مهام رسمية وبند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (انظر الفقرات ٤٨ إلى ٦٨ أدناه).

بارامترات الميزانية

١٩ - يرد تفسير بارامترات الميزانية المطبقة بالنسبة للموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ في الفقرات من ٣٧ إلى ٤١ من الميزانية التي اقترحها الأمين العام (المرجع نفسه). وقد طُبقت التكاليف القياسية للمرتبات التي حددها مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بالنسبة لنيويورك على جميع الوظائف في المقر، وطُبقت التكاليف القياسية للمرتبات المحددة لأديس أبابا وفيينا ونيروبي على الوظائف في مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي ومراكز التحقيقات الإقليمية التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في مراكز العمل المذكورة.

معدلات الشغور

٢٠ - يشير الأمين العام إلى أن حساب الاحتياجات من الوظائف المستمرة والوظائف الجديدة يعكس تطبيق معدلات الشغور المدرجة في الميزانية، وهي ١٢ في المائة للوظائف من الفئة الفنية والفئات العليا و ٦ في المائة للوظائف من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها. كذلك يبين الأمين العام أنه قد تم، في سبيل الاستمرار في مواءمة عملية وضع ميزانية حساب الدعم مع الميزانية العادية، مواءمة معدل الشغور المطبق في حساب الاحتياجات من الوظائف الجديدة مع حساب الاحتياجات من الوظائف المستمرة، فتغير بالتالي ذلك المعدل من ٥٠ في المائة للفئة الفنية والفئات العليا و ٣٥ في المائة لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها إلى ١٢ في المائة و ٦ في المائة على التوالي، مما يمثل زيادة قدرها ٦٠٠ ٦٤٠ دولار (المرجع نفسه، الفقرة ٣٧). وعلى نفس الغرار، تمت مواءمة معدل الشغور المطبق على حساب الاحتياجات من وظائف المساعدة العامة المؤقتة الجديدة مع حساب الاحتياجات من وظائف المساعدة العامة المؤقتة المستمرة، وبالتالي تغير ذلك المعدل من ٥٠ في المائة للفئة الفنية والفئات

العليا و ٣٥ في المائة لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها إلى ٩ في المائة و ٥ في المائة على التوالي، مما يمثل زيادة قدرها ٩٠٠ ٤٦٣ دولار (المرجع نفسه، الفقرة ٣٩).

٢١ - وزُودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات عن متوسط معدلات الشغور المقترحة والمعتمدة والفعلية للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤؛ ومتوسط معدلات الشغور المقترحة والمعتمدة والفعلية للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥؛ ومتوسط معدلات الشغور الفعلية للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٥؛ ومعدلات الشغور الفعلية في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، والمعدلات المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الجدول ٤ أدناه). وحسب المبين في الفقرة ٢٠ أعلاه، تطبق معدلات الشغور المتوقعة بشكل موحد على الوظائف الجديدة والمستمرة. وفي حين أن معدلات الشغور المطبقة على الوظائف المستمرة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ تبدو متسقة إلى حد ما مع المعدلات الفعلية للفترة الحالية، تلاحظ اللجنة الاستشارية وجود تفاوت كبير بين معدلات الشغور المطبقة على وظائف المساعدة العامة المؤقتة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ والمعدلات الفعلية للفترة الحالية.

٢٢ - وترى اللجنة الاستشارية أن تطبيق معدلات الشواغر الأعلى على تقديرات الوظائف الجديدة، بما فيها الوظائف المؤقتة يقدم صورة أكثر واقعية ودقة للوقت الذي يستغرقه ملء هذه الوظائف. بما فيها الوظائف المؤقتة، وبناء على ذلك، فإنها لا توافق على التغيير الذي اقترحه الأمين العام والذي يقضي بأن تطبق نفس معدلات الشغور على التقديرات الخاصة بكل من الوظائف الجديدة والمستمرة. بما فيها الوظائف المؤقتة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة الاستشارية تؤكد مجدداً أن معدلات الشغور المدرجة في الميزانية ينبغي أن تستند قدر الإمكان إلى معدلات الشغور الفعلية. وفي الحالات التي تختلف فيها المعدلات المقترحة في الميزانية عن المعدلات الفعلية وقت إعداد الميزانية، ينبغي توفير مبررات واضحة للمعدلات المستخدمة في وثائق الميزانية ذات الصلة (A/68/861، الفقرة ٢٨). ومع مراعاة متوسط معدلات الشغور الفعلية للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ ومعدلات الشغور الفعلية لوظائف المساعدة العامة المؤقتة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، توصي اللجنة الاستشارية بتطبيق معدل للشواغر نسبته ١٤ في المائة للوظائف المؤقتة المستمرة من الفئة الفنية والفئات العليا؛ و ١٠ في المائة للوظائف المؤقتة المستمرة من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، إلى جانب تعديل الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف، حسب الاقتضاء.

٢٣ - وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بأن تطبق على الوظائف الجديدة بما فيها الوظائف المؤقتة معدلات للشغور نسبته ٥٠ في المائة للفئة الفنية والفئات العليا

و ٣٥ في المائة لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها. كذلك توصي اللجنة بأن تعدل حسب الاقتضاء تقديرات الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف.

الجدول ٤

معدلات الشغور، ٢٠١٣/٢٠١٤ إلى ٢٠١٥/٢٠١٦

الوظائف	المعدل الأمين ٢٠١٣/٢٠١٤	المعدل الأمين ٢٠١٤/٢٠١٥	المعدل الأمين ٢٠١٥/٢٠١٦	المعدل الأمين ٢٠١٦/٢٠١٧	المعدل الأمين ٢٠١٧/٢٠١٨	المعدل الأمين ٢٠١٨/٢٠١٩	المعدل الأمين ٢٠١٩/٢٠٢٠	المعدل الأمين ٢٠٢٠/٢٠٢١
المستمرة								
الفئة الفنية والفئات العليا	٨,٠	١٠,٠	١٢,٥	١٠,٠	١٢,٠	١١,٥	١٠,٥	١٢
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	٥,٠	٥,٠	٦,١	٥,٠	٦,٠	٤,٨	٧,٠	٦,٠
الجديدة								
الفئة الفنية والفئات العليا	٥٠,٠	٥٠,٠	—	٥٠,٠	٥٠,٠	—	—	١٢,٠
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	٣٥,٠	٣٥,٠	—	٣٥,٠	٣٥,٠	—	—	٦,٠
وظائف المساعدة المؤقتة العامة								
المستمرة								
الفئة الفنية والفئات العليا	٦,٠	٦,٠	١٤,٠	٦,٠	٩,٠	١٤,٩	٢١,٨	٩,٠
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	٥,٠	٥,٠	٩,١	٥,٠	٥,٠	١٨,٥	١٠,٦	٥,٠
الجديدة								
الفئة الفنية والفئات العليا	٥٠,٠	٥٠,٠	—	٥٠,٠	٥٠,٠	—	—	٩,٠
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	٣٥,٠	٣٥,٠	—	٣٥,٠	٣٥,٠	—	—	٥,٠

التكاليف العامة للموظفين

٢٤ - في الفقرة ٣٨، يشار إلى أن التقديرات المحدثة للتكاليف العامة للموظفين الممولة من حساب الدعم بلغت ما نسبته ٤٧,٨ في المائة من صافي المرتبات، مقابل ٤٩,٣ في المائة من صافي المرتبات للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه قد تم تطبيق نفس النسبة المئوية على الوظائف من جميع الإدارات والمكاتب في المقر، وأن النسبة المتوقعة لفترة الميزانية ٢٠١٥/٢٠١٦ بلغت في المتوسط ٤٧,٨ في المائة من صافي المرتبات، على أساس الاتجاهات السائدة وقت إعداد الميزانية. بيد أنه أوضح أن آخر النفقات الفعلية حتى

٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ أظهرت معدلا أعلى قليلا من ٤٩ في المائة، ويمكن أن يعزى هذا الفرق إلى عوامل من قبيل التقاعد، والنقل، وتعيين موظفين جدد. وتلقت اللجنة أيضا معلومات عن النسب المئوية المدرجة في الميزانية للتكاليف العامة للموظفين والنسب الفعلية لتلك التكاليف التي طبقت في دورات الميزانية الأخيرة، على النحو الموجز في الجدول ٥ أدناه.

الجدول ٥

التكاليف العامة للموظفين كنسبة مئوية من صافي المرتبات للفترات من ٢٠١١/٢٠١٢ إلى ٢٠١٥/٢٠١٦

٢٠١١/٢٠١٢	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٤/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٦
٤٥,٠	٤٥,٠	٥٠,٠	٤٩,٣	٤٧,٨
النسبة المدرجة في الميزانية				
٤٩,٧	٤٩,٣	٥١,٩	٤٩,٠	غير متاح
المتوسط الفعلي				

٢٥ - وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على معدل التكاليف العامة للموظفين البالغة نسبته ٤٧,٨ في المائة من صافي المرتبات، الذي طبق على تقديرات الميزانية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، على نحو ما اقترحه الأمين العام. واللجنة الاستشارية على ثقة من أن معدل التكاليف العامة للموظفين المطبق على تقديرات الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ سيكون كافيا لتغطية التكاليف ذات الصلة المتوقعة لتلك الفترة.

التكاليف الإضافية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المدرجة في ميزانيات بعثات حفظ السلام والمتعلقة بتطبيقات مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المستخدمة في الميدان

٢٦ - يشير الأمين العام في الفقرة ٢٢٠ من تقريره المتعلق بالاستعراض العام لتمويل عمليات حفظ السلام (A/69/751) إلى أنه تم، في سبيل مواصلة تنفيذ تطبيقات مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المنشورة في الميدان وصيانتها، إدراج مبلغ قدره ٣ ٤٢٦ ٦٠٠ دولار في الميزانيات المقترحة لبعثات حفظ السلام (بما في ذلك ميزانية مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات) من أجل تغطية تكاليف أربعة تطبيقات، هي: مشروع إدارة العلاقة مع العملاء/إدارة المساهمة بقوات؛ ونظام إدارة الوقود؛ ونظام إدارة حصص الإعاشة؛ والنظام المشترك لإدارة الهوية. كذلك يشير الأمين العام إلى أن هذه التكاليف كانت مدرجة في السابق تحت حساب الدعم. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن نظم تطبيقات تكنولوجيا المعلومات التي تستخدمها كيانات تنظيمية متعددة عادة ما تدرج اعتماداتها في

ميزانية مركزية عند تقديم تبريرها الأولي وخلال مرحلة الإعداد. وعندما تدخل هذه النظم بعد ذلك في مرحلة التشغيل، تقيد تكاليفها في ميزانيات الكيانات المستهلكة، وهي في هذه الحالة بعثات حفظ السلام. وأوضح كذلك أنه قد حدث في بعض الحالات اختلاط بين مرحلتي الإعداد والتشغيل عند النشر التدريجي لتلك النظم. وأبلغت اللجنة كذلك بأن الأمانة العامة تسعى، من خلال بدء تشغيل نظام أو موجا، إلى التحول إلى نظام تعرض فيه الموارد الخاصة بالخدمات المشتركة على نحو متزامن في ميزانية كل من مقدمي الخدمة ومستهلكيها، ما لم تكن النفقات مدرجة على نحو مركزي في ميزانية الجهة المقدمة للخدمة.

٢٧ - وبالنظر إلى ما تقدم، ترى اللجنة الاستشارية أن توزيع التكاليف المقترح في سياق دورة ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام لا يسير في جميع الحالات وفق المبادئ الواردة أعلاه، التي تقضي بأن تدرج المشاريع في ميزانية مركزية في مرحلة إعدادها، في حين تقيد تكاليف التشغيل اللاحقة في ميزانيات الكيانات التي تتلقى تلك الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة ترى أنه كان ينبغي تقديم تبرير للتوزيع المقترح للتكاليف، وكذلك عرض الطريقة الأنسب لتقاسم التكاليف على مر الوقت.

٢٨ - وضمنا لشفافية مقترحات الميزانية ولتوزيع التكاليف بصورة سليمة وفي المواضيع الأمثل، توصي اللجنة بأن يقدم في التقارير التي تعد مستقبلا عن حساب دعم عمليات حفظ السلام وتقارير الاستعراض العام وتقارير الميزانية المقبلة شرح مفصل يبرر أي تكاليف غير مباشرة يجري توزيعها فيما يتصل بمشاريع شاملة محددة، استنادا إلى مجموعة واضحة من المبادئ التوجيهية.

٢٩ - وفيما يتعلق بمقترحات تقاسم التكاليف الواردة في تقرير الاستعراض العام المقدم من الأمين العام عن تمويل عمليات حفظ السلام (A/69/751)، ترى اللجنة أن قسما كبيرا من التكاليف المقترحة لاثنتين من التطبيقات الخاصة بمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهما النظام الإلكتروني لإدارة الوقود، والنظام الإلكتروني لإدارة حصص الإعاشة، لا يزال يتعلق بتكاليف الإعداد والتجريب والاختبار، وبالتالي، ينبغي أن ترد تلك التكاليف في إطار الاحتياجات من الموارد لحساب الدعم، وليس في ميزانية كل بعثة على حدة. ومن ثم، توصي اللجنة الجمعية العامة بأن يشطب مبلغ ٤٩٨ ١٧٨٢ دولارا يتعلق بالتكاليف المتصلة بهذين المشروعين للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ من مقترحات ميزانيات البعثات ذات الصلة ويضاف إلى الاحتياجات من الموارد لحساب الدعم في إطار مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتعَدّل فرادى ميزانيات البعثات وفقا لذلك، لتعكس التوزيع التناسبي للتكاليف المقترح في الجدول ١١ من تقرير الاستعراض العام (A/69/751) والمدرج في مقترح ميزانية كل بعثة من البعثات. وتنعكس

هذه التسوية في توصيات اللجنة المتصلة بمقترح ميزانية كل بعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وترد تعليقات اللجنة وملاحظاتها ذات الصلة في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/69/839، الفقرات ٤٦ إلى ٦١).

الاحتياجات الإضافية المتعلقة بمبادرة إدارة سلسلة الإمدادات

٣٠ - يشير الأمين العام في الفقرة ٢٣٦ من تقريره المتعلق بالاستعراض العام لتمويل عمليات حفظ السلام (A/69/751)، إلى أن ميزانيات بعثات حفظ السلام للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ قد أدرجت فيها احتياجات من الموارد بمبلغ ٤ ملايين دولار من أجل دعم مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات المطلوبة في جميع العمليات الميدانية^(١)، التي تضطلع بها إدارة الدعم الميداني. كذلك يوضح الأمين العام أن الإدارة قد شكلت فريقاً عاملاً متعدد المهام معنيا بإدارة سلسلة الإمدادات، برئاسة مدير شعبة الدعم اللوجستي، وقام الفريق بوضع رؤية واستراتيجية وخريطة طريق لإدارة سلسلة الإمدادات. وعند الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بتوزيع مفصل للتقديرات يبين أن الميزانية قد أدرج فيها مبلغ قدره ١,٦ مليون دولار لأربعة خبراء استشاريين، ومبلغ قدره ٢,٤ مليون دولار لتقييم أنشطة التدريب، والتعاقد مع مدرّبين/ميسرين، ولتغطية تكاليف سفر الموظفين (انظر الجدول ٦ أدناه).

٣١ - وتلاحظ اللجنة أن الأنشطة المضطلع بها في إطار مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات تدار في المقر تحت إشراف شعبة الدعم اللوجستي بإدارة الدعم الميداني. وترى اللجنة أيضاً أنه، بالنظر إلى الطابع الأولي للمبادرة وعدم وجود تفاصيل ملموسة بشأن تطورها، ينبغي أن تدرج المبادرة في ميزانية مركزية للأسباب المبينة في الفقرة ٢٧ أعلاه. وبالتالي، ترى اللجنة أن الاحتياجات من الموارد ذات الصلة ينبغي أن تدرج في ميزانية حساب الدعم ولا توزع على ميزانيات بعثات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات. وفي ذلك الصدد، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء تسوية يخفض بمقتضاها مبلغ ٤ ملايين دولار في ميزانيات

(١) أدرج مبلغ ٤ ملايين دولار في مقترحات الميزانية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ الخاصة ببعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة مراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيا، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات.

بعثات حفظ السلام للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ وفقاً للنسب المبينة في الجدول ١٦ من تقرير الاستعراض العام (A/69/751). وتنعكس هذه التسوية في توصيات اللجنة المتعلقة بمقترحات الميزانية الخاصة بكل بعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر أيضاً A/69/839، الفقرات ٤٦-٦١).

الجدول ٦

تقديرات تكاليف مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

مجموع التكاليف	التكاليف	فئات التكاليف
		١ الخبراء الاستشاريون
	٠,٥	مخطط عملية سلسلة الإمدادات "من البداية إلى النهاية"
		(٥٠٠ دولار/الساعة × ١٢٥ يوماً)
	٠,٥	إطار الأداء وهيكل الحوكمة
		(٥٠٠ دولار/الساعة × ١٢٥ يوماً)
	٠,٣	ممر شرق أفريقيا
		(٥٠٠ دولار/الساعة × ٧٥ يوماً)
١,٦	٠,٣	المصطلحات التجارية الدولية
		(٥٠٠ دولار/الساعة × ٧٥ يوماً)
		٢ السفر في مهام رسمية (التدريب والسفر)
	٠,٠٥	تقييم أنشطة التدريب
	٠,٦	التعاقد مع المدربين/الميسرين (٢٠ @ ٣٠ ٠٠٠ دولار/المدرّب)
٢,٤	١,٧٥	سفر الموظفين المتعلق بالتدريب
٤,٠		إجمالي التقديرات

٣٢ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من الموارد لمبادرة إدارة سلسلة الإمدادات، تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات المقدمة، بناءً على طلبها، أن تكاليف الخبراء الاستشاريين مدرجة في الميزانية بمعدل ٥٠٠ دولار في الساعة، وهو ما يعني ٤ ٠٠٠ دولار في اليوم. ولأغراض المقارنة، تشير اللجنة، استناداً إلى المعلومات المقدمة بناءً على طلبها، إلى أن المعدل اليومي المتوسط المدرج في الميزانية للخبراء الاستشاريين في مجال المعايير المحاسبية الدولية (على أساس مبلغ ٢ ٣٩١ ٠٠٠ دولار المدرج في الميزانية بواقع ١٨٠ شهراً من عمل الفرد) سيبلغ ٦١٣ دولاراً (انظر A/69/750، الفقرة ٣٥٢)؛ وسيتراوح بالنسبة للخبراء الاستشاريين

في شعبة الموظفين الميدانيين، بإدارة الدعم الميداني، ما بين ٥٠٠ دولار (على أساس مبلغ ٥٠٠٠ دولار المدرج في الميزانية لمدة ١٤ يوما) للخبراء الاستشاريين في مجال التدريب (المرجع نفسه، الفقرة ٢٥٥)، و ٦٦٧ دولارا (على أساس مبلغ ٢٠٠٠٠ دولار المدرج في الميزانية لمدة ٣٠ يوما) للخبراء الاستشاريين اللازمين لإعداد نماذج لياكل ملاك موظفي البعثات (المرجع نفسه، الفقرة ٢٥٦)، الأمر الذي يتطلب درجة عالية من الخبرة الفنية المتخصصة وفقا للمعلومات المقدمة إلى اللجنة. وفي ضوء المعلومات الواردة أعلاه، ترى اللجنة الاستشارية أن المعدل المقدر هو معدل مفرط؛ ولو أعيد حسابه باستخدام المعدل البالغ ٦٦٧ دولارا في اليوم، المطبق عادة في الأمم المتحدة بواقع ٤٠٠ يوم من عمل الفرد، سينشأ عنه مبلغ مجموعه ٨٠٠ ٢٦٦ دولار. ولذلك، توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على الموارد البالغة ٢٠٠ ٣٣٣ دولار، المقترحة فيما يتعلق بمبادرة إدارة سلسلة الإمدادات تحت بند الخبراء الاستشاريين.

٣٣ - وزودت اللجنة الاستشارية بتوزيع لتكاليف تقييم أنشطة التدريب، البالغة ٥٠٠٠ دولار، على النحو التالي: تحليل الاحتياجات من التدريب (٣٠٠٠٠ دولار)؛ وتصميم عناصر التدريب/التدريب والمنهجية (١٠٠٠٠ دولار)؛ وإعداد مواد التدريب (١٠٠٠٠ دولار). وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الموارد المقترحة فيما يتعلق بتقييم أنشطة التدريب تحت بند السفر في مهام رسمية.

٣٤ - وفي إطار مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات، تلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا وجود مبلغين قدرهما ٦٠٠٠٠٠ دولار و ١٧٥٠٠٠٠ دولار مقترحين في إطار السفر في مهام رسمية للتعاقد مع ٢٠ مدربا بتكلفة ٣٠٠٠٠ دولار لكل مدرب، ولتغطية تكاليف سفر موظفي البعثات لأغراض التدريب. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأنه لا يزال من المتعين وضع خطة مفصلة لأنشطة التدريب، وأن تكاليف سفر الموظفين لأغراض التدريب وحضور حلقات العمل والمؤتمرات المتصلة بتنفيذ مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات قد قدرت بمبلغ ١,٧٥ مليون دولار. وأبلغت اللجنة بأنه تم، استنادا إلى تكاليف السفر القياسية، تقدير تكاليف سفر كل مشارك في الدورة التي تستغرق ثلاثة أيام بمبلغ ٧٨٤١ دولارا، وأن من المتوقع أن يحضر التدريب ٢٢٣ مشاركا، يمثلون نحو ٣,٧ في المائة من العدد المقدر للموظفين المشاركين في إدارة سلسلة الإمدادات، وهو ٦٠٠٠ موظف. غير أن اللجنة أبلغت أيضا بأن التكلفة الفعلية سوف تتفاوت حسب موقع التدريب. وترى اللجنة الاستشارية أن تكلفة السفر المقدرة لكل مشارك مرتفعة، ولا تتوافق مع أحكام قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٥٤ المتعلقة بمعايير تحديد درجات السفر بالطائرة. كذلك ترى

اللجنة الاستشارية أن عدد المشاركين سيتقرر بعد أن يضع الخبراء الاستشاريون الأطر ذات الصلة وبعد أن يكتمل تقييم الاحتياجات من التدريب. وإلى أن يتم ذلك، ستكون أي تقديرات لتكاليف السفر ذات الصلة سابقة لأوانها ولا يمكن الاعتماد عليها. وتلاحظ اللجنة الاستشارية في ذلك الصدد أن التقدير البالغ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار المتعلق بالتعاقد مع ٢٠ مدرباً لا تدعمه أي تفاصيل عن عدد الأيام أو عدد الموظفين المقرر تدريبهم أو عدد الدورات، ولذلك، فهي تتساءل عما إذا كان من الممكن، حتى قبل تقييم الاحتياجات من التدريب، أن يوضع تقدير واقعي لعدد المدربين الذين يلزم التعاقد معهم. ولذلك فإن اللجنة الاستشارية توصي بعدم الموافقة على الموارد البالغة ٦٠٠ ٠٠٠ دولار المقترحة تحت بند السفر في مهام رسمية للتعاقد مع المدربين، وتؤكد أن أي طلب للحصول على موارد لهذا الغرض ينبغي أن يقوم على أساس تقييم يجرى حسب الأصول للاحتياجات من التدريب. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على الموارد البالغة ١,٧٥ مليون دولار المقترحة تحت بند السفر في مهام رسمية كي يشارك موظفو البعثات في التدريب المتعلق بإدارة سلسلة الإمدادات.

٣٥ - وانعكاساً للاحتياجات المعدلة من الموارد البالغة ٨٠٠ ٣١٦ دولار التي أدرجت فيما يتعلق بإدارة سلسلة الإمدادات في ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، توصي اللجنة الاستشارية بزيادة الاحتياجات المقترحة لشعبة الدعم اللوجستي، بإدارة الدعم الميداني، بمقدار ٨٠٠ ٢٦٦ دولار تحت بند الخبراء الاستشاريين (انظر الفقرة ٣٢ أعلاه) ومقدار ٥٠ ٠٠٠ دولار تحت بند السفر في مهام رسمية (انظر الفقرة ٣٣ أعلاه). وتقدم اللجنة الاستشارية مزيداً من التعليقات عن مبادرة إدارة سلسلة الإمدادات في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/69/839، الفقرة ٦٢).

الموارد المتصلة بالوظائف

٣٦ - تبلغ الاحتياجات المقترحة لحساب الدعم فيما يتصل بالوظائف للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ما مقداره ٢٢٠ ٠١٥ ٠٠٠ دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٨ ٩٩١ ٩٠٠ دولار، أو ما نسبته ٤,٣ في المائة، مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويغطي هذا المبلغ تكاليف ٣٧٦ ١ وظيفة (٩٣٧ وظيفة من الفئة الفنية و ٤٣٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، مقابل ٣٣٠ ١ وظيفة معتمدة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ (٩٠٣ وظائف من الفئة الفنية و ٤٢٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، مما يمثل زيادة صافية قدرها ٤٦ وظيفة (انظر A/69/750، الموجز، والفرع ثانياً). ويرد أدناه موجز للتغييرات التي اقترح الأمين العام إجرائها في ملاك الموظفين وتوصيات اللجنة

الاستشارية ذات الصلة. وترد في المرفقين الثاني والثالث معلومات عن اقتراحات الأمين العام المتصلة بالوظائف للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، حسب الإدارات والمكاتب.

الوظائف الجديدة

٣٧ - يقترح الأمين العام إنشاء ما مجموعه ٥٣ وظيفة جديدة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، منها ٨ وظائف جديدة و ٤٥ وظيفة تُحول من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (١٢ وظيفة لدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ و ٨ وظائف لدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي؛ تم تحديد وظيفتين منها كوظيفتين تؤديان مهام ذات طابع مستمر (إنشاء قسم الاتصال وسياسات السداد في شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية التابعة لإدارة الدعم الميداني)؛ و ٢٣ وظيفة لشغل أوضاع وظيفية وافقت عليها الجمعية العامة باستمرار لمدة أربع سنوات أو تزيد). ويرد أدناه موجز للوظائف الجديدة المقترحة (انظر المرفق الثاني):

(أ) إدارة عمليات حفظ السلام (٣ وظائف جديدة و ٦ وظائف محوّلة):

١' ثلاث وظائف تقرر إنشاؤها على النحو التالي: وظيفة واحدة برتبة ف-٤ في مكتب وكيل الأمين العام (مكتب الواجهة)؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ في مكتب العمليات (شعبة أفريقيا الأولى)؛ ووظيفة واحدة برتبة مد-١ في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية (مكتب الأمين العام المساعد) (انظر الفقرة ٧٣ أدناه)؛

٢' تحويل وظيفتين للمساعدة المؤقتة العامة (واحدة برتبة ف-٥ وأخرى برتبة ف-٤) في مكتب العمليات بشعبة أفريقيا الثانية إلى وظيفتين ثابتتين لدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

٣' تحويل ثلاث وظائف للمساعدة المؤقتة العامة في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية (وظيفة واحدة برتبة ف-٤ في مكتب الأمين العام المساعد وأخرى برتبة ف-٤ في شعبة الشرطة وثالثة برتبة ف-٤ في الدائرة الاستشارية للقانون الجنائي والشؤون القضائية) إلى وظائف ثابتة (وظيفتان منها لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) (انظر أيضا الفقرة ٥١ أدناه)؛

٤' تحويل وظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة (وظيفة برتبة ف-٤ في شعبة السياسات العامة والتقييم والتدريب) إلى وظيفة ثابتة؛

(ب) إدارة الدعم الميداني (٧ عمليات تحويل):

١' تحويل ثلاث وظائف للمساعدة المؤقتة العامة في مكتب وكيل الأمين العام (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ وأخرى برتبة ف-٤ وثالثة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) إلى وظائف ثابتة لمساندة مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال؛

٢' تحويل ثلاث وظائف للمساعدة المؤقتة العامة في شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) فيما يتعلق بقسم الاتصال وسياسات السداد المقترح إنشاؤه، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ في قسم مذكرات التفاهم والمطالبات لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) إلى وظائف ثابتة؛

٣' وتحويل وظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة (برتبة ف-٣) في قسم ضمان النوعية وإدارة المعلومات التابع لشعبة الموظفين الميدانيين إلى وظيفة ثابتة؛

(ج) إدارة الشؤون الإدارية (١٦ عملية تحويل):

١' تحويل ثلاث من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (وظيفة واحدة برتبة ف-٢ في الخزنة، ووظيفتان برتبة ف-٤ في شعبة تمويل عمليات حفظ السلام (وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في مالي وأخرى برتبة ف-٤ لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) إلى وظائف ثابتة؛

٢' تحويل ١٢ من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (وظيفتان برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة برتبة ف-٢ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٨ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في قسم نظم معلومات الموارد البشرية التابع لمكتب إدارة الموارد البشرية (بانكوك) إلى وظائف ثابتة؛

٣' تحويل وظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٣ في شعبة المشتريات التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية إلى وظيفة ثابتة؛

(د) مكتب خدمات الرقابة الداخلية (١٣ عملية تحويل): تحويل ١٢ من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات (ست وظائف لبعثة تحقيق الاستقرار في مالي) (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ وثلاث وظائف برتبة ف-٤ ووظيفتان برتبة ف-٣) وست وظائف لبعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ وثلاث وظائف برتبة ف-٤ ووظيفتان برتبة ف-٣)؛ ووظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة (من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)) في شعبة التحقيقات في فيينا إلى وظائف ثابتة؛

(هـ) مكتب الشؤون القانونية (إنشاء وظيفة جديدة واحدة وتحويل وظيفتين):

١' إنشاء وظيفة جديدة واحدة (برتبة ف-٤) في مجموعة إقامة العدل التابعة لشعبة الشؤون القانونية العامة للنظر في القضايا المتصلة بعمليات حفظ السلام؛

٢' تحويل وظيفتين للمساعدة المؤقتة العامة (واحدة برتبة ف-٤ وأخرى برتبة ف-٣) في مجموعة إقامة العدل التابعة لشعبة الشؤون القانونية العامة إلى وظيفتين ثابتتين؛

(و) مفوضية حقوق الإنسان (إنشاء ٤ وظائف وتحويل وظيفة واحدة):

١' إنشاء أربع وظائف في شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني: ثلاث وظائف (واحدة برتبة ف-٤ وأخرى برتبة ف-٣ وثلاثة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في قسم دعم بعثات السلام؛ ووظيفة واحدة (برتبة ف-٤) في فرع أفريقيا (جنيف)؛

٢' تحويل وظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة (برتبة ف-٤) في فرع أفريقيا التابع لشعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني إلى وظيفة ثابتة.

٣٨ - وفيما يتعلق بالوظائف الجديدة الـ ٥٣ التي اقترحها الأمين العام، ليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على اقتراح إنشاء ٢٥ وظيفة، منها أربع وظائف جديدة (واحدة برتبة ف-٤ لموظف شؤون سياسية في إدارة عمليات حفظ السلام؛ وأخرى برتبة ف-٤ لموظف قانوني في مكتب الشؤون القانونية؛ وثلاثة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون حقوق الإنسان، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعد لشؤون البرامج في مفوضية حقوق الإنسان)، بالإضافة إلى ٢١ وظيفة تحول من المساعدة المؤقتة العامة (وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف شؤون قضائية ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف تنسيق في إدارة عمليات حفظ السلام؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ لكبير

موظفي دعم، ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ لكبير موظفي برامج، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف تخطيط، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف شؤون موارد بشرية، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعدتين إداريتين في إدارة الدعم الميداني؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون المالية والميزانية، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ لموظف مشتريات، ووظيفة واحدة برتبة ف-٢ لموظف مالي معاون في إدارة الشؤون الإدارية؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ لكبير مراجعي حسابات مقيم؛ وثلاث وظائف برتبة ف-٤ لمراجعي حسابات مقيمين، ووظيفتان برتبة ف-٣ لمراجعي حسابات مقيمين، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) لكبير مساعدي تكنولوجيا المعلومات (فينا) في مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف قانوني، وأخرى برتبة ف-٣ لموظف قانوني في مكتب الشؤون القانونية؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون حقوق الإنسان (جنيف) في مفوضية حقوق الإنسان). غير أن اللجنة توصي بعدم الموافقة على الوظائف الـ ٢٨ التالية:

(أ) إدارة عمليات حفظ السلام:

- ١' إنشاء وظيفة ثابتة جديدة لكبير موظفين للشؤون السياسية برتبة ف-٥ في شعبة أفريقيا الأولى التابعة لمكتب العمليات (انظر الفقرة ٧٠ أدناه)؛
- ٢' فيما يتعلق بتحويل وظيفتين للمساعدة المؤقتة العامة (واحدة برتبة ف-٥ وأخرى برتبة ف-٤) في شعبة أفريقيا الثانية بمكتب العمليات، لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ينبغي الإبقاء على الوظيفتين في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٥١ أدناه)؛
- ٣' إنشاء وظيفة جديدة لموظف رئيسي لشؤون إصلاح قطاع الأمن برتبة مد-١ في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية التابع لمكتب الأمين العام المساعد (انظر الفقرة ٧٤ أدناه)؛
- ٤' فيما يتعلق بتحويل وظيفتين للمساعدة المؤقتة العامة (برتبة ف-٤) في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ينبغي الإبقاء على الوظيفتين في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٥١ أدناه)؛

(ب) إدارة الدعم الميداني: فيما يتعلق بتحويل وظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٣ في قسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات التابع لشعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ينبغي الإبقاء على الوظيفة في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٥١ أدناه)؛

(ج) إدارة الشؤون الإدارية:

١' فيما يتعلق بتحويل وظيفة واحدة للمساعدة المؤقتة العامة (برتبة ف-٤) في شعبة تمويل عمليات حفظ السلام التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ينبغي الإبقاء علىوظيفتين في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٥١ أدناه)؛

٢' فيما يتعلق بتحويل ١٢ وظيفة للمساعدة المؤقتة العامة في قسم نظم معلومات الموارد البشرية التابع لمكتب إدارة الموارد البشرية (بانكوك)، ينبغي الإبقاء على تلك الوظائف في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٨٣ أدناه)؛

(د) مكتب خدمات الرقابة الداخلية: فيما يتعلق بتحويل ٦ وظائف للمساعدة المؤقتة العامة في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات لبعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ينبغي الإبقاء على تلك الوظائف في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٨٥ أدناه)؛

(هـ) مفوضية حقوق الإنسان: إنشاء وظيفتين جديدتين في شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني: واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان برتبة ف-٣ في قسم دعم بعثات السلام، وأخرى لموظف لشؤون حقوق الإنسان (منطقة وسط أفريقيا) برتبة ف-٤ في فرع أفريقيا (جنيف) (انظر الفقرة ١٠٧ أدناه)؛

(و) وتوصي اللجنة الاستشارية أيضا بأن تخفض وفقا لذلك الموارد غير المتعلقة بالوظائف المستخدمة لتمويل بنود متصلة بالوظائف المقترحة في الفقرات من (أ) إلى (هـ) أعلاه.

نقل الوظائف

٣٩ - يُقترح نقل ما مجموعه ١١ وظيفة خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ على النحو التالي (انظر المرفق الثالث):

(أ) إدارة عمليات حفظ السلام (٣ وظائف): نقلوظيفتين (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من الفريق العملياتي المتكامل لآسيا التابع لشعبة آسيا والشرق الأوسط إلى شعبة أفريقيا الثانية؛ ونقل وظيفة واحدة (برتبة ف-٣) من الفريق العملياتي المتكامل لآسيا التابع لشعبة آسيا والشرق الأوسط إلى الفريق العملياتي المتكامل للشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛

(ب) إدارة الدعم الميداني (٥ وظائف): نقلوظيفتين برتبة ف-٤ لموظفين للشؤون المالية، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ لموظف للشؤون المالية، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعدتين إداريتين، من قسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات إلى قسم الاتصال وسياسات السداد المقترح إنشاؤه؛

(ج) مكتب خدمات الرقابة الداخلية (٣ وظائف): نقل وظيفة واحدة (برتبة ف-٣) من مكتب مراجع الحسابات المقيم التابع لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي؛ ونقل وظيفة واحدة (برتبة ف-٤) من مكتب مراجع الحسابات المقيم التابع لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي؛ ونقل وظيفة واحدة (برتبة ف-٤) من مكتب مراجع الحسابات المقيم التابع لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات في بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في مكتب دعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

٤٠ - وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على نقل ١٠ من الوظائف الـ ١١ التي اقترح الأمين العام نقلها، إلا أنها تعترض على نقل وظيفة واحدة برتبة ف-٣ لمراجع حسابات مقيم في مكتب مراجع الحسابات المقيم التابع لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية ببعثة تحقيق الاستقرار في هايتي، إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي. وترى اللجنة أنه ينبغي إلغاء تلك الوظيفة وتعديل الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف وفقاً لذلك (انظر الفقرة ٩٠ أدناه).

إعادة النذب

٤١ - يُقترح إعادة نذب الوظيفتين التاليتين في مكتب خدمات الرقابة الداخلية (انظر المرفق الثالث): (أ) وظيفة واحدة (رتبة ف-٣ لمراجع حسابات مقيم) من مكتب مراجع الحسابات المقيم التابع لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى شعبة التفتيش والتقييم، وتحويلها إلى وظيفة رتبة ف-٣ لموظف تقييم؛ (ب) وظيفة واحدة (رتبة ف-٣ لمحقق) من مكتب المحقق المقيم التابع لشعبة التحقيقات في بعثة تحقيق الاستقرار في هايتي، إلى شعبة التفتيش والتقييم، وتحويلها إلى وظيفة رتبة ف-٣ لموظف تقييم. واستناداً إلى المبررات التي قدمها الأمين العام، ليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على إعادة النذب المقترحة لوظيفة واحدة رتبة ف-٣ من بعثة تحقيق الاستقرار في هايتي إلى شعبة التقييم والتفتيش. بيد أن اللجنة توصي بعدم الموافقة على إعادة نذب وظيفة واحدة رتبة ف-٣ من العملية المختلطة إلى شعبة التفتيش والتقييم، كما توصي بإلغاء تلك الوظيفة وتعديل موارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف وفقاً لذلك (انظر الفقرة ٩١ أدناه).

إعادة التصنيف

٤٢ - يقترح إعادة تصنيف ثلاث وظائف (انظر المرفق الثالث):

- (أ) إدارة عمليات حفظ السلام: إعادة تصنيف وظيفة واحدة رتبة ف-٥ لرئيس قسم الشؤون العامة في مكتب وكيل الأمين العام إلى وظيفة رتبة مد-١، رئيس دائرة الشؤون العامة؛
- (ب) إدارة الشؤون الإدارية: إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات في شعبة المشتريات التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية، إلى وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) لمساعد لإدارة المعلومات؛
- (ج) مكتب خدمات الرقابة الداخلية: إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات في المكتب الإقليمي بفيينا التابع لشعبة التحقيقات، إلى وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) لكبير مساعدي إدارة معلومات.

٤٣ - وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إعادة تصنيف وظيفتين من الوظائف الثلاث التي اقترح الأمين العام إعادة تصنيفها، إلا أنها تعترض على إعادة تصنيف وظيفة

واحدة برتبة ف-٥ لرئيس الشؤون العامة في مكتب وكيل الأمين العام بإدارة عمليات حفظ السلام إلى وظيفة برتبة مد-١ (انظر الفقرة ٧٠ أدناه).

إلغاء الوظائف

٤٤ - اقترح الأمين العام إلغاء الوظائف السبع التالية في إدارة عمليات حفظ السلام (انظر المرفق الثالث):

(أ) في مكتب العمليات، إلغاء وظيفة واحدة برتبة مد-٢ في شعبة أفريقيا الثانية، وأربع وظائف (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ لكبير موظفي شؤون سياسية، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف شؤون سياسية، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعد فريق في الفريق العملي المتكامل لآسيا؛

(ب) في الفريق العملي المتكامل التابع لمكتب الشؤون العسكرية، إلغاء وظيفة واحدة (برتبة ف-٤ لضابط اتصال عسكري)؛

(ج) في الفريق العملي المتكامل التابع لشعبة الشرطة في مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، إلغاء وظيفة واحدة (برتبة ف-٤ لضابط اتصال بالشرطة).

٤٥ - وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إلغاء الوظائف الذي اقترحه الأمين العام.

إعادة الهيكلة

٤٦ - يقترح الأمين العام إجراء التغييرات التنظيمية التالية (انظر المرفق الثالث أدناه):

(أ) إدارة عمليات حفظ السلام:

١' تغيير اسم قسم الشؤون العامة التابع لمكتب وكيل الأمين العام إلى دائرة الشؤون العامة، تمشيا مع التحول من قدرات الإعلام التقليدية القائمة على رد الفعل إلى قدرات استراتيجية قوية للاتصالات، ولكفالة الفعالية في اتصالات الدائرة المقترحة، وبناء الدعم لحفظ السلام على الصعد المحلي والإقليمي والدولي، ومواكبة بيئة الاتصالات التي تزداد تعقيدا (انظر A/69/750، الفقرات ٤٨-٥٠)؛

٢' إنشاء شعبة لآسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية في مكتب العمليات عن طريق دمج شعبة آسيا والشرق الأوسط مع شعبة أوروبا

وأمریکا اللاتينية، وذلك بهدف تحقيق توازن ملائم في عبء العمل بين الشعب الإقليمية وكفالة فعالية الرقابة الإدارية وكفاءتها (انظر A/69/750، الفقرة ٧٥)؛

٣' تغيير اسم الفريق العملياتي المتكامل لمنطقة البحيرات الكبرى في شعبة أفريقيا الثانية التابعة لمكتب العمليات ليصبح الفريق العملياتي المتكامل لأفريقيا الوسطى، عقب نقل السلطة من بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقيا في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (انظر A/69/750، الفقرة ٧٦)؛

(ب) إدارة الدعم الميداني:

١' إنشاء قسم جديد للاتصال وسياسات السداد تحت الإشراف المباشر لمكتب مدير شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، يركز على الآليات التشريعية والسياساتية وآليات اتخاذ القرارات المرتبطة بالسداد للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠٥)؛

٢' إعادة تنظيم شعبة الموظفين الميدانيين من هيكل يقوم على ركيزتين ويشمل مكتب المدير ودائرة عمليات الموظفين الميدانيين ودائرة الدعم المتخصص للموظفين الميدانيين، إلى هيكل يقوم على ثلاث ركائز ويشمل مكتب المدير وقسم ضمان النوعية وإدارة المعلومات ودائرة عمليات الموظفين الميدانيين ودائرة الدعم المتخصص للموظفين الميدانيين. ويوضح الأمين العام ضرورة إعادة التنظيم لتجميع المهام المماثلة، والحفاظ على استقلالية وحدتي ضمان النوعية والتوجيه، وتقديم الدعم بكفاءة إلى البعثات الميدانية، مع تطوير أوجه التآزر داخل الأفرقة من أجل تحسين نوعية الخدمات المقدمة على نحو متكامل وقابل للمساءلة وشفاف (المرجع نفسه، الفقرة ٢٢١)؛

٣' تغيير اسم قسم رسم الخرائط بدائرة عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الميدان التابعة لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ليصبح قسم المعلومات الجغرافية - المكانية، لكي يجسد اتساع نطاق أنشطته من كيان معني بإعداد الخرائط إلى كيان معني بإدارة المعلومات يتولى بنفسه، أو بالتعاون مع مكاتب أخرى لإدارة المعلومات، إنتاج منتجات تحليلية متقدمة تُستخدم في عمليات صنع القرار في الأمانة العامة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٨٣).

٤٧ - وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على التغييرات التنظيمية التي اقترحها الأمين العام، باستثناء ما اقترح من تغيير اسم قسم الشؤون العامة في مكتب وكيل الأمين العام بإدارة عمليات حفظ السلام إلى دائرة الشؤون العامة. وتشدد اللجنة في هذا الصدد على أن معايير إدخال التغييرات التنظيمية وتسمية الهياكل التنظيمية (الشعب/الدوائر/الأقسام/الوحدات) ينبغي أن تكون متسقة بقدر الإمكان في جميع كيانات الأمانة العامة وأن تمثل للمبادئ التوجيهية القائمة، مع تقديم شرح واضح للاختلافات (انظر الفقرتين ٧٠ و ٧٤ أدناه).

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

المساعدة المؤقتة العامة

٤٨ - اقترح ما مجموعه ٨٧ وظيفة مؤقتة (استمرار ٨٢ وظيفة مؤقتة^(٢) وإنشاء ٥ وظائف مؤقتة جديدة) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة للفترة ٢٠١٥/١٦، بالمقارنة إلى ١٢٨ وظيفة مؤقتة اعتُمدت في للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويعكس صافي الانخفاض في الوظائف المؤقتة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ البالغ ٤١ وظيفة مؤقتة ما يلي (انظر المرفق الرابع):

(أ) تحويل ٤٥ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة؛

(ب) إنهاء ٣ وظائف مؤقتة (واحدة برتبة مد-١ وأخرى برتبة ف-٤ وثالثة برتبة ف-٥)؛

(ج) وإنشاء ما مجموعه خمس وظائف مؤقتة جديدة (وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون الموارد البشرية في المكتب التنفيذي لإدارة عمليات حفظ السلام؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف معني بشؤون التأديب في وحدة السلوك والانضباط التابعة لمكتب وكيل الأمين العام بإدارة الدعم الميداني؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لمدير مشروع (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام) في مكتب المراقب المالي التابع لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بإدارة الشؤون الإدارية؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ لكبير الموظفين الإداريين في أمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون حقوق الإنسان في قسم دعم بعثات السلام التابع لمفوضية حقوق الإنسان).

(٢) تشمل وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وافقت عليهما الجمعية العامة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في قرارها ٢٥٧/٦٩ بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٤٩ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على المقترحات التالية فيما يتعلق بوظائف المساعدة المؤقتة العامة:

(أ) استمرار الوظائف المؤقتة الـ ٨٢ على النحو المقترح؛

(ب) إنهاء ثلاث وظائف مؤقتة على النحو المقترح؛

(ج) إنشاء ما مجموعه أربع وظائف مؤقتة جديدة كما يلي: وظيفة واحدة برتبة ف-٤ في إدارة عمليات حفظ السلام، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ في مكتب المراقب المالي، ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ في أمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٥٠ - غير أن اللجنة الاستشارية توصي بعدم إنشاء الوظيفة برتبة ف-٤ للموظف المعني بشؤون التأديب في وحدة السلوك والانضباط التابعة لمكتب وكيل الأمين العام بإدارة الدعم الميداني، كما توصي بتعديل الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف وفقا لذلك.

مبررات تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة

٥١ - كما هو مبين في المرفق الرابع، فإن ١٢ من وظائف المساعدة المؤقتة العامة البالغ عددها ٤٥ وظيفة مؤقتة المقترح تحويلها إلى وظائف ثابتة قد استمر وجودها خلال العام الماضي بغرض دعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتشمل هذه الوظائف المؤقتة الـ ١٢ أربع وظائف في إدارة عمليات حفظ السلام (واحدة برتبة ف-٥ وثلاث برتبة ف-٤)، ووظيفة واحدة في إدارة الدعم الميداني (برتبة ف-٣)، ووظيفة واحدة في إدارة الشؤون الإدارية (برتبة ف-٤)، وست وظائف في مكتب خدمات الرقابة الداخلية (واحدة برتبة ف-٥ وثلاث برتبة ف-٤ ووظيفتان برتبة ف-٣). وأبلغت اللجنة الاستشارية بناء على استفسارها بأن اقتراح تحويل ٤٥ وظيفة مؤقتة يستند إلى الاستعراض السنوي لقدرة الأمانة العامة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعمها بصورة فعالة، وهو استعراض أخذ في الاعتبار حجم تلك العمليات وتعقيدها. وأبلغت اللجنة في هذا الصدد أيضا بأن تحويل ١٢ وظيفة مؤقتة إلى وظائف دائمة يستند إلى استعراض أجرته إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني لعبء العمل المتعلق بدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، لأن هذه الوظائف ستكون ضرورية طوال فترة البعثة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مجلس الأمن أنشأ بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤ بموجب قراره ٢١٤٩ (٢٠١٤). وترى اللجنة أن احتياجات البعثة من الأفراد ما زالت تتطور

في هذه المرحلة المبكرة من وجودها. ولذلك توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح تحويل ١٢ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة لدعم بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتوصي في هذا الصدد بمواصلة تمويل هذه الوظائف المؤقتة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٥٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن الجمعية العامة وافقت على عدد من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون الإدارية ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لمدة خمس سنوات أو أكثر، ومع ذلك لم يقترح الأمين العام تحويلها إلى وظائف ثابتة (انظر المرفق الرابع). ونظرا لاقتراح تحويل بعض الوظائف المؤقتة في إدارة الدعم الميداني بعد استمرارها لمدة سنتين، تشكل اللجنة الاستشارية في المعايير المستخدمة لتحديد المهام التي يمكن اعتبارها ذات طابع مستمر.

٥٣ - وتكرر اللجنة الاستشارية رأيها بأن المعايير التي طبقها الأمين العام في اقتراحه تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة هي بحاجة إلى المزيد من الاتساق، وأن الهدف من المساعدة المؤقتة العامة هو القيام بمهام ذات طابع مؤقت (انظر A/68/861، الفقرة ٥٠).

الاعتمادات المخصصة للاستعاضة عن الموظفين الغائبين في إجازات مرضية وإجازات أمومة

٥٤ - يقترح الأمين العام تخصيص موارد في إطار المساعدة المؤقتة العامة لتغطية ١٠٤ أشهر من عمل الفرد محل الموظفين الغائبين في إجازات. وزودت اللجنة الاستشارية بناء على طلبها بمعلومات عن استخدام الموارد في هذه الفئة خلال الفترات من ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٤/٢٠١٥ والاحتياجات المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، على النحو الموجز في المرفق الخامس. وتلاحظ اللجنة أن الاستخدام الفعلي لأشهر عمل الفرد خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ بلغ ٩ أشهر عمل (مقابل الـ ٢٦ شهرا المعتمدة)؛ و ٢٠ شهرا (مقابل ٨٦) في الفترة ٢٠١٢/٢٠١١؛ و ٧٧ شهرا (مقابل ٦٨) في الفترة ٢٠١٢/٢٠١٣؛ و ٩٧,٥ شهرا (مقابل ٧٤) في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤؛ و ٨٦ شهرا (مقابل ٨٥) في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥؛ و ١٠٤ أشهر اقترحت للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وفي عدد من الحالات، كما حدث في مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي ومكتب خدمات الرقابة الداخلية والمكتب التنفيذي للأمين العام وإدارة شؤون الإعلام، لا يسمح الاستخدام المتوقع في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ بتبرير زيادة مستوى الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وفي ضوء ما سبق، توصي اللجنة الاستشارية بالإبقاء عموما على الاعتمادات المخصصة للاستعاضة

عن الموظفين الغائبين في الإجازات المرضية وإجازات الأمومة في إطار المساعدة المؤقتة العامة عند المستوى المعتمد للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ البالغ ٨٥ شهرا من عمل الفرد.

الخبراء الاستشاريون

٥٥ - بلغت الموارد المقترح تخصيصها للخبراء الاستشاريين للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ مبلغ ٦٠٠ ٤٨٤ دولار، وهو ما يمثل انخفاضا قدره ١٥٠ ٧٠٠ دولار أو بنسبة ٣,٣ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، و ١,٥ في المائة من مجموع الاحتياجات من الموارد المحددة في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ (انظر A/69/750، الموجز، والفقرة ٣٧ والجدول المرفقة). ويبين الأمين العام في الفقرة ٣٥ المعايير التي استند إليها اقتراح الاحتياجات من الخدمات الاستشارية، ويقدم في الفقرة ٣٦ جدولين يبينان ما يلي: (أ) تفاصيل توزيع الموارد حسب الإدارة/المكتب وحالة العقد (استمرار عقد قائم أو إبرام عقد جديد)؛ (ب) المخصصات المرصودة للخبراء الاستشاريين في الميزانية، بما في ذلك نسبتها المئوية إلى حساب الدعم منذ الفترة المالية ٢٠١٠/٢٠١١ (باستثناء الاعتمادات المخصصة للتخطيط المركزي للموارد وأمن المعلومات والنظم). وكما ورد في الجدول الثاني، تمثل الاحتياجات الكلية من الخدمات الاستشارية البالغة ٤,٥ مليون دولار المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ أدنى مستوى للاحتياجات من الخدمات الاستشارية منذ الفترة ٢٠١١/٢٠١٢. وتلاحظ اللجنة أن أكثر من نصف الموارد المقترحة تحت هذه الفئة، أي ٢,٤ مليون دولار هي موارد مقترحة للاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين من أجل مواصلة دعم الحاسبة الممتثلة للمعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وتلاحظ اللجنة أيضا أن جميع الاحتياجات المقترحة صُنفت كاحتياجات مستمرة، باستثناء مبلغ ٧٠ ٠٠٠ دولار اقترح لتصنيف الوظائف في قسم شؤون الموظفين الميدانيين التابع لإدارة الدعم الميداني، ومبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار اقترح تحت مكتب إدارة الموارد البشرية للاستعانة بخبير استشاري يساعد على تحسين وحدات نظام إنسبيرا (Inspira) في بعثات حفظ السلام.

٥٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا فيما يتعلق بالموارد المقترحة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في إطار حساب الدعم اقتراح تخصيص مبلغ ٣٥ ٠٠٠ دولار للاستعانة بخبير استشاري بما يعادل شهرا واحدا من عمل الفرد من أجل تزويد مراجعي الحسابات بمواد تدريبية مصممة لتلبية الاحتياجات الفردية لكل منهم في مجال كتابة تقارير مراجعة الحسابات (انظر A/69/75، الفقرة ٥٣٧). وترى اللجنة أن المبلغ المقترح لتدريب مراجعي الحسابات على مهارة يُتوقع منهم امتلاكها في حين استفادتهم هو مبلغ لا مبرر له. ولذلك توصي

بتخفيض الموارد المقترحة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية تحت بند الخبراء الاستشاريين بمقدار ٣٥ ٠٠٠ دولار.

٥٧ - ومع اعتراف اللجنة الاستشارية بالجهود المبذولة لخفض مستوى الموارد في هذه الفئة، فإنها تشجع الأمين العام على مواصلة ترشيد استخدام الخبراء الاستشاريين وبناء القدرات الداخلية في المنظمة والاستفادة منها إلى أقصى حد ممكن.

٥٨ - وأبلغت اللجنة، عند استفسارها عن الموارد المقترحة البالغة ٧٠ ٠٠٠ دولار لتصنيف الوظائف في بعثات حفظ السلام، بأن عملية التصنيف ضرورية لتحديد مستوى الوظائف بطريقة موضوعية ودقيقة، عن طريق تحليل واجبات ومسؤوليات شاغلي هذه الوظائف وتطبيق معايير التصنيف التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية. وأوضح أيضا أن العملية ضرورية لمعايرة الوظائف الشاغرة في نظام إنسيبرا، وإدارة الملاك الوظيفي وكشوف الموظفين، وتيسير تخطيط القوى العاملة في نظام أوموجا في المستقبل. وأبلغت اللجنة أيضا بأن من الممكن، استنادا إلى نتائج عملية التصنيف، أن يتم إقرار المستوى الحالي لوظيفة ما أو تغييره بالرفع أو الخفض. ولذلك فلا يمكن تحديد الأثر المالي للعملية إلا بعد إكمالها، وسيُدرج هذا الأثر في مشاريع الميزانية المستقبلية لكل بعثة من البعثات الميدانية المعنية.

٥٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية إثر مزيد من الاستفسار بأن مكتب إدارة الموارد البشرية فوض سلطة تصنيف الوظائف الميدانية لشعبة الموظفين الميدانيين التابعة لإدارة الدعم الميداني؛ وتنص نشرة الأمين العام ST/SGB/2010/2 المتعلقة بتنظيم إدارة الدعم الميداني على أن قسم التوجيه والتصميم التنظيمي في الشعبة هو المسؤول عن تصنيف الوظائف. وأبلغت اللجنة أيضا بأن البعثات كانت في السابق، قبل أن مواعمة شروط الخدمة بين الميدان وبقية الأمانة العامة، تُعتبر ذات طابع مؤقت وغير خاضعة للتصنيف. غير أنه نظرا لمواعمة شروط الخدمة وتصنيف البعثات في عام ٢٠١٠ كمراكز عمل باصطحاب الأسرة أو بدون اصطحابها، وُسّع مطلب التصنيف ليشمل جميع عمليات حفظ السلام، فضلا عن البعثات السياسية الخاصة. وتبين المعلومات المقدمة إلى اللجنة أن ما يزيد على ٦ ٠٠٠ وظيفة في البعثات الميدانية صُنفت منذ مواعمة شروط الخدمة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه لا يزال يتعين تصنيف ما يقدر بنحو ٧ ٠٠٠ وظيفة إضافية في فئات الوظائف الفنية، بما في ذلك الشؤون السياسية وحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية والشؤون المدنية وشؤون الانتخابات وسيادة القانون، فضلا عن ١٠ ٠٠٠ وظيفة تنتمي إلى فئات أخرى غير فنية، وذلك ما يفسر الحاجة إلى خبراء في مجال التصنيف.

إدارة عمليات حفظ السلام	إدارة الدعم الميداني	مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي	إدارة الشؤون الإدارية	مكتب خدمات الرقابة الداخلية	مكتب شؤون الإدارة والميزانية	إدارة شؤون السلامة والأمن	مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	مكاتب أخرى	المجموع
-	-	-	(٦,٦)	(٦٣,٢)	-	-	-	-	(٦٩,٨)
الفوفورات الناتجة عن زيادة استخدام التداول بالفيديو									
(١١,٩)	(١٨,٦)	-	(٤٧,٥)	-	-	(٩,٣)	-	-	(٨٧,٣)
الفوفورات الناتجة عن عمليات الدمج/الجمع بين الرحلات									
-	-	-	-	(٨٩,٠)	-	-	-	-	(٨٩,٠)
التخفيضات الناتجة عن عدم عقد بعض المؤتمرات في السنوات السابقة									
١٠٢,٢	-	-	-	١٢٣,٢	-	٧,٥	-	-	٢٣٢,٩
طلبات السفر الجديدة لأغراض التدريب									
-	-	١٢,٠	-	-	-	-	-	-	١٢,٠
حجم ونوعية الدعم المقدم إلى الاتحاد الأفريقي (مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي)									
-	-	-	-	٢٧,٤	-	-	-	-	٢٧,٤
الزيادة في السفر في مهام غير تدريبية في شعبة التفتيش والتقييم (مكتب خدمات الرقابة الداخلية)									
-	-	-	-	٥٣,٢	-	-	-	-	٥٣,٢
زيادة السفر لأغراض مراجعة الحسابات داخل البعثات في إطار تنفيذ نظام أوموجا (مكتب خدمات الرقابة الداخلية)									
٦,٨	(٢,٩)	-	١٦,٥	-	١٤,٢	٤١,٣	٤٣,٣	١,٦	١٢٠,٨
فروق أخرى									
١٣٠,٧	(٢١,٥)	١٢,٠	١٢,٨	٧٩,٦	١٤,٢	٨٣,٩	٤٣,٣	١,٦	٣٥٦,٦
مجموع الفروق في تكاليف السفر في مهام رسمية للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥									

٦٢ - وفيما يخص المسائل المتصلة بمعايير تحديد درجات السفر بالطائرة، تشير اللجنة الاستشارية إلى مجموعة التدابير التي اتخذتها الجمعية العامة في هذا الصدد، بما في ذلك تشديد القيود على السفر بدرجة رجال الأعمال، وبذل الجهود من أجل الحد من السفر بإشعار قصير المدة، عن طريق بدء العمل بسياسة حجز التذاكر قبل موعد السفر بمدة ١٦ يوماً، وهو ما سيكون له تأثير على التكاليف المتصلة بالسفر الجوي في المنظمة، بما في ذلك بعثات حفظ السلام (انظر القرار ٦٧/٢٥٤ ألف، الفرع سادس). وقد كانت اللجنة تتوقع أن تسمح تلك التدابير باحتواء التكاليف تحت بند السفر الجوي، وطلبت أن يُبلغ بالفوفورات التي تتحقق في هذا الصدد في تقرير الأداء المتعلق بحساب الدعم (انظر A/67/848، الفقرة ٦١). وزُودت اللجنة الاستشارية بناءً على طلبها بمعلومات عن مستوى الامتثال لسياسة حجز التذاكر قبل موعد السفر بمدة ١٦ يوماً، في إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، على النحو الوارد في الجدول ٨ أدناه. وتلاحظ اللجنة أن معدلات الامتثال المنخفضة (التي تبلغ في المتوسط ٣٦ في المائة في إدارة عمليات

حفظ السلام و ٣٥ في المائة في إدارة الدعم الميداني) تتسق عموماً مع ما لاحظته مجلس مراجعي الحسابات في بعثات حفظ السلام وأورده في تقريره عن عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ (انظر (A/69/5 (Vol. II)، الفقرة ٦٢). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات في هذا الصدد في تعليقاتها على توصيات المجلس، وتعرب عن شواغل مماثلة فيما يتعلق بعدم الامتثال على نطاق واسع لسياسة الحجز المسبق للتذاكر (A/69/838، الفقرة ٢٠).

الجدول ٨

معدل الامتثال لسياسة حجز تذاكر السفر جواً قبل موعد السفر بمدة ١٦ يوماً في إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني خلال الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤

إدارة عمليات حفظ السلام

الفترة	مُمثل	النسبة المئوية	مخالف	النسبة المئوية	المجموع
تموز/يوليه - أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	٦٧	٢٧	١٧٩	٧٣	٢٤٦
تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	١٢٨	٣٨	٢٠٦	٦٢	٣٣٤
كانون الثاني/يناير - آذار/مارس ٢٠١٤	١١٦	٣٢	٢٤٤	٦٨	٣٦٠
نيسان/أبريل - حزيران/يونيه ٢٠١٤	١٦٦	٤٢	٢٣١	٥٨	٣٩٧
	٤٧٧	٣٦	٨٦٠	٦٤	١ ٣٣٧

إدارة الدعم الميداني

الفترة	مُمثل	النسبة المئوية	مخالف	النسبة المئوية	المجموع
تموز/يوليه - أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	٨٤	٢٩	٢٠٤	٧١	٢٨٨
تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٨٨	٣٧	١٤٩	٦٣	٢٣٧
كانون الثاني/يناير - آذار/مارس ٢٠١٤	١١٧	٤٢	١٦٤	٥٨	٢٨١
نيسان/أبريل - حزيران/يونيه ٢٠١٤	٤٤	٢٩	١٠٨	٧١	١٥٢
	٣٣٣	٣٥	٦٢٥	٦٥	٩٥٨

٦٣ - وقد لاحظت اللجنة الاستشارية أثناء نظرها في مشاريع ميزانيات البعثات للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، حالات إضافية كان متوقفاً فيها الالتزام بجانب الحصافة في استخدام موارد المنظمة، مثلاً عن طريق مواصلة الجمع بين أنشطة السفر سعياً لتحقيق وفورات، والتقليل من عدد الموظفين المسافرين في كل رحلة.

٦٤ - وتلاحظ اللجنة عند نظرها في الموارد المقترحة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في إطار السفر في مهام رسمية أن مؤتمر تدريب مراجعي الحسابات المقيمين ومساعدتهم في المكتب، الذي يُعقد كل سنة في مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، المدرجة في الميزانية بمبلغ ١٠٠ ١٩٠ دولار، والموارد المقترحة لمعتكف التدريب السنوي في نيويورك لكبار مراجعي الحسابات المقيمين في بعثات حفظ السلام، المدرجة في الميزانية بمبلغ ٩٠٠ ٦٨ دولار، أُدرجت في نشاطين منفصلين (انظر A/69/750، الفقرة ٥٤٢). بيد أن المعلومات المقدمة إلى اللجنة للفترة الحالية بينت أن هذين النشاطين سيُجمعان في معتكف سنوي موحد من المقرر عقده في مركز الخدمات الإقليمي في حزيران/يونيه ٢٠١٥ (٢٠١٠ ٠٧٤ دولارا)، وأنها جُمعا بنفس الطريقة في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤. وتوصي اللجنة الاستشارية بتخفيض قدره ٥٠ ٠٠٠ دولار في الموارد المقترحة للمكتب في إطار السفر في مهام رسمية.

٦٥ - وزُودت اللجنة بناء على طلبها بتفاصيل مصنفة عن التقديرات المقترحة تحت بند السفر في مهام رسمية في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتلاحظ اللجنة على سبيل المثال وجود خطط لدى مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية التابع لشعبة الشرطة في إدارة الدعم الميداني للقيام بزيارات متعددة إلى الدول الأعضاء لتقديم إحاطات عن المسائل المتعلقة بالشرطة. وترى اللجنة أنه يمكن الجمع بين الرحلات إلى عدد من الدول الأعضاء المتجاورة. وتلاحظ اللجنة أيضا أن رحلات التقييم والتشاور التي يقوم بها الفريق العملي المتكامل في إدارة عمليات حفظ السلام تشمل العديد من المسافرين (سنة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وستة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وخمسة لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وسبعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وتسعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى). وفي إحدى الحالات شارك ثمانية موظفين في بعثة مدتها يومان نظمها شعبتا أفريقيا الأولى والثانية إلى واشنطن العاصمة لإجراء مشاورات سياسية وللتنسيق مع الشركاء الخارجيين بشأن مسائل حفظ السلام في أفريقيا. وتتساءل اللجنة عما إذا لم يكن بالإمكان إنجاز هذه البعثات باستخدام عدد أقل من الموظفين.

٦٦ - ولاحظت اللجنة عددا كبيرا من الحالات في ميزانيات بعثات حفظ السلام وُصفت فيها رحلات بأنها حلقات دراسية أو مؤتمرات أو حلقات عمل، وهي أنشطة ينبغي تصنيفها في عداد تبادل المعارف، ولكنها أُدرجت في الميزانية تحت بند السفر في مهام غير تدريبية، وفي ميزانية حساب الدعم، لاحظت اللجنة الاستشارية عند نظرها في التقديرات المتعلقة بالسفر في مفوضية حقوق الإنسان أن ١١ رحلة (سبع رحلات إلى نيويورك وأربع

إلى جنيف) وُصفت بأنها حلقات دراسية أو مؤتمرات أو حلقات عمل، ولكنها أُدرجت في الميزانية تحت بند السفر في مهام غير تدريبية.

٦٧ - وعندما تضع اللجنة الاستشارية الملاحظات السابقة في الاعتبار، تجدد أن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٥٤ ألف المتعلق بمعايير السفر الجوي، ولا سيما حجز التذاكر قبل موعد السفر بمدة ١٦ يوما، لم يلق اهتماما كافيا. وترى اللجنة أيضا أن بإمكان زيادة التركيز على استخدام وسائط التداول عن طريق الفيديو، وتطبيق قواعد استخدام السفر بالدرجة الاقتصادية تطبيقا أكثر صرامة بالنسبة لجميع أنشطة التدريب وتبادل المعارف ذات الصلة، ومواصلة استعراض عدد الموظفين الذين يسافرون في كل رحلة، والجمع بين الرحلات كلما أمكن ذلك، أن يفضي إلى مزيد من التخفيضات في التكاليف واحتواء التكاليف المتزايدة للسفر في مهام رسمية، مع كفالة تنفيذ الأنشطة التي صدر بها تكليف في نفس الوقت. وعلاوة على ذلك ترى اللجنة أن هذه التدابير، إلى جانب تقليصها لتكاليف السفر، من شأنها تخفيف ما يترتب على الغياب المتكرر أو المطول من آثار مُخِلّة بالعمل اليومي للموظفين وتنفيذ البرامج. ونتيجة لما سبق، توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض عام قدره ١٠ في المائة في مستوى الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية، بعد احتساب التخفيضات الموصى بها في الفقرة ٦٤ أعلاه، على الرغم من توصيتها بإضافة مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار إلى ميزانية شعبة الدعم اللوجستي التابعة لإدارة الدعم الميداني (انظر الفقرة ٣٣ أعلاه)، وتشجع الأمين العام على أن يكتف بالجهود الرامية إلى دمج مختلف الاجتماعات والأنشطة التدريبية الجارية في المواقع نفسها، وتقليل عدد المسافرين في أي رحلة إلى الحد الأدنى (انظر A/68/861، الفقرة ٥٦).

اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

٦٨ - تبلغ الاحتياجات المقترحة لللوازم والخدمات والمعدات الأخرى للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ما قدره ٣٠٠ ١٧ ٠٥٩ دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٤٠٠ ٧٤١ دولار، أو نسبة ٤,٥ في المائة بالمقارنة إلى المبلغ المقسم للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ (انظر A/69/750، الموجز). ويعزو الأمين العام في الفقرة ٣١ من تقريره هذه الزيادة أساسا إلى الزيادة في تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لموظفي حفظ السلام المتقاعدين. وتلاحظ اللجنة أن النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ بلغت ٩٠٠ ٣٤٠ ١٥ دولار، مقارنة بمبلغ ٩٠٠ ٣١٧ ١٦ دولار المدرج في الميزانية، وهو ما يعني قصورا في الإنفاق قدره ٩٧٧ ٠٠٠ دولار لهذه الفترة. وترى اللجنة الاستشارية أن بالإمكان استيعاب الزيادة المتوقعة في تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦

ضمن الموارد المتاحة، وذلك حسب مستوى الإنفاق الحالي. وعلى هذا الأساس توصي اللجنة الاستشارية بالإبقاء على الموارد المقترحة للوظائف والخدمات والمعدات الأخرى عموماً عند مستوياتها للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ وهو ٩٠٠ ٣١٧ ١٦ دولار.

باء - إدارة عمليات حفظ السلام

١ - مكتب وكيل الأمين العام

تغيير اسم قسم الشؤون العامة ليُصبح دائرة الشؤون العامة، وإعادة تصنيف وظيفة رئيس الشؤون العامة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١

٦٩ - يقترح الأمين العام إعادة تشكيل القدرات الحالية لقسم الشؤون العامة بتحويل القسم إلى دائرة وإعادة تصنيف وظيفة رئيس الشؤون العامة برتبة ف-٥ حالياً إلى وظيفة رئيس الشؤون العامة برتبة مد-١. ويوضح الأمين العام أن من شأن هذين الاقتراحين كفالة الفعالية في اتصالات الدائرة المقترحة، وبناء الدعم لحفظ السلام على الصعد المحلي والإقليمي والدولي، ومواكبة بيئة الاتصالات التي تزداد تعقيداً (انظر A/69/750، الفقرة ٥٠). وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الاقتراح من شأنه أن يعزز قدرة الدائرة المقترحة على التحول من النهج التقليدي في الإعلام إلى نهج استباقي يستفيد من تحليل تصورات أصحاب المصلحة ومن التخطيط الاستراتيجي الطويل المدى من أجل إيصال رسائل تسمح بحشد الدعم وتبديد المفاهيم الخاطئة والتعامل مع التوقعات.

٧٠ - وترى اللجنة الاستشارية أن التحول من التركيز على النهج التقليدي إلى نهج أكثر استباقية في مجال الإعلام يمكن تحقيقه دون إعادة تصنيف وظيفة رئيس الشؤون العامة ورفع مستوياتها. ولنفس السبب ترى اللجنة أن إعادة التصنيف المقترحة للوظيفة برفع مستوياتها لن تسمح بمعالجة مسألة تزايد عبء العمل المذكورة في التقرير عن الميزانية. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أن ملاك موظفي القسم لا يُبرر هذا الاقتراح. ولذلك توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على اقتراح إعادة التسمية وإعادة التصنيف المقترحة لوظيفة رئيس الشؤون العامة، وتشجع إدارة عمليات حفظ السلام على الاستفادة بقدر أكبر من القدرات الاستراتيجية في مجال الإعلام المتاحة في إدارة شؤون الإعلام.

٢ - مكتب العمليات

إنشاء وظيفة واحدة برتبة ف-٥ (كبير موظفي الشؤون السياسية)

٧١ - يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة لكبير موظفي شؤون سياسية (ف-٥) داخل الفريق العملياتي المتكامل لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان/قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لدعم صياغة الاستراتيجيات السياسية للبعثة وتنفيذها، وقيادة التخطيط الاستراتيجي والعملياتي المتكامل لإعادة مواءمة ولاية البعثة وتشكيلها. ويُقدم هذا الاقتراح في ضوء نشر القدرة الاحتياطية للبعثة والزيادة المتوقعة في عبء عمل الفريق العملياتي المتكامل (انظر A/69/750، الفقرة ٨٨). ويشير الأمين العام إلى أن أربعة من الموظفين الحاليين في الفريق (اثنان برتبة ف-٤ وواحد برتبة ف-٣ وآخر برتبة ف-٢) منتدبون حالياً للعمل في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وترى اللجنة الاستشارية أن القدرات الموجودة كافية لتمكين المقرر من توفير التوجيه والدعم للبعثة، وتوصي في هذا الصدد بعدم الموافقة على إنشاء الوظيفة المقترحة برتبة ف-٥ لكبير موظفي الشؤون السياسية. وتوصي اللجنة أيضاً بتعديل الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف وفقاً لذلك.

تحويل وظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ لكبير موظفي شؤون سياسية (بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) وأخرى برتبة ف-٤ لموظف شؤون سياسية (بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)) في شعبة أفريقيا الثانية إلى وظيفتين ثابتتين

٧٢ - ويقترح الأمين العام تحويل وظيفتين للمساعدة المؤقتة العامة لكبير موظفي الشؤون السياسية (ف-٥) وموظف الشؤون السياسية (ف-٤) المخصصتين لمساندة بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى وظيفتين ثابتتين، وذلك للتركيز على تخطيط العمليات والتحليل السياسي والإبلاغ وإسداء المشورة، فضلاً عن وضع الاستراتيجيات والتنسيق الموضوعي في طائفة من المجالات الفنية (A/69/750، الفقرة ٩٠). ويشير إلى أن الموظف الأقدم للشؤون السياسية سيتولى دعم عملية صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات السياسية عن طريق تزويد البعثة بتوجيهات سياسية من المقرر ومواصلة التخطيط العملياتي لنشر عنصرها المدني والعسكري، بينما يُسهم موظف الشؤون السياسية في أعمال التخطيط والدعم للفريق العملياتي المقترح لأفريقيا الوسطى، عن طريق رصد وتحليل التطورات في جمهورية أفريقيا الوسطى. وعلى النحو المبين في الفقرة ٥١ أعلاه، ترى اللجنة أن احتياجات البعثة من الدعم ما زالت تتطور في هذه المرحلة المبكرة من وجودها، وتوصي بالتالي بالإبقاء على تمويل الوظيفتين في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٣ - مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

إنشاء وظيفة واحدة جديدة لموظف رئيسي لشؤون إصلاح قطاع الأمن (مد-١)

٧٣ - يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة لموظف رئيسي لشؤون إصلاح قطاع الأمن (مد-١) ليتولى القيادة والتمثيل والتوجيه بشأن تعزيز التخطيط المتكامل والدعم التشغيلي لإصلاح قطاع الأمن في بعثات حفظ السلام، والتعاون على إصلاح قطاع الأمن مع العمليات السياسية الموجودة في نيويورك فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، على مستوى يتناسب مع التعقيدات والأخطار التي ينطوي عليها ذلك (انظر A/69/750، الفقرة ١١٥). ويبين الأمين العام أن إدارة عمليات حفظ السلام، بمستوى ملاكها الوظيفي الحالي (وظيفة واحدة برتبة ف-٥ ووظيفتان برتبة ف-٤ وثلاث وظائف برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، ليست قادرة على تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٥١ (٢٠١٤) بفعالية، وأن وحدة إصلاح قطاع الأمن تفتقر إلى قيادة استراتيجية لدعم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني والبعثات في مسائل إصلاح قطاع الأمن، كما لا تحضر الوحدة الاجتماعات على مستوى المديرين ولا تشارك في البعثات الاستراتيجية وبعثات التقييم التقني على المستوى الرفيع. وأبلغت اللجنة الاستشارية بناء على استفسارها بأن عدد عمليات حفظ السلام التي تدعم جهودا وطنية لإصلاح قطاع الأمن قد زادت من ثلاث إلى تسع بعثات (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعمليّة المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار)، الأمر الذي زاد من عبء عمل الوحدة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن الموظف الرئيسي لشؤون إصلاح قطاع الأمن بمستوى مد-١ سيفي بالحاجة إلى مستوى خبرة أرفع، ويتصدى لزيادة المطالب الملقاة على عاتق الوحدة، ويضطلع بمجموعة واسعة النطاق من المهام الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٢١٥١ (٢٠١٤).

٧٤ - واللجنة الاستشارية غير مقتنعة بأن اقتراح إنشاء وظيفة برتبة مد-١ لموظف رئيسي لشؤون إصلاح قطاع الأمن يشكل الحل المناسب لمشكلة الافتقار إلى القيادة الاستراتيجية التي أشار إليها الأمين العام في وحدة إصلاح قطاع الأمن (انظر A/69/750، الفقرة ١١٨). وبالإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة أن المطالب الحالية الملقاة على عاتق

الوحدة قد تكون مؤقتة بالنظر إلى التخفيض المتوقع لبعض البعثات التي تدعمها. وترى اللجنة أيضاً أن الملاك الوظيفي للوحدة لا يُبرر اقتراح إنشاء الوظيفة في الوقت الراهن (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه). ولذلك توصي اللجنة الاستشارية بعدم إنشاء الوظيفة من الرتبة مد-١ لموظف رئيسي لشؤون إصلاح قطاع الأمن، وتوصي أيضاً بتعديل الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف وفقاً لذلك.

تحويل وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف لشؤون سيادة القانون والمؤسسات الأمنية (ف-٤) (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) إلى وظيفة عادية

٧٥ - يقترح الأمين العام تحويل وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف لشؤون سيادة القانون والمؤسسات الأمنية (ف-٤) لدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى وظيفة عادية من أجل دعم الجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون والمؤسسات الأمنية وتنسيقها وتقديم المشورة بشأنها (انظر A/69/750، الفقرة ١٢٤). وستتولى الموظف المعني متابعة المسائل ذات الصلة بسيادة القانون والمؤسسات الأمنية في جمهورية أفريقيا الوسطى وسيعمل بوصفه جهة الاتصال الرئيسية بين الفريق المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى في مكتب العمليات والوحدات الفنية التابعة لمكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية في إدارة عمليات حفظ السلام. وللأسباب المبينة في الفقرة ٥١ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن يظل تمويل هذه الوظيفة ضمن إطار المساعدة المؤقتة العامة.

تحويل وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف برامج شرطية (ف-٤) (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) إلى وظيفة عادية

٧٦ - يقترح الأمين العام تحويل وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف برامج شرطية (ف-٤) معني بدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى وظيفة عادية من أجل دعم عنصر الشرطة في البعثة وتوجيهه وإسداء المشورة إليه، وذلك بالتنسيق الوثيق مع عناصر المكتب المعني بمؤسسات سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، ومكتب الشؤون العسكرية، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى، والمنظمات الإقليمية، والدول الأعضاء. وللأسباب المبينة في الفقرة ٥١ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن يظل تمويل هذه الوظيفة ضمن إطار المساعدة المؤقتة العامة.

جيم - مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

أسطول المركبات

٧٧ - تشمل الموارد المقترحة في إطار بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى اعتماداً قدره ٧٣ ٣٠٠ دولار للوقود والزيوت ومواد التشحيم وتأمين المسؤولية قبل الغير المرتبطة بأسطول يتألف من ١٧ مركبة. وزودت اللجنة الاستشارية، بناءً على طلبها، بمعلومات بشأن أسطول المكتب من المركبات، وترد في الجدول ٩ أدناه. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المركبات الـ ١٧ المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ نتجت عن استعراض قوام أسطول المركبات الذي أجرته لجنة تخصيص المركبات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، من أجل ترشيد الأسطول، الذي يتألف حالياً من ٢٥ مركبة. وقد استرشدت لجنة تخصيص المركبات باحتياجات المكتب التشغيلية، التي تشمل التعامل وجهاً لوجه بين الموظفين الفنيين بالمكتب ومحاورهم من الاتحاد الأفريقي وسائر الشركاء. وإضافة إلى ذلك، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المكتب يُدعى بانتظام إلى تقديم الدعم اللوجستي إلى وفود الأمم المتحدة التي تزور أديس أبابا على أساس استرداد التكاليف. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن ١٢٤ من الوفود، ضمّ اثنان منها الأمين العام، قامت بزيارات إلى أديس أبابا في السنة الماضية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي من أجل ترشيد أسطول مركباته. ونظراً إلى أن بعض الوظائف التي يدعمها أسطول المركبات ممولة من الميزانية العادية، ترى اللجنة أن تكاليف المركبات التي يتحملها المكتب ينبغي تقاسمها بالتناسب بين الميزانية العادية وحساب الدعم. وإضافة إلى ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن يطلب إلى المكتب تقديم تقرير عن ترتيباته الخاصة بسداد التكاليف في تقارير أداء الميزانيات المقبلة.

الجدول ٩

أسطول المركبات المقترح، الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

المكتب/القسم/الوحدة	عدد المركبات (مركبات الركاب الخفيفة)	ملاك الموظفين	ملاحظات
المكتب التنفيذي	٢	الممثل الخاص للأمين العام - وكيل الأمين العام	الممثل الخاص للأمين العام، وظيفة مساعد خاص واحدة (ف-٤) ممولة من الميزانية العادية (إدارة الشؤون السياسية)، وظيفة موظف إعلام برتبة ف-٤ ممولة من حساب الدعم
		المساعد الخاص (ف-٤) - ١	
		موظف شؤون الإعلام (ف-٤) - ١	
مدير الشؤون السياسية	١	مد-٢ - ١	ممولة من موارد خارجة عن الميزانية

المكتب/القسم/الوحدة	عدد المركبات (مركبات الركاب الخفيفة)	ملاك الموظفين	ملاحظات
مدير إدارة التخطيط (رئيس الديوان)	١	مد-٢-١	ممولة من الميزانية العادية (إدارة الشؤون السياسية)
قسم تخطيط العمليات	٢	كبير موظفين لشؤون التخطيط ممولة من حساب الدعم (ف-٥) - ١	
		موظفو تخطيط (ف-٤) - ١٠	
قسم التخطيط الإداري	٢	كبير موظفين إداريين (ف-٥) - ١	ممولة من حساب الدعم
		موظفو تخطيط (ف-٤) - ٦	
قسم الشؤون السياسية	٢	كبير موظفي الشؤون السياسية ممولة من الميزانية العادية وحساب الدعم (ف-٥) - ١	
		موظفو الشؤون السياسية (ف-٤) - ٦	
وحدة دعم المكتب	٣	موظف إداري (ف-٤) - ١	ممولة من حساب الدعم
		موظفو الدعم المهني (ف-٣) - ٢	
		موظفو الخدمة الميدانية - ٨	
وحدة الأمن	١	موظف إداري (ف-٣) - ١	مقدم خدمات ذات أهمية بالغة على مدار الساعة واليوم
		موظف أمن (خ م) - ١	
مجمع النقل	٣	دعم المكتب ووفود الأمم المتحدة الزائرة	حافلة صغيرة، شاحنة صغيرة، مركبة رباعية الدفع
المجموع	١٧		

دال - إدارة الدعم الميداني

١ - مكتب وكيل الأمين العام

إنشاء وظيفة واحدة لموظف معني بشؤون التأديب (ف-٤) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة

٧٨ - يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف لشؤون الانضباط (ف-٤) لتلبية الاحتياجات المتصلة بالطلبات المقدمة من البعثات لإحالة الموظفين إلى إجازات إدارية بمرتب أو بدون مرتب حسب الاقتضاء (انظر A/69/750، الفقرة ١٩١). ويشير إلى أنه، نظرا إلى زيادة التركيز على المساءلة، وإلى تحسّن فهم البعثات الميدانية لتطبيق الإجازات الإدارية، فقد تعاملت وحدة السلوك والانضباط مع زيادة كبيرة في الحالات التي تنطوي على إحالة موظفين إلى إجازات إدارية بمرتب أو بدون مرتب، من ٢٠ حالة في عام ٢٠١٣ إلى ٨١ حالة في عام ٢٠١٤، وهي تتوقع أن تتعامل في عام ٢٠١٥ مع حالات بنفس الكمّ أو أكثر. وفيما يتعلق بالموارد الحالية من الموظفين، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الملاك الوظيفي المعتمد لوحدة السلوك والانضباط يتألف

من ١٢ وظيفة (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم. وتعرب اللجنة الاستشارية عن عدم اقتناعها بأن الزيادة الأخيرة في الحالات التي تنطوي على إحالة الموظفين إلى إجازات إدارية تمثل اتجاهًا مستمرًا. وترى اللجنة أن زيادة عبء الحالات يمكن استيعابه في إطار قوام الموظفين الحالي في الوحدة. ولذلك، لا توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الاقتراح الداعي إلى إنشاء وظيفة مؤقتة برتبة ف-٤ لموظف معني بشؤون التأديب.

٢ - شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية

تحويل وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف شؤون مالية برتبة ف-٣ (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى) إلى وظيفة عادية

٧٩ - يقترح الأمين العام تحويل وظيفة المساعدة المؤقتة العامة يشغلها موظف شؤون مالية (ف-٣) من أجل دعم البعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى وظيفة عادية، حيث يشير إلى أنه يرى أن المهام التالية ستكون ذات طابع مستمر (A/69/750، الفقرة ٢٠٢)، وهي: تجهيز المعدات المملوكة للوحدات والمطالبات الأخرى؛ واستعراض وتحليل وصول التقارير والتحقق منها، مع التوقيع على المذكرات؛ واستكمال التعديلات المطلوبة لتبيين المعدات الحالية وقدرات الاكتفاء الذاتي التي تنشر في البعثة المتكاملة. وللأسباب المبينة في الفقرة ٥١ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن يظل تمويل هذه الوظيفة ضمن إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٣ - شعبة الموظفين الميدانيين

اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

٨٠ - يشمل المبلغ الذي قدره ١٤ ٠٠٠ دولار المقترح في إطار بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى اعتمادًا قدره ٤ ٠٠٠ دولار ويتعلق باستئجار مرفق خارج الموقع لعقد معتكف للشعبة من أجل مناقشة أولويات الشعبة وميزنتها القائمة على النتائج واستراتيجيتها (A/69/750، الفقرة ٢٦٤). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الغرض من المعتكف الذي سيعقد لمدة يومين هو إشراك فريق إدارة الشعبة بأسره في تحديد رؤية مشتركة، والاتفاق على الأولويات وعلى خطة عمل للمستقبل، ومعالجة تقديم الخدمات. وأبلغت اللجنة كذلك بأن النشاط سيضم بين ١٢ و ١٤ مشاركًا، بمن فيهم المديرون ورؤساء الدوائر والأقسام، في إطار تدريب لإشاعة روح الفريق من أجل حفز التفكير

الابتكاري، وهو ما يؤدّي على نحو أفضل خارج مباني الأمانة العامة. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه، فضلا عن استئجار المرفق، ليس من المتوخّى رصد تكاليف سفر ذات صلة. وترى اللجنة الاستشارية أن مجمع مقر الأمم المتحدة يتيح قدرات كافية للمكاتب والإدارات للاضطلاع بأنشطة من هذا القبيل بحد أدنى من التكلفة الإضافية. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بتخفيض قدره ٤ ٠٠٠ دولار في الموارد المقترحة في إطار اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى وتشجع شعبة الموظفين الميدانيين على الاستفادة من المرافق المتاحة في المقر.

هاء - إدارة الشؤون الإدارية

١ - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

شعبة تمويل عمليات حفظ السلام

٨١ - يقترح الأمين العام تحويل وظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون المالية والميزانية إلى وظيفتين عاديتين في شعبة تمويل عمليات حفظ السلام. ويشار إلى أن إحدى الوظيفتين المؤقتتين قد اعتمدت في تموز/يوليه ٢٠١٣ لتقديم الدعم المالي والتشريعي لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في مالي، واعتمدت الوظيفة الأخرى في تموز/يوليه ٢٠١٤ لتقديم دعم من هذا القبيل لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وفيما يتعلق باقتراح تحويل وظيفة مؤقتة لموظف لشؤون المالية والميزانية للبعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى، يُشير الأمين العام إلى أن المهام ذات الصلة ستشمل استعراض وتحليل وإعداد تقارير الأمين العام عن الأداء والميزانية في البعثة. وتشمل المهام الإضافية المتوخاة للوظيفة المقترحة، في جملة أمور، الدعم المالي، ورصد تنفيذ الميزانية، واستعراض وتحليل التقارير الشهرية عن قوام القوات لرد تكاليف القوات وتوفير التوجيه بشأن مسائل الميزانية إلى البعثة (انظر A/69/750، الفقرات ٣٣٢-٣٣٤). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن البعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى قد أنشئت في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤ بموجب قرار مجلس الأمن ٢١٤٩ (٢٠١٤) حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وترى اللجنة أن احتياجات الدعم في البعثة ما زالت تتطور في هذه المرحلة المبكرة من وجودها ولم تتحدد بعد الاحتياجات من المهام ذات الطابع المستمر. وتوصي اللجنة، من ثم، بمواصلة تمويل وظيفة الموظف المعني بشؤون المالية والميزانية برتبة ف-٤ في إطار المساعدة المؤقتة العامة للبعثة (انظر الفقرة ٥١ أعلاه).

٢ - مكتب إدارة الموارد البشرية

قسم نظم معلومات الموارد البشرية - بانكوك

٨٢ - يقترح الأمين العام تحويل ١٢ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (٢ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٨ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)) إلى وظائف عادية في مركز دعم نظام إنسبيرا في بانكوك. ويشير الأمين العام إلى أن منجزات المركز تشمل التوصل إلى الشكل الأمثل لاستخدامات ووظائف جميع وحدات برنامج إدارة المواهب التي توفرها البرامجيات، وكذلك الشأن بالنسبة إلى عنصري إدارة الأداء وإدارة التعلم. ويشار كذلك إلى أن نطاق المركز وأنشطته قد شهدا زيادة كبيرة منذ المرحلة الأولى للتنفيذ، إذ تودى الآن جميع الوظائف التقنية من بانكوك وليس من المقرر. ويُقترح خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، أن يواصل نظام إنسبيرا دعم وحدة إدارة المواهب، وهو ما سيتطلب، ضمن جملة أمور، دعم المستخدمين النهائيين، ورصد التكامل، وتنفيذ التحديثات التقنية العامة. ويقدر عدد المستخدمين النهائيين، للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ بما يزيد على ٤١ ٠٠٠ موظف من موظفي الأمم المتحدة، من بينهم أكثر من ٢٤ ٠٠٠ مستخدم في البعثات الميدانية؛ ويُقدّر عدد المستخدمين الخارجيين بما يقرب من ١,٥ مليون. ويُذكر أن مهام وظائف المساعدة المؤقتة العامة الـ ١٢، التي اعتمدت للمرة الأولى في عام ٢٠٠٩، تُطلب لأداء مهام ذات طابع مستمر، تشمل تقديم الدعم بشكل يومي لتنفيذ وتعهد نظام إنسبيرا في الميدان، ولا سيما وحداته الرئيسية العشر التي تتطلب عمليات دعم وتحسين منتظمة (A/69/750، الفقرات ٣٧٥-٣٨٥).

٨٣ - وتسلم اللجنة الاستشارية باستمرار الحاجة إلى صيانة وتعزيز مركز دعم نظام إنسبيرا في بانكوك. ومع ذلك، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مقترحات الأمين العام المقبلة ذات الصلة بتقديم الدعم وتقديم الخدمات تشمل جملة مسائل منها اقتراح لنموذج شامل لتقديم الخدمات للأمم المتحدة ستنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السبعين. وفي هذا السياق، ترى اللجنة الاستشارية أنه ثمة حاجة إلى وضع نموذج لتقديم الخدمات على نطاق المنظمة وفقا لنهج متسق يضمن أقصى قدر ممكن من التآزر وتقاسم الهياكل الأساسية، ويراعي في الوقت نفسه الاحتياجات الخاصة بكل عنصر من عناصر المنظمة، بما فيها العناصر العاملة في مجال حفظ السلام. وترى اللجنة، من ثم، أنه ينبغي إعادة النظر في الاحتياجات من الموارد لاعتماد الدعم الحالي في سياق المقترح العام الأوسع نطاقا لنموذج تقديم الخدمات إلى المنظمة. ورشما تنظر الجمعية العامة في هذا الاقتراح،

توصي اللجنة باستمرار تمويل ١٢ وظيفة في مركز دعم نظام إنسيرا في بانكوك في إطار المساعدة العامة المؤقتة (انظر أيضا A/69/874).

واو - مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تأخر إنجاز مهام التقييم

٨٤ - لاحظت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة لحساب الدعم، القلق الذي أعربت عنه اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة فيما يتعلق بعدم إنجاز شعبة التفتيش والتقييم بمكتب خدمات الرقابة الداخلية لمهام التقييم في الوقت المناسب، وأن مهمة واحدة فقط من ثلاث مهام للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ قد أُنجزت في الوقت المناسب (A/69/791، الفقرة ١٧). ويشير تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة أيضا إلى أنه، رغم أن عدد المهام المرحّلة في شعبة التحقيقات قد انخفض من ١١٠ في مطلع عام ٢٠١٤ إلى ٧٦ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، فإن ٢٥ في المائة من القضايا قد ظلت مفتوحة منذ أكثر من سنة. كما تلاحظ اللجنة من مقترحات الأمين العام أن شعبة التفتيش والتقييم تخطط للاضطلاع بأربع مهام تقييم في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

٨٥ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، بينما قد يكون من الأفضل الإبقاء على عدد النواتج عند ثلاثة واستخدام الموارد الإضافية للتركيز على دعم تحسين النوعية والدقة، فقد اقترح مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يكون الناتج الإضافي عبارة عن تأكيد لهدفه المتمثل في تحقيق أكبر قدر من الكفاءة في استخدام الموارد الشحيحة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن الاقتراح الداعي إلى زيادة النواتج المقررة من ثلاثة تقارير للتقييم إلى أربعة يستند إلى توقع زيادة إنتاجية قسم تقييم حفظ السلام من خلال نقل وظيفتين إضافيتين برتبة ف-٣ لدعم عمل موظفي التقييم الاثنين الحاليين برتبة ف-٤.

معدلات الشغور

٨٦ - زُوِّدت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، بمعلومات تبين معدّل الشواغر البالغين ٢٣,٣ في المائة في الفئة الفنية وما فوقها و ٩,٧ في المائة في فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها من بين ١١٧ وظيفة من الوظائف المأذون بها لمكتب خدمات الرقابة الداخلية من حساب الدعم حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وقد بيّن المزيد من التحليل أن ٩ وظائف من الوظائف الـ ١٨ في الفئة الفنية وما فوقها في شعبة التحقيقات و ١١ وظيفة من الوظائف في الفئة الفنية وما فوقها في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات كانت شاغرة. وفي التاريخ نفسه، قد بينت المعلومات

أيضا معدلات شغور بنسبة ٣٠,٨ في المائة في الفئة الفنية وما فوقها و ٤٢,٩ في المائة في فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، من بين وظائف المساعدة المؤقتة العامة الـ ٤٦. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها عن ارتفاع معدلات الشواغر المزمّن في مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بأن المكتب قد نفذ عدة تدابير خاصة من قبيل النشاط في إنشاء واستخدام قائمة بالمرشحين، والتنسيق والتعاون الوثيقين مع مكتب إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك توفير موارد مخصصة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، بهدف الإسراع بعمليات رئيسية معينة مثل التنسيب والتحقق من الجهات المرجعية. وستحقق نتائج هذه الجهود عندما يبدأ جميع المرشحين الذين يقع عليهم الاختيار عملهم. وتكرر اللجنة الاستشارية تأكيد ضرورة أن يقوم الأمين العام بملء الوظائف الشاغرة على وجه السرعة (انظر A/68/7، الفرع الثاني، الفصل التاسع، الفقرة ١٩). وترى اللجنة احتمال وجود صلة بين ارتفاع معدلات الشواغر في المكتب والتأخر في إنجاز النواتج المقررة، وتحت المكتب، في هذا الصدد، على تكثيف جهوده لاستقدام واختيار المرشحين المناسبين لملء الوظائف الشاغرة.

١ - شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

تحويل ١٢ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف عادية

٨٧ - يقترح الأمين العام تحويل ١٢ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة: ست وظائف (١ ف-٥، و ٣ برتبة ف-٤، و ٢ ف-٣) في مكتب مراجع الحسابات المقيم بالبعثة المتكاملة في مالي، والوظائف الست الأخرى (١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣) في مكتب مراجع الحسابات المقيم بالبعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى (A/69/750، الفقرة ٤٩٨). ويُذكر أن مكنتي مراجعي الحسابات المقيمين في البعثة المتكاملة في مالي وفي البعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى يضطلعان بالمسؤولية عن تنفيذ خطة عمل مراجعة الحسابات لبعثتي حفظ السلام، وعن إسداء المشورة المستقلة باستمرار إلى إدارة البعثة، وتعتبر المهام المقررة لمراجعة الحسابات ذات طابع مستمر.

٨٨ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن عمليات تقييم المخاطر التي أجرتها شعبة المراجعة الداخلية للحسابات في البعثة المتكاملة في مالي والبعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى فيما يتعلق بتخطيط عملهما قد بينت العديد من المخاطر العالية والمتوسطة في مجالات تتعلق باللوجستيات والإدارة والعمليات الفنية لهاتين البعثتين. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن الشعبة قد حددت ٢٦ مهمة لمراجعة الحسابات في البعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى و ٢٧ مهمة لمراجعة الحسابات في البعثة المتكاملة في مالي تشمل مجالات المخاطر العالية والمتوسطة في الفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٧.

٨٩ - وترى اللجنة الاستشارية الحاجة إلى القدرات الحالية اللازمة للأنشطة المتصلة بمراجعة الحسابات في البعثتين، وليس لديها اعتراض على اقتراح تحويل الوظائف الست (١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣) الموجودة في مكتب مراجع الحسابات المقيم بالبعثة المتكاملة في مالي إلى وظائف عادية. ومع ذلك، ترى اللجنة أن احتياجات البعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى من الموظفين لا تزال في حالة تطور في هذه المرحلة المبكرة من وجودها، وتوصي اللجنة، من ثم، بأن يتواصل استخدام الوظائف الست (١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣) الموجودة في مكتب مراجع الحسابات المقيم بالبعثة المتكاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى باعتبارها وظائف ممولّة في إطار المساعدة المؤقتة العامة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر الفقرة ٥١ أعلاه).

نقل وظيفة واحدة لمراجع حسابات مقيم (١ ف-٣) من مكتب مراجع الحسابات المقيم ببعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي

٩٠ - يقترح الأمين العام نقل وظيفة مراجع حسابات مقيم (٣ ف-٣) من مكتب مراجع الحسابات المقيم ببعثة الأمم المتحدة في هايتي إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي لتلبية الحاجة إلى أخصائي لتحليل البيانات في المكتب، عقب تنفيذ نظام أوموجا. ويُشار أيضا إلى أن احتياجات مراجعة الحسابات في البعثة قد انخفضت في أعقاب التقليل التدريجي للبعثة (A/69/750، الفقرة ٥٢٢). ويشار كذلك إلى أن الملاك الوظيفي المعتمد في مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي يضم رئيس دائرة (مد-١)، وخمسة مراجعي حسابات (ف-٤)، ومساعدين اثنين مقيمين لشؤون مراجعة الحسابات (خ م). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه، إضافة إلى القدرات الحالية من الموظفين، فقد اقترحت وظيفة لمراجع حسابات مقيم برتبة ف-٤ (انظر A/69/750، الفقرة ٥٢٥) في مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي، وهو ما ترى اللجنة أن من شأنه أن يوفر القدرة الكافية لتلبية احتياجات المكتب من الموظفين. ولذلك توصي اللجنة بعدم نقل وظيفة مراجع الحسابات المقيم (ف-٣) من مكتب مراجع الحسابات المقيم في البعثة إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتيبي وتوصي كذلك بإلغاء الوظيفة، وتعديل الموارد غير المتعلقة بالوظائف وفقا لذلك.

٢ - شعبة التفتيش والتقييم

إعادة ندب وظيفة واحدة لمراجع حسابات مقيم (ف-٣) من شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مكتب مراجع الحسابات المقيم في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى وظيفة لموظف تقييم (ف-٣) في مكتب خدمات الرقابة الداخلية/شعبة التفتيش والتقييم

إعادة ندب وظيفة واحدة لمحقق مقيم (ف-٣) من مكتب المحققين المقيمين في شعبة التحقيقات/بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إلى وظيفة موظف تقييم (ف-٣) في مكتب خدمات الرقابة الداخلية/شعبة التفتيش والتقييم

٩١ - يقترح الأمين العام إعادة ندب وظيفتي مقيّم (رتبة ف-٣) من شعبة المراجعة الداخلية للحسابات (مكتب مراجع الحسابات المقيم في العملية المختلطة) وشعبة التحقيقات (مكتب المحققين المقيمين في بعثة الأمم المتحدة في هايتي) من أجل تلبية احتياجات عمل شعبة التفتيش والتقييم (A/69/750، الفقرة ٥١٣). ويُذكر أن الشعبة ستكون قادرة، بالوظائف الإضافية، على تحسين نوعية ومقدار رقابتها على عمليات حفظ السلام وعلى وضع إطار منهجي لعمليات تقييم حفظ السلام. ويشار أيضاً إلى أن الملاك الوظيفي المعتمد لشعبة التفتيش والتقييم يتألف من ٣ وظائف (١ ف-٥، و ٢ ف-٤) ممولة من حساب الدعم ومن ٢٢ وظيفة (١ مد-٢، و ٣ ف-٥، و ٥ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٥ ف-٢، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الميزانية العادية. وفي حين أن اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على اقتراح إعادة ندب وظيفة واحدة (محقق مقيم برتبة ف-٣) من مكتب المحقق المقيم ببعثة الأمم المتحدة في هايتي إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية/شعبة التفتيش والتقييم كموظف تقييم (ف-٣)، توصي اللجنة بعدم إعادة ندب وظيفة واحدة (مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٣) من مكتب مراجع الحسابات المقيم بالعملية المختلطة إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية/شعبة التفتيش والتقييم كموظف تقييم (ف-٣). ومع مراعاة الموارد الحالية من الموظفين بالشعبة، والزيادة المتواضعة في مهام التقييم المقترحة، ترى اللجنة الاستشارية أن إعادة ندب وظيفة إضافية واحدة سيكون كافياً. وتوصي اللجنة كذلك بإلغاء وظيفة مراجع الحسابات المقيم برتبة ف-٣ في العملية المختلطة، وتعديل الموارد غير المتعلقة بالوظائف وفقاً لذلك.

٣ - شعبة التحقيقات

استمرار الوظائف الممولة من المساعدة المؤقتة العامة بمكاتب المحققين المقيمين ببعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

٩٢ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه يُقترح استمرار جميع وظائف المساعدة المؤقتة العامة الست في مكتب المحققين المقيمين ببعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية)، وجميع الوظائف الخمس في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية)، حتى مع تقليص حجم البعثات ومع أن شعبة المراجعة الداخلية للحسابات تعيد توزيع موظفيها إلى خارج هاتين البعثتين. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند نظرها في التقرير المتعلق بميزانية حساب الدعم، بأن عدد قضايا التحقيق المعروضة على بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار يبلغ أربع وسبع قضايا على التوالي. ويُذكر أن البعثتين كان لديهما، على مدى السنوات الأربع الأخيرة، في المتوسط ١١ تحقيقاً مُحالاً و ٩ تحقيقات مُحالة على التوالي، مما يمثل ٧،١ و ٦،٧ في المائة من بين جميع التحقيقات المُحالة إلى الشعبة. وأوضح أيضاً أن إمكانية الوصول كانت عاملاً رئيسياً في عدد القضايا التي أُبلغ عنها، مع الاستشهاد بتجربة بعثة الأمم المتحدة في هايتي، حيث زاد عدد القضايا التي أُبلغ عنها لمجرد وجود المحققين في الميدان. بمنطقة البعثة. ومع الاستشهاد بتجربة عملية الأمم المتحدة في بوروندي والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أوضح كذلك أن هناك أيضاً اتجاهها إلى زيادة القضايا المبلغ عنها أثناء مرحلة تقليص البعثات. ومع ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن قدرات الموظفين في مكنتي المحققين المقيمين، في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، ينبغي أن تظل قيد الاستعراض، وأن تظل، بقدر الإمكان، متسقة مع اتجاهات التوظيف في البعثتين، مع تواصل تقليصهما التدريجي.

زاي - إقامة العدل

مكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة في الأمم المتحدة

٩٣ - يشير الأمين العام إلى أن مكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة لا يزال يوفر مجموعة كاملة من الخدمات غير الرسمية لحل النزاعات في بعثات حفظ السلام؛ وتحديد المسائل الهيكلية التي ينبغي أن تُعالج بتحسينات تجرى على مستوى المنظمة؛ وتعزيز الكفاءة في تسوية النزاعات بين الموظفين والمديرين من خلال تدابير التواصل والتوعية. وخلال الفترة المالية

٢٠١٢/٢٠١٣، تلقى المكتب ٦٢٠ قضية من موظفين في بعثات حفظ السلام (انظر A/68/861، الفقرة ١٣٩). ووفقا لما ذكره الأمين العام، في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، تلقى المكتب ٧٧١ قضية من موظفين في عمليات حفظ السلام، الأمر الذي تجاوز العدد المتوقع بما مقداره ٢٧١ قضية، وكان العديد من هذه الحالات يتطلب استخداما مكثفا للموارد (انظر A/69/750، الفقرتين ٥٦٧ و ٥٦٨).

٩٤ - ويشار أيضا إلى أن المكتب يوفر خدمات لعمليات حفظ السلام من خلال فرعيه في عنتيبي، أوغندا، وغوما، جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وخدمة أمناء المظالم والوسطاء قيد الطلب؛ والزيارات، المنتظمة والمخصصة، التي يقوم بها موظفوه إلى بعثات حفظ السلام. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن فرع المكتب في عنتيبي يقدم خدماته في المقام الأول إلى العملية المختلطة وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وقوة الأمم المتحدة المؤقتة لأبيي ومكتب الخدمات الإقليمي في عنتيبي، في حين أن فرعه في غوما يقدمه خدماته إلى بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ويقدم كلا الفرعين خدماتهما في مجال تسوية المنازعات لعمليات حفظ السلام الأخرى حسب الحاجة.

٩٥ - وتذكر الفقرتان ٥٧٦ و ٥٧٧ من تقرير الأمين العام أن الاحتياجات من الموارد المقدرة للوحدات والخدمات والمعدات الأخرى، في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، لمكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة بمبلغ ٤١ ١٠٠ دولار، بانخفاض قدره ١١ ٧٠٠ دولار، مقارنة بالاحتياجات المقدرة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويشار أيضا إلى أن انخفاض الاحتياجات يعزى أساسا إلى أن استئجار المكاتب والمرافق في مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، الذي كان مدرجا في الميزانية في إطار حساب الدعم للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، يُقترح أن يدرج في إطار ميزانية البعثات للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن هذه التكاليف تُقترح في إطار ميزانية العملية المختلطة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتلاحظ اللجنة الاستشارية التغيير في طريقة ميزنة استئجار حيز المكاتب والمرافق في مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي لمكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة بالأمم المتحدة في الميزانية المقترحة الحالية لحساب الدعم، وترى أن تلك التكاليف ينبغي أن تنعكس في الاحتياجات من الموارد لحساب الدعم، لا في ميزانية العملية المختلطة. ومن ثم، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة بأن تنقل التكاليف المتعلقة باستئجار الحيز المكتبي والمرافق لمكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ من الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ٩ ٩٠٠ دولار وتضاف

إلى الاحتياجات من الموارد في حساب الدعم للمكتب. وينبغي أن تُعدّل ميزانية العملية المختلطة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ وفقاً لذلك.

حاء - مكتب الأخلاقيات

٩٦ - يقترح الأمين العام، في الفقرتين ٥٨٢ و ٥٨٣ من التقرير، ما يلي: رصد مبلغ قدره ١٥ ٠٠٠ دولار للتعاقد مع شركة استشارية من أجل إعداد وحدة نموذجية للتعليم الإلكتروني التفاعلي بشأن الأخلاقيات لموظفي بعثات حفظ السلام الذي يتولون مسؤوليات إشرافية، بالتنسيق مع مكتب إدارة الموارد البشرية، ورصد مبلغ قدره ٣٠ ٠٠٠ دولار للتعاقد مع أحد الأفراد لتكليفه بوضع مواد متخصصة في تعليم الأخلاقيات لأغراض التدريب الذي يقوده المديرون في بعثات حفظ السلام بشأن مواضيع مثل منع الغش.

٩٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يقترح كذلك رصد مبلغ قدره ٣٦ ٠٠٠ دولار لكي يتعاقد مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بما يعادل عمل شخص واحد لمدة ١٢ شهراً، مع ثلاثة خبراء استشاريين يملكون الخبرة التقنية لإعداد نموذج تعليمي بشأن التوعية لمكافحة الفساد، لدعم إعلان سياسة الأمم المتحدة بشأن مكافحة الغش وقيام الإدارة باستعراض وترشيد المجموعة الحالية من مواد السياسات والتوجيهات المتعلقة بالغش وأشكال سوء السلوك الأخرى لتوفير إرشادات واضحة للموظفين وغيرهم بشأن الإجراءات الصحيحة الواجب اتباعها عند اكتشاف أي غش (انظر A/69/750، الفقرة ٥٣٦).

٩٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأنه، في حين أن مكتب الأخلاقيات يقترح إدراج وحدة جديدة بشأن المفاهيم الأساسية للغش والفساد، بما في ذلك الوقاية منهما وكشفهما، ضمن برنامج التدريب في مجال الأخلاقيات المتاح على شبكة الإنترنت، يقترح مكتب خدمات الرقابة الداخلية توفير تدريب عبر الإنترنت من أجل منع الغش، يشمل تعريف الغش والفساد والإبلاغ عنهما، والمسائل ذات الصلة بمساءلة الموظفين والمديرين، وأن يجري التنسيق بين الاحتياجات للوحدات التدريبية المقترحة من قبل كل من المكتبين ومضمونها. وأبلغت اللجنة كذلك بأن وحدة التدريب عبر الإنترنت التي يقترحها مكتب خدمات الرقابة الداخلية ستضاف لاحقاً إلى الدورة التدريبية الإلزامية المتاحة عبر الإنترنت والمعنونة "الأخلاقيات والتزاهة في الأمم المتحدة"، والتي أطلقها مكتب الأخلاقيات في عام ٢٠١٤.

٩٩ - تدرك اللجنة الاستشارية أهمية وضع وحدات تعلم نموذجية تهدف إلى منع الغش وتعزيز السلوك الأخلاقي، وهي على ثقة من أن الجهود التي يبذلها المكتبان في هذا الصدد سيحري تنسيقها من أجل تحقيق الكفاءة والاتساق على حد سواء.

طاء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني

١٠٠ - يشير تقرير الأمين العام إلى أن شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني بمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تقدم الدعم إلى عمليات حفظ السلام أساساً من خلال قسم دعم بعثات السلام التابع لها ومن خلال فروعها الجغرافية الثلاث (فرع أفريقيا، وفرع آسيا والمحيط الهادئ والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وفرع الأمريكتين وأوروبا وآسيا الوسطى). ويقترح الأمين العام إنشاء أربع وظائف جديدة في إطار حساب الدعم، تُوزَّع بين قسم دعم بعثات السلام (١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) وفرع أفريقيا (١ ف-٤). كما يقترح الأمين العام تحويل وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (ف-٤) إلى وظيفة عادية في فرع أفريقيا وإنشاء وظيفة تمول من المساعدة المؤقتة العامة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-٤) في قسم دعم بعثات السلام (المرجع نفسه، الفقرات ٦٦٢-٦٧٨).

١٠١ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن المفوضية كانت، حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، توفر دعماً مخصصاً لعمليات الأمم المتحدة للسلام من خلال قسم دعم بعثات السلام والاستجابة السريعة التابع لشعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني الموجودة في جنيف. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن المفوضية تتمكن الآن مؤقَّتاً، بفضل إنشاء قدرة مخصصة مموله من حساب الدعم خلال السنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥، من تعزيز الموارد المخصصة لعمليات حفظ السلام في قسم دعم بعثات السلام في نيويورك، الذي يتسم بطابع منفصل ومتميز عن وحدة الاستجابة السريعة، التي مقرها في جنيف. وأبلغت اللجنة كذلك بأن رئيس قسم دعم بعثات السلام في نيويورك يقدم تقارير مباشرة إلى مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني في جنيف وله خط إبلاغ ثانٍ للأمين العام المساعد لحقوق الإنسان في نيويورك. وتعتزم اللجنة الاستشارية النظر في مسألة توحيد الموارد في مكتب المفوضية بنيويورك في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

قسم دعم بعثات السلام

١٠٢ - يقترح الأمين العام إنشاء ثلاث وظائف جديدة في قسم دعم بعثات السلام الموجود في نيويورك: وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لموظف لشؤون حقوق الإنسان، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ لموظف لشؤون حقوق الإنسان، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعد لشؤون البرامج. ويذكر الأمين العام أن الملاك الوظيفي المعتمد

حاليا في قسم دعم بعثات السلام يتألف منوظيفتين (١ ف-٥ و ١ ف-٣) ممولة من حساب الدعم، وثلاث وظائف (١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الميزانية العادية (انظر A/69/750، الفقرة ٦٦٤).

١٠٣ - وتُتَرح وظيفة موظف لشؤون حقوق الإنسان برتبة ف-٣ لتوفير الدعم في تخطيط العمليات لبعثات حفظ السلام الجديدة وإعادة تشكيل البعثات القائمة. وتشمل المهام المتوخاة للوظيفة المقترحة مساعدة القسم في الرد على طلبات المشورة الواردة من عمليات حفظ السلام التي لا تُنشر فيها عناصر حقوق الإنسان حاليا (المرجع نفسه، الفقرة ٦٦٦).

١٠٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن الوظيفة المقترحة برتبة ف-٣ الوظيفة ستُطلب لدعم التخطيط الاستراتيجي وتفعيل عناصر حقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام الجديدة والعمليات الانتقالية والتصفية في بعثات أخرى. وأبلغت اللجنة كذلك بأن بيئة العمل الدينامية المتواصلة لعمليات حفظ السلام تتطلب القيام على نحو متواصل بإجراء استعراضات للولايات وتقييمات استراتيجية وعمليات انتقالية، ويتعين، من ثم، على مفوضية حقوق الإنسان أن تشارك، ضمن جملة أمور، في بعثات التقييم التقني، وإدراج منظور حقوق الإنسان في وثائق التخطيط الاستراتيجي، وتحديد أطر الميزنة القائمة على النتائج وهياكل الموظفين. وذكر أيضا أن المفوضية بمواردها الحالية لا تتمكن من المشاركة في عملية التخطيط والمناقشات ذات الصلة لكل بعثة من بعثات حفظ السلام الثماني التي يوجد بها عنصر لحقوق الإنسان، ولذلك يُطلب إنشاء وظيفة جديدة برتبة ف-٣ لموظف لشؤون حقوق الإنسان.

١٠٥ - ترى اللجنة الاستشارية أنه، مع مراعاة التعزيز الأخير لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في نيويورك، واقتراح إنشاء وظيفتين جديدتين (١ ف-٤ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (انظر الفقرة ٣٨ أعلاه)، ووظيفة جديدة واحدة (ف-٤) تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة (انظر الفقرة ٤٩ ج) أعلاه)، والتي توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة عليها جميعها، فينبغي أن تُستوعب الوظيفة المقترحة برتبة ف-٣ ضمن قدرات المفوضية. ولذلك توصي اللجنة بعدم إنشاء الوظيفة برتبة ف-٣ وتوصي بتعديل الموارد غير المتعلقة بالوظائف على هذا النحو.

فرع أفريقيا

١٠٦ - يُقترح أيضا إنشاء وظيفة جديدة واحدة (ف-٤) لموظف لشؤون حقوق الإنسان في فرع أفريقيا الذي مقره في جنيف، لدعم عناصر حقوق الإنسان في منطقة وسط أفريقيا.

والمهام المتوخاة للوظيفة المقترحة تشمل إجراء تحليلات لحالة حقوق الإنسان في المنطقة واستبانة ما يلزم من إجراءات وحوار لتعزيز حقوق الإنسان والحفاظ على التقدم المحرز في مجالات حماية حقوق الإنسان؛ ودعم برمجة مشاريع التعاون التقني (انظر A/69/750، الفقرة ٦٧٢).

١٠٧ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن الملاك الوظيفي لفرع أفريقيا يتألف من وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ممولة من المساعدة المؤقتة العامة في إطار حساب الدعم لتقديم الدعم إلى البعثة المتكاملة في مالي وعمليات حفظ السلام في غرب أفريقيا. وفي هذا السياق، تشير اللجنة الاستشارية إلى توصيتها التي تقضي بأن الوظيفة ينبغي أن تغطي دعم عناصر حقوق الإنسان على نطاق أوسع في العديد من بعثات حفظ السلام في المنطقة (A/68/861، الفقرة ٧٣). وترى اللجنة الاستشارية أنه، نظرا للتحويل المقترح للوظيفة الحالية الممولة من المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٤ إلى وظيفة عادية، وهو ما توصي به اللجنة (انظر الفقرة ٣٨ أعلاه)، فينبغي استخدام القدرات الحالية المتاحة ضمن فرع أفريقيا لدعم عناصر حقوق الإنسان في منطقة وسط أفريقيا. ولذلك توصي اللجنة الاستشارية بعدم إنشاء الوظيفة برتبة ف-٤ وبتعديل الموارد غير المتعلقة بالوظائف ذات الصلة على هذا النحو.

سادسا - الخاتمة والتوصيات

١٠٨ - في هذا التقرير، توصي اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) الاحتياجات من الوظائف: '١' إنشاء ٢٥ وظيفة من بين ٥٣ وظيفة جديدة مقترحة، وعدم الموافقة على ٢٨ وظيفة، منها ٢٤ من وظائف المساعدة المؤقتة العامة يُقترح تحويلها إلى وظائف عادية (٢ ف-٥، و ٧ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ١ ف-٢، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ٨ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وإنشاء ٤ وظائف جديدة (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣) (انظر الفقرة ٣٨ أعلاه)؛ '٢' الموافقة على إعادة تصنيف وظيفة واحدة برتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ (انظر الفقرة ٤٣ أعلاه)؛ '٣' إلغاءوظيفتين في مكتب خدمات الرقابة الداخلية (انظر الفقرتين ٩٠ و ٩١ أعلاه)؛

(ب) الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف: '١' الإبقاء على ما مجموعه ٨٢ وظيفة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة اقترحها الأمين العام؛ والموافقة على ٤ وظائف جديدة وإلغاء ٣ وظائف مؤقتة (انظر الفقرة ٤٩ أعلاه)؛ '٢' عدم الموافقة على وظيفة واحدة جديدة (انظر الفقرة ٥٠ أعلاه)؛ '٣' عدم الزيادة في الاحتياجات

المتعلقة بالاستعاضة عن الموظفين في أثناء الإجازات من ٨٥ شهرا من عمل الفرد إلى ١٠٤ أشهر من عمل الفرد (انظر الفقرة ٥٤ أعلاه)؛ '٤' زيادة صافية قدرها ٨٠٠ ٢٣١ دولار في إطار بند الخبراء الاستشاريين (انظر الفقرتين ٣٥ و ٥٦ أعلاه)؛ '٥' تخفيض الاحتياجات بمبلغ ٩٠٠ ١٠٧٠ دولار في إطار بند السفر في مهام رسمية (انظر الفقرات ٣٥ و ٦٤ و ٦٧ أعلاه)؛ '٦' زيادة قدرها ٤٩٨ ١٧٨٢ دولار في إطار بند المرافق والهياكل الأساسية و ١٩٨ ٦٧١ دولار في إطار بند تكنولوجيا المعلومات (انظر الفقرة ٢٩ أعلاه)؛ '٧' زيادة قدرها ٩٠٠ ٩٠٠ دولار في إطار بند المرافق والهياكل الأساسية (انظر الفقرة ٩٥ أعلاه)؛ '٨' تخفيض قدره ٤٠٠ ٧٤١ دولار في إطار بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (انظر الفقرتين ٦٨ و ٨٠ أعلاه)؛ '٩' تخفيض التكاليف غير المتعلقة بالوظائف الممولة بموارد متعلقة الوظائف، بما فيها وظائف المساعدة المؤقتة التي لا يوصي هذا التقرير بإنشائها أو يوصي بإلغائها (٩٠٠ ٣٤٤ دولار)؛

(ج) معدلات الشغور: '١' تطبيق معدلي شغور مختلفين مقدارهما ٥٠ في المائة للوظائف العادية والمؤقتة الجديدة في الفئة الفنية وما فوقها و ٣٥ في المائة للوظائف الجديدة العادية والمؤقتة في فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة؛ '٢' تطبيق معدلي شغور مقدارهما ١٤ في المائة للوظائف المؤقتة المستمرة في الفئة الفنية وما فوقها و ١٠ في المائة للوظائف المؤقتة المستمرة في فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة؛ '٣' تعديل الموارد غير المتعلقة بالوظائف ذات الصلة (انظر الفقرتين ٢٢ و ٢٣ أعلاه).

١٠٩ - تمثل توصيات اللجنة الاستشارية الواردة أعلاه زيادة/تخفيضاً قدره ٨٠٠ ٢٤٥ ٣ دولار في ميزانية الأمين العام المقترحة. وبناء عليه، فإن الميزانية المقترحة لحساب الدعم للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ ستخفض من ٤٠٠ ٠٧٣ ٣٣٨ دولار إلى ٦٠٠ ٨٢٧ ٣٣٤ دولار. ويشمل هذا المبلغ ١٠٠ ٥٨٢ ٢١٤ دولار للموارد المتعلقة بالوظائف، و ٣٠٠ ١١٧ ٨٨ دولار للموارد غير المتعلقة بالوظائف، و ٧٠٠ ٣٠٦ ٣١ دولار لاحتياجات مشروع التخطيط المركزي للموارد، و ٥٠٠ ٥٢١ دولار لأمن المعلومات والنظم.

١١٠ - وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتصل بتمويل حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترتين ٢٠١٣/٢٠١٤ و ٢٠١٥/٢٠١٦ في تقرير أداء الميزانية (انظر A/69/653، الفقرة ١٥) وفي تقرير الميزانية (انظر A/69/750، الفقرة ٦٩٤). وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بما يلي:

(أ) خفض الاعتماد البالغ ٨٠٠ ٤٢٥ ٣٢٧ دولار الذي تمت الموافقة عليه للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، عملاً بأحكام قرارات الجمعية العامة ٢٨٦/٦٧ و ٢٨٧/٦٧ و ٢٥٩/٦٨ ألف، بمبلغ ١٠٠ ٢٧٣ ٢ دولار إلى مبلغ ٧٠٠ ١٥٢ ٣٢٥ دولار، وهو ما يعادل المبلغ المقسم على الدول الأعضاء كأنصبة مقرر؛

(ب) أن توافق على احتياجات حساب الدعم بمبلغ قدره ٦٠٠ ٨٢٧ ٣٣٤ دولار لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦؛

(ج) أن تطبق الرصيد الحر البالغ ١٠ ١٤٣ ٧٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ على احتياجات حساب الدعم للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦؛

(د) أن تطبق المبلغ الإجمالي للإيرادات والتسويات الأخرى وقدره ١ ٤٥٥ ٧٠٠ دولار، بما يشمل إيرادات الفوائد (٣٥٩ ٩٠٠ دولار)، والإيرادات المتنوعة الأخرى (٢٢٣ ٥٠٠ دولار)، ومبالغ التزامات الفترات السابقة الملغاة (٨٧٢ ٣٠٠ دولار)، فيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، على احتياجات حساب الدعم للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦؛

(هـ) أن تطبق فائض المستوى المأذون به للصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ والبالغ ١ ٥٦٩ ٠٠٠ دولار على احتياجات حساب الدعم للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

الوثائق

- أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/653 و Corr.1 و Add.1)
- ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/750)
- تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن الميزانية المقترحة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في إطار حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/791)
- تقرير الأمين العام عن الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/69/751/Rev.1)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام وتمويله (A/68/861)
- قرارات الجمعية العامة ٢٨٦/٦٧ و ٢٨٧/٦٧ و ٢٥٩/٦٨ ألف و ٢٨٣/٦٨ و ٢٩٩/٦٨

المرفق الأول

الاحتياجات من الموارد المالية اللازمة لحساب دعم عمليات حفظ
السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

حساب دعم عمليات حفظ السلام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		
(١)	(٢)	(٣)	المبلغ (٢)-(٣)=(٤)	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	الفئة
٢٠١٧٩٩,٤	٢١١٠٢٣,١	٢٢٠٠١٥,٠	٨٩٩١,٩	٤,٣	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٢٠٩٥٣,١	٢١٥٦٩,٧	١٥٧٤٢,٦	(٥٨٢٧,١)	(٢٧,٠)	المساعدة العامة المؤقتة
٣٨٣٤,٦	٤٦٣٥,٣	٤٤٨٤,٦	(١٥٠,٧)	(٣,٣)	الخبراء الاستشاريون
٩٣٦٠,٥	١٠٤٠٢,٥	١٠٧٥٩,١	٣٥٦,٦	٣,٤	السفر الرسمي
٢٣٤٤٨,٩	٢٣٣١٥,٤	٢٢٩٩٧,٨	(٣١٧,٦)	(١,٤)	المرافق والهياكل الأساسية
٢٥٥٣,٤	٢١٤٦,٢	٢٠٧٢,٤	(٧٣,٨)	(٣,٤)	الاتصالات
١٨٣٧٦,٤	١٥٧٦١,٠	١٢٨١٤,٤	(٢٩٤٦,٦)	(١٨,٧)	تكنولوجيا المعلومات
١٦٠١٣,٩	١٦٣١٧,٩	١٧٠٥٩,٣	٧٤١,٤	٤,٥	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٩٤٥٤٠,٨	٩٤١٤٨,٠	٨٥٩٣٠,٢	(٨٢١٧,٨)	(٨,٧)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٢٩٦٣٤٠,٢	٣٠٥١٧١,١	٣٠٥٩٤٥,٢	٧٧٤,١	٠,٣	المجموع
١٨٦٦٨,٨	٢٠٠٥٤,٧	٣١٣٠٦,٧	١١٢٥٢,٠	٥٦,١	أوموجا
-	٨٢١,٥	٨٢١,٥	-	-	أمن المعلومات والنظم
٣١٥٠٠٩,٠	٣٢٦٠٤٧,٣	٣٣٨٠٧٣,٤	١٢٠٢٦,١	٣,٧	إجمالي الاحتياجات
٢٤٧٢١,٠	٢٥٢٥٤,٥	٢٦١٨٠,٢	٩٢٥,٧	٣,٧	الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٢٩٠٢٨٨,٠	٣٠٠٧٩٢,٨	٣١١٨٩٣,٢	١١١٠٠,٤	٣,٧	صافي الاحتياجات

إدارة عمليات حفظ السلام عموماً
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ (٢)-(٣)=(٤)	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	٧٤ ٣١٥,٦	٧٥ ٥٩٨,٩	٧٦ ٤٢٧,٨	٨٢٨,٩	١,١
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	٣٠٩٤,٩	١٨٩٥,٧	١٥٠٠,١	(٣٩٥,٦)	(٢٠,٩)
الخبراء الاستشاريون	٤٢١,٠	٤٨٤,٠	٤٨٣,٧	(٠,٣)	(٠,١)
السفر الرسمي	٤٠٢٣,٩	٤٦٣٣,٩	٤٧٦٤,٦	١٣٠,٧	٢,٨
المرافق والهياكل الأساسية	٤٣٨,٣	٦٦٢,٣	٦٥٦,٥	(٥,٨)	(٠,٩)
الاتصالات	٢٠١٧,٣	٨٤٢,٤	٨٤٢,٤	-	-
تكنولوجيا المعلومات	٨٥٩١,٧	١٩٠٠,٦	١٨٨٥,٩	(١٤,٧)	(٠,٨)
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٩٣٧,٨	١١٤٣,٠	١٠٣٦,٥	(١٠٦,٥)	(٩,٣)
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	١٩ ٥٢٤,٩	١١ ٥٦١,٩	١١ ١٦٩,٧	(٣٩٢,٢)	(٣,٤)
المجموع	٩٣ ٨٤٠,٥	٨٧ ١٦٠,٨	٨٧ ٥٩٧,٥	٤٣٦,٧	٠,٥

مكتب وكيل الأمين العام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ (٢)-(٣)=(٤)	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	١١ ٥٣٠,٧	١١ ٣٩٤,٦	١١ ٦٦٦,٦	٢٧٢,٠	٢,٤
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	٧٠٧,٧	٥٧٨,٥	١٠٠٢,١	٤٢٣,٦	٧٣,٢
السفر الرسمي	٤١٨,٧	٥٨٨,١	٦٢١,٧	٣٣,٦	٥,٧
المرافق والهياكل الأساسية	٤٣٨,٣	٦٦٢,٣	٦٥٦,٥	(٥,٨)	(٠,٩)
الاتصالات	٢٠١٧,٣	٨٤٢,٤	٨٤٢,٤	-	-
تكنولوجيا المعلومات	٨٥٩١,٧	١٩٠٠,٦	١٨٨٥,٩	(١٤,٧)	(٠,٨)
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٣٣٠,٨	٣١٩,٢	٣٢٩,٧	١٠,٥	٣,٣
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	١٢ ٥٠٤,٥	٤ ٨٩١,١	٥ ٣٣٨,٣	٤٤٧,٢	٩,١
المجموع	٢٤ ٠٣٥,٢	١٦ ٢٨٥,٧	١٧ ٠٠٤,٩	٧١٩,٢	٤,٤

مكتب العمليات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
١١ ٦٩١,٥	١٢ ٥٦٠,٠	١٢ ٤٨٤,٣	(٧٥,٧)	(٠,٦)	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٧٣٤,٦	٣٨٤,٦	٢٩٩,٢	(٨٥,٤)	(٢٢,٢)	المساعدة العامة المؤقتة
٨١١,٣	٨٤١,٠	٨٢٩,١	(١١,٩)	(١,٤)	السفر الرسمي
١ ٥٤٥,٩	١ ٢٢٥,٦	١ ١٢٨,٣	(٩٧,٣)	(٧,٩)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٣ ٢٣٧,٤	١٣ ٧٨٥,٦	١٣ ٦١٢,٦	(١٧٣,٠)	(١,٣)	المجموع

مكتب الشؤون العسكرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
٢٤ ٦٧٠,٨	٢٣ ٥٨٣,٧	٢٣ ٢٥٠,٤	(٣٣٣,٣)	(١,٤)	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٣٦٤,٤	-	-	-	-	المساعدة العامة المؤقتة
٥٤٩,٣	٧٠٥,١	٧٠٥,١	-	-	السفر الرسمي
٩١٣,٧	٧٠٥,١	٧٠٥,١	-	-	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٢٥ ٥٨٤,٥	٢٤ ٢٨٨,٨	٢٣ ٩٥٥,٥	(٣٣٣,٣)	(١,٤)	المجموع

مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
١٦ ٠٩٦,٤	١٧ ٥٣٥,٤	١٨ ٣٢٦,٥	٧٩١,١	٤,٥	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١ ١٣٨,٣	٧٣١,٥	١٩٨,٨	(٥٣٢,٧)	(٧٢,٨)	المساعدة العامة المؤقتة
٧٣٦,٧	٨٤٠,٢	٨٤٧,٠	٦,٨	٠,٨	السفر الرسمي
٢٤,٨	٢٥,٣	٢٤,٢	(١,١)	(٤,٣)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
١ ٨٩٩,٨	١ ٥٩٧,٠	١ ٠٧٠,٠	(٥٢٧,٠)	(٣٣,٠)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٧ ٩٩٦,٢	١٩ ١٣٢,٤	١٩ ٣٩٦,٥	٢٦٤,١	١,٤	المجموع

شعبة السياسات العامة والتقييم والتدريب
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١٠ ٣٢٦,٢	١٠ ٥٢٥,٢	١٠ ٧٠٠,٠	١٧٤,٨	١,٧	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
١٤٩,٩	٢٠١,١	-	(٢٠١,١)	(١٠٠,٠)	المساعدة العامة المؤقتة
٤٢١,٠	٤٨٤,٠	٤٨٣,٧	(٠,٣)	(٠,١)	الخبراء الاستشاريون
١ ٥٠٧,٩	١ ٦٥٩,٥	١ ٧٦١,٧	١٠٢,٢	٦,٢	السفر الرسمي
٥٨٢,٢	٧٩٨,٥	٦٨٢,٦	(١١٥,٩)	(١٤,٥)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٢ ٦٦١,٠	٣ ١٤٣,١	٢ ٩٢٨,٠	(٢١٥,١)	(٦,٨)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٢ ٩٨٧,٢	١٣ ٦٦٨,٣	١٣ ٦٢٨,٠	(٤٠,٣)	(٠,٣)	المجموع

مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
٦ ٤٨٦,٠	٦ ١٤٨,٢	٦ ٠٨٤,٩	(٦٣,٣)	(١,٠)	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
-	٦٢,٩	٩٤,٣	٣١,٤	٤٩,٩	المساعدة العامة المؤقتة
٢٩١,٧	٣٢٧,٥	٣٣٩,٥	١٢,٠	٣,٧	السفر الرسمي

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٣) - (٢)	(٥) = (٤) ÷ (٢)	
١٥٢,٦	١١٣,٨	١٨,٧	(٩٥,١)	(٨٣,٦)	المرافق والهياكل الأساسية
-	٢٦٧,٦	٢٦٧,٦	-	-	الاتصالات
-	١١٨,٠	١١٨,٠	-	-	تكنولوجيا المعلومات
٣٦٨,٢	٢٢٠,٨	١٧٦,٥	(٤٤,٣)	(٢٠,١)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٨١٢,٥	١١١٠,٦	١٠١٤,٦	(٩٦,٠)	(٨,٦)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٧٢٩٨,٥	٧٢٥٨,٨	٧٠٩٩,٥	(١٥٩,٣)	(٢,٢)	المجموع

إدارة الدعم الميداني عموماً
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٣) - (٢)	(٥) = (٤) ÷ (٢)	
٥٨٠٢٠,٩	٦٠٨٢٢,٤	٦٢٠٢٤,٥	١٢٠٢,١	٢,٠	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
-	-	-	-	-	الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٥٢٨١,٥	٥٠٥٣,١	٣٣٩٥,١	(١٦٥٨,٠)	(٣٢,٨)	المساعدة العامة المؤقتة
٨٤,٤	٢٥,٠	٩٥,٠	٧٠,٠	٢٨٠,٠	الخبراء الاستشاريون
١٤٤٣,٤	١٤٠٨,٣	١٣٨٦,٨	(٢١,٥)	(١,٥)	السفر الرسمي
-	٢٦٧,٥	٢٦٧,٥	-	-	الاتصالات
-	٥٣١٩,٨	٥٣١٩,٨	-	-	تكنولوجيا المعلومات
١٣٦٥,٢	٨٤,٠	١٤,٠	(٧٠,٠)	(٨٣,٣)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٨١٧٤,٥	١٢١٥٧,٧	١٠٤٧٨,٢	(١٦٧٩,٥)	(١٣,٨)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٦٦١٩٥,٤	٧٢٩٨٠,١	٧٢٥٠٢,٧	(٤٧٧,٤)	(٠,٧)	المجموع

مكتب وكيل الأمين العام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٣) - (٢)	(٥) = (٤) ÷ (٢)	
٩٣٥٠,٩	١٠١٨٣,٦	١٠٦٦٢,٤	٤٧٨,٨	٤,٧	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
١ ٦٨٣,٧	٩٨٤,١	٣٩٧,٦	(٥٨٦,٥)	(٥٩,٦)	المساعدة العامة المؤقتة
٢٨٠,٠	٤٤١,١	٤٤١,١	-	-	السفر الرسمي
١ ٩٦٣,٧	١ ٤٢٥,٢	٨٣٨,٧	(٥٨٦,٥)	(٤١,٢)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١١ ٣١٤,٦	١١ ٦٠٨,٨	١١ ٥٠١,١	(١٠٧,٧)	(٠,٩)	المجموع

شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
٩ ٣٢٧,٨	١٠ ٩٢٠,٩	١١ ٤١٨,٩	٤٩٨,٠	٤,٦	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
٤٢٠,٤	٤٧٨,٧	-	(٤٧٨,٧)	(١٠٠,٠)	المساعدة العامة المؤقتة
٤٨,٢	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
٥٧٢,٥	١٣٣,٤	١٣٠,٥	(٢,٩)	(٢,٢)	السفر الرسمي
١ ٣٤١,١	-	-	-	-	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٢ ٣٨٢,٢	٦١٢,١	١٣٠,٥	(٤٨١,٦)	(٧٨,٧)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١١ ٧١٠,٠	١١ ٥٣٣,٠	١١ ٥٤٩,٤	١٦,٤	٠,١	المجموع

شعبة الموظفين الميدانيين
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١٤ ٥٢٨,٧	١٤ ٨٢٦,٠	١٥ ١٣٢,٥	٣٠٦,٥	٢,١	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
٢ ٧٩٣,٧	٣ ٠٥٤,٧	٢ ٥٦٣,٦	(٤٩١,١)	(١٦,١)	المساعدة العامة المؤقتة
٣٦,٢	٢٥,٠	٩٥,٠	٧٠,٠	٢٨٠,٠	الخبراء الاستشاريون

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١٢٠,٠	١٩٤,٩	١٨٤,٧	(١٠,٢)	(٥,٢)	السفر الرسمي
٢٤,١	٨٤,٠	١٤,٠	(٧٠,٠)	(٨٣,٣)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٢٩٧٤,٠	٣٣٥٨,٦	٢٨٥٧,٣	(٥٠١,٣)	(١٤,٩)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٧٥٠٢,٧	١٨١٨٤,٦	١٧٩٨٩,٨	(١٩٤,٨)	(١,١)	المجموع

شعبة الدعم اللوجستي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١٩٨٥٩,٣	١٩٦٧٦,٦	١٩٦١٤,٧	(٦١,٩)	(٠,٣)	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
١٨١,٧	٥٣٥,٦	٤٣٣,٩	(١٠١,٧)	(١٩,٠)	المساعدة العامة المؤقتة
٢٨٤,٠	٤٠٠,٤	٤٠٠,٤	-	-	السفر الرسمي
٤٦٥,٧	٩٣٦,٠	٨٣٤,٣	(١٠١,٧)	(١٠,٩)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٢٠٣٢٥,٠	٢٠٦١٢,٦	٢٠٤٤٩,٠	(١٦٣,٦)	(٠,٨)	المجموع

شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
٤٩٥٤,٢	٥٢١٥,٣	٥١٩٦,٠	(١٩,٣)	(٠,٤)	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٢٠٢,٠	-	-	-	-	المساعدة العامة المؤقتة
١٨٦,٩	٢٣٨,٥	٢٣٠,١	(٨,٤)	(٣,٥)	السفر الرسمي
-	٢٦٧,٥	٢٦٧,٥	-	-	الاتصالات

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
-	٥ ٣١٩,٨	٥ ٣١٩,٨	-	-	تكنولوجيا المعلومات
٣٨٨,٩	٥ ٨٢٥,٨	٥ ٨١٧,٤	(٨,٤)	(٠,١)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٥ ٣٤٣,١	١١ ٠٤١,١	١١ ٠١٣,٤	(٢٧,٧)	(٠,٣)	المجموع

إدارة الشؤون الإدارية عموماً
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
٣٥ ٩٩٥,٥	٣٧ ٧٥٥,٤	٣٩ ٩٨١,٤	٢ ٢٢٦,٠	٥,٩	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٦ ١٤٩,١	٥ ٨٠٦,٧	٣ ٨١٩,٨	(١ ٩٨٦,٩)	(٣٤,٢)	المساعدة العامة المؤقتة
٢ ٢٢٥,٤	٣ ١٧١,٠	٢ ٨٥٩,٥	(٣١١,٥)	(٩,٨)	الخبراء الاستشاريون
١ ٦٢٧,١	١ ٦٩٣,٣	١ ٧٠٦,١	١٢,٨	٠,٨	السفر الرسمي
٢٢ ٦٦٣,٨	٢٢ ١٧٧,٣	٢١ ٩٤٠,٧	(٢٣٦,٦)	(١,١)	المرافق والهياكل الأساسية
٣١٨,٦	٥٠٤,٣	٤٣١,١	(٧٣,٢)	(١٤,٥)	الاتصالات
٩ ٣١٦,٨	٧ ٦٤٣,٤	٤ ٨٢٧,٧	(٢ ٨١٥,٧)	(٣٦,٨)	تكنولوجيا المعلومات
١٠ ٠٢٢,٦	١١ ٥١٢,٧	١٢ ٢٠٥,٦	٦٩٢,٩	٦,٠	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٥٢ ٣٢٣,٤	٥٢ ٥٠٨,٧	٤٧ ٧٩٠,٥	(٤ ٧١٨,٢)	(٩,٠)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٨٨ ٣١٨,٩	٩٠ ٢٦٤,١	٨٧ ٧٧١,٩	(٢ ٤٩٢,٢)	(٢,٨)	المجموع
١٨ ٦٦٨,٨	٢٠ ٠٥٤,٧	٣١ ٣٠٦,٧	١١ ٢٥٢,٠	٥٦,١	أوموجا
-	٨٢١,٥	٨٢١,٥	-	-	أمن المعلومات والنظم
١٠ ٦ ٩٨٧,٧	١١ ١ ١٤٠,٣	١١ ٩ ٩٠٠,١	٨ ٧٥٩,٨	٧,٩	بمجموع الاحتياجات

مكتب وكيل الأمين العام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	١ ٣٥١,٣	١ ٧٠٦,٣	١ ٧٠١,٤	(٤,٩)	(٠,٣)
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	٦١٥,٦	٣٠٥,٨	٣٢٥,٨	٢٠,٠	٦,٥
الخبراء الاستشاريون	٢٢,١	٧٧,٠	٧٧,٠	—	—
السفر الرسمي	١٢٠,٩	١٣١,٣	١٢٤,٧	(٦,٦)	(٥,٠)
المرافق والهياكل الأساسية	٢٢ ٦٦٣,٨	٢٢ ١٧٧,٣	١٥٦,٥	(٢٢ ٠٢٠,٨)	(٩٩,٣)
الاتصالات	٣١٨,٦	٥٠٤,٣	٤٣١,١	(٧٣,٢)	(١٤,٥)
تكنولوجيا المعلومات	٤٢٠,٥	٨٥٤,١	٩٤٣,٥	٨٩,٤	١٠,٥
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٨ ٧٨٧,٩	١٠ ٣٤٠,٢	١١ ١١٣,٠	٧٧٢,٨	٧,٥
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	٣٢ ٩٤٩,٤	٣٤ ٣٩٠,٠	١٣ ١٧١,٦	(٢١ ٢١٨,٤)	(٦١,٧)
المجموع	٣٤ ٣٠٠,٧	٣٦ ٠٩٦,٣	١٤ ٨٧٣,٠	(٢١ ٢٢٣,٣)	(٥٨,٨)
أوموجا	١٨ ٦٦٨,٨	٢٠ ٠٥٤,٧	٣١ ٣٠٦,٧	١١ ٢٥٢,٠	٥٦,١
مجموع الاحتياجات	٥٢ ٩٦٩,٥	٥٦ ١٥١,٠	٤٦ ١٧٩,٧	(٩ ٩٧١,٣)	(١٧,٨)

مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	١٤ ٣٩٦,٧	١٤ ٨٨١,٩	١٥ ٥١٠,١	٦٢٨,٢	٤,٢
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	١ ٨٤٢,٨	١ ٨٧٩,٨	١ ٣٥١,٢	(٥٢٨,٦)	(٢٨,١)
الخبراء الاستشاريون	٢ ٠٢٢,١	٢ ٨٤٣,٩	٢ ٣٩١,٠	(٤٥٢,٩)	(١٥,٩)
السفر الرسمي	٥٥١,٧	٤٦٩,٩	٥٢٠,٣	٥٠,٤	١٠,٧
تكنولوجيا المعلومات	٧٨٦,٧	٦٧١,٥	٧٤٨,٣	٧٦,٨	١١,٤

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
٢٩٩,٤	٢٤٧,٢	٢٤٣,٧	(٣,٥)	(١,٤)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٥٥٠٢,٧	٦١١٢,٣	٥٢٥٤,٥	(٨٥٧,٨)	(١٤,٠)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٩٨٩٩,٤	٢٠٩٩٤,٢	٢٠٧٦٤,٦	(٢٢٩,٦)	(١,١)	المجموع

مكتب إدارة الموارد البشرية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
٧٠٣١,٥	٦٧٦٣,٧	٨١٣٢,١	١٣٦٨,٤	٢٠,٢	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٢٢٠٦,٩	٢٥٥٢,٤	١٢٢١,٠	(١٣٣١,٤)	(٥٢,٢)	المساعدة العامة المؤقتة
٥,٦	٦,٥	١٥٦,٥	١٥٠,٠	٢٣٠٧,٧	الخبراء الاستشاريون
١٤١,٠	١٥٧,٠	١٥٧,٥	٠,٥	٠,٣	السفر الرسمي
١٩٤٩,٨	١٢٢٦,٠	١٢٢٦,٠	-	-	تكنولوجيا المعلومات
١٣٤,٣	١٤٠,٦	١٤٠,٦	-	-	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٤٤٣٧,٦	٤٠٨٢,٥	٢٩٠١,٦	(١١٨٠,٩)	(٢٨,٩)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١١٤٦٩,١	١٠٨٤٦,٢	١١٠٣٣,٧	١٨٧,٥	١,٧	المجموع

مكتب خدمات الدعم المركزية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
١١١٥٩,٣	١٢٣٣٣,٠	١٢٥٦٦,٧	٢٣٣,٧	١,٩	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٩٦١,٢	٥٣٧,٨	٣٩٥,٨	(١٤٢,٠)	(٢٦,٤)	المساعدة العامة المؤقتة
١٧٥,٦	٢٤٣,٦	٢٣٥,٠	(٨,٦)	(٣,٥)	الخبراء الاستشاريون
٥٤٤,١	٦٥٣,٠	٦٠٥,٥	(٤٧,٥)	(٧,٣)	السفر الرسمي

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
-	-	٢١ ٧٨٤,٢	٢١ ٧٨٤,٢	-	المرافق والهياكل الأساسية
٧٦,٧	٦٦,٥	٧٣,٤	٦,٩	١٠,٤	تكنولوجيا المعلومات
٨٠١,٠	٧٨٤,٧	٧٠٨,٣	(٧٦,٤)	(٩,٧)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٢ ٥٥٨,٦	٢ ٢٨٥,٦	٢ ٣٨٠,٢	٢١ ٥١٦,٦	٩٤١,٤	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٣ ٧١٧,٩	١٤ ٦١٨,٦	٣٦ ٣٦٨,٩	٢١ ٧٥٠,٣	١٤٨,٨	المجموع

مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
٢ ٠٥٦,٧	٢ ٠٧٠,٥	٢ ٠٧١,١	٠,٦	٠,٠	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٥٢٢,٦	٥٣٠,٩	٥٢٦,٠	(٤,٩)	(٠,٩)	المساعدة العامة المؤقتة
٢٦٩,٤	٢٨٢,١	٢٩٨,١	١٦,٠	٥,٧	السفر الرسمي
٦ ٠٨٣,١	٤ ٨٢٥,٣	١ ٨٣٦,٥	(٢ ٩٨٨,٨)	(٦١,٩)	تكنولوجيا المعلومات
٦ ٨٧٥,١	٥ ٦٣٨,٣	٢ ٦٦٠,٦	(٢ ٩٧٧,٧)	(٥٢,٨)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٨ ٩٣١,٨	٧ ٧٠٨,٨	٤ ٧٣١,٧	(٢ ٩٧٧,١)	(٣٨,٦)	المجموع
-	٨٢١,٥	٨٢١,٥	-	-	أمن المعلومات والنظم
٨ ٩٣١,٨	٨ ٥٣٠,٣	٥ ٥٥٣,٢	(٢ ٩٧٧,١)	(٣٤,٩)	مجموع الاحتياجات

مكتب خدمات الرقابة الداخلية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١٨ ١٩٤,٤	٢٠ ٨٩٠,٨	٢٤ ٠١٩,٦	٣ ١٢٨,٨	١٥,٠	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٥ ١١٣,٨	٧ ٦٦٥,٤	٥ ٨٣٩,٣	(١ ٨٢٦,١)	(٢٣,٨)	المساعدة العامة المؤقتة

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٣) - (٢)	(٥) = (٤) ÷ (٢)	
٢٨٨,٦	٣٣٣,٥	٣٦٩,٥	٣٦,٠	١٠,٨	الخبراء الاستشاريون
٧٨٨,٩	١٠٣٧,٩	١١١٧,٥	٧٩,٦	٧,٧	السفر الرسمي
١٧٧,٦	٢٦١,٥	٢٦٢,٠	٠,٥	٠,٢	المرافق والهياكل الأساسية
١٣٥,٨	١٣١,١	١٣١,٦	٠,٥	٠,٤	الاتصالات
٢٣٩,٧	٥٧٤,٥	٤٣٧,٦	(١٣٦,٩)	(٢٣,٨)	تكنولوجيا المعلومات
١٣٩,٦	١٩٨,٣	٢٠٥,١	٦,٨	٣,٤	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٦٨٨٤,٠	١٠٢٠٢,٢	٨٣٦٢,٦	(١٨٣٩,٦)	(١٨,٠)	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٢٥٠٧٨,٤	٣١٠٩٣,٠	٣٢٣٨٢,٢	١٢٨٩,٢	٤,١	المجموع

المكتب التنفيذي للأمين العام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤) = (٣) - (٢)	(٥) = (٤) ÷ (٢)	
٩٧٩,٧	٩٠٧,٣	٩١٢,٦	٥,٣	٠,٦	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٨٦,٠	١٠٠,٦	١٠٥,٨	٥,٢	٥,٢	المساعدة العامة المؤقتة
٢,٥	٢,٥	٢,٥	-	-	المرافق والهياكل الأساسية
١١,٠	١٠,٦	١٠,٦	-	-	الاتصالات
١٣,٠	١٤,٨	١٥,٦	٠,٨	٥,٤	تكنولوجيا المعلومات
٤,٥	٤,٦	٤,٦	-	-	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
١١٧,٠	١٣٣,١	١٣٩,١	٦,٠	٤,٥	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
١٠٩٦,٧	١٠٤٠,٤	١٠٥١,٧	١١,٣	١,١	المجموع

إقامة العدل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
			المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)
الفرقة				
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	-	-	-	-
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف				
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٣١١٣,١	٣٠٢٥,٠	٣٢٧٤,١	٢٤٩,١
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	٣١١٣,١	٣٠٢٥,٠	٣٢٧٤,١	٢٤٩,١
المجموع	٣١١٣,١	٣٠٢٥,٠	٣٢٧٤,١	٢٤٩,١

مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
			المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)
الفرقة				
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	-	-	-	-
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف				
المساعدة العامة المؤقتة	١٧٨,٤	١٧٢,٠	١٨٣,٥	١١,٥
المرافق والهياكل الأساسية	٠,٦	٠,٥	٠,٥	-
الاتصالات	١,٨	٠,٤	٠,٤	-
تكنولوجيا المعلومات	١,٧	-	١,٥	١,٥
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	١٨٢,٥	١٧٢,٩	١٨٥,٩	١٣,٠
المجموع	١٨٢,٥	١٧٢,٩	١٨٥,٩	١٣,٠

مكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة في الأمم المتحدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
			المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)
الفرقة				
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	١٣٥٩,٣	١٥٩٤,٦	١٦٣٤,٧	٤٠,١

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	٣٢٥,٦	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون	٤٢,٣	٧٠,٠	٧٠,٠	-	-
السفر الرسمي	١٤٣,٠	١٥٣,٩	١٦٨,١	١٤,٢	٩,٢
الاتصالات	٩,٦	٧,٢	٧,٢	-	-
تكنولوجيا المعلومات	٧,٥	٥,٢	٥,٣	٠,١	١,٩
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٨,٩	٥٢,٨	٤١,١	(١١,٧)	(٢٢,٢)
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	٥٣٦,٩	٢٨٩,١	٢٩١,٧	٢,٦	٠,٩
المجموع	١ ٨٩٦,٢	١ ٨٨٣,٧	١ ٩٢٦,٤	٤٢,٧	٢,٣

مكتب الأخلاقيات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف					
١٥٨,١	٣٨٤,٠	٤٨٤,٩	١٠٠,٩	٢٦,٣	
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	١١٩,٤	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون	٧٤٦,٨	٤٨٥,٩	٥٤١,٠	٥٥,١	١١,٣
السفر الرسمي	٥٧,٨	٦٥,٥	٦٤,٦	(٠,٩)	(١,٤)
المرافق والهياكل الأساسية	٠,٦	١,٥	١,٥	-	-
الاتصالات	٣,٦	١,٧	١,٧	-	-
تكنولوجيا المعلومات	٣,٧	٥,٦	٦,٧	١,١	١٩,٦
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٣,٢	١٢,٠	١٢,٠	-	-
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	٩٣٥,١	٥٧٢,٢	٦٢٧,٥	٥٥,٣	٩,٧
المجموع	١ ٠٩٣,٢	٩٥٦,٢	١ ١١٢,٤	١٥٦,٢	١٦,٣

مكتب الشؤون القانونية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	(٦)
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	٢٧٤١,٠	٢٩٨١,١	٣٥٠٩,٠	٥٢٧,٩	١٧,٧
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	٣٦٨,٩	٤٧٦,٥	١٠٩,٣	(٣٦٧,٢)	(٧٧,١)
الخبراء الاستشاريون	٢٦,١	٥٥,٣	٥٥,٣	—	—
السفر الرسمي	٣٠,٠	٣٣,٢	٣٥,٤	٢,٢	٦,٦
المرافق والهياكل الأساسية	٣,٦	٩,٠	٩,٥	٠,٥	٥,٦
الاتصالات	٢٥,٠	٢٧,٤	٢٨,٣	٠,٩	٣,٣
تكنولوجيا المعلومات	٨٩,٦	٨٢,٤	٨٦,٧	٤,٣	٥,٢
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٥,٦	٨,٩	٩,٢	٠,٣	٣,٤
المجموع الفرعي، الفئة الثانية	٥٤٨,٨	٦٩٢,٧	٣٣٣,٧	(٣٥٩,٠)	(٥١,٨)
المجموع	٣٢٨٩,٨	٣٦٧٣,٨	٣٨٤٢,٧	١٦٨,٩	٤,٦

إدارة شؤون الإعلام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق	
				المبلغ	النسبة المئوية
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	(٦)
الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف	٥٧٢,٧	٦١١,٦	٦١١,٣	(٠,٣)	(٠,٠)
الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف					
المساعدة العامة المؤقتة	—	٢٥,٢	٦٢,٧	—	—
الخبراء الاستشاريون	—	١٠,٦	١٠,٦	—	—
السفر الرسمي	٥٠,٦	٦٣,٢	٦٣,٥	٠,٣	٠,٥
المرافق والهياكل الأساسية	٢,٠	٢,٠	٢,٠	—	—
الاتصالات	٧,٥	٧,٢	٧,٢	—	—
تكنولوجيا المعلومات	٣٤,٤	٣٦,٩	٣٧,٠	٠,١	٠,٣

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
١,٥	٢,٠	١,٠	(١,٠)	(٥٠,٠)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٩٦,٠	١٤٧,١	١٨٤,٠	٣٦,٩	٢٥,١	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٦٦٨,٧	٧٥٨,٧	٧٩٥,٣	٣٦,٦	٤,٨	المجموع

إدارة شؤون السلامة والأمن (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
٢٨٣٨,٣	٢٨٠٩,٢	٢٨١٣,٧	٤,٥	٠,٢	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٦٩٣,١	٧٦٣,٩	٨٤٧,٨	٨٣,٩	١١,٠	السفر الرسمي
٦,١	٩,٠	٩,٠	-	-	المرافق والهياكل الأساسية
١٨,٦	٤٤,٢	٣٢,٥	(١١,٧)	(٢٦,٥)	الاتصالات
٧٧,٦	٤٩,٥	٥٠,٠	٠,٥	١,٠	تكنولوجيا المعلومات
٥,٩	٣,٨	٢٩,٦	٢٥,٨	٦٧٨,٩	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٨٠١,٣	٨٧٠,٤	٩٦٨,٩	٩٨,٥	١١,٣	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٣٦٣٩,٦	٣٦٧٩,٦	٣٧٨٢,٦	١٠٣,٠	٢,٨	المجموع

أمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٢)÷(٤)	
-	-	-	-	-	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
					الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٢٣٥,٥	٢٠١,١	٤٣٣,٩	٢٣٢,٨	١١٥,٨	المساعدة العامة المؤقتة
٠,٧	٠,٥	١,٠	٠,٥	١٠٠,٠	المرافق والهياكل الأساسية
٢,١	٢,٣	٣,٢	٠,٩	٣٩,١	الاتصالات

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
-	٢,٦	٣,٤	٠,٨	٣٠,٨	تكنولوجيا المعلومات
٢٣٨,٣	٢٠٦,٥	٤٤١,٥	٢٣٥,٠	١١٣,٨	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٢٣٨,٣	٢٠٦,٥	٤٤١,٥	٢٣٥,٠	١١٣,٨	المجموع

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات (٢٠١٤/٢٠١٣)	المخصصات (٢٠١٥/٢٠١٤)	التكاليف المقدرة (٢٠١٦/٢٠١٥)	الفرق		الفئة
			المبلغ	النسبة المئوية	
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)÷(٢)	
١٣٧,٩	٥١٩,٦	١٥١٠,٦	٩٩١,٠	١٩٠,٧	الأولى - الموارد المتعلقة بالوظائف
-	١١٠,٥	١٩٨,٨	٨٨,٣	٧٩,٩	الثانية - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
-	٢٢١,٩	٢٦٥,٢	٤٣,٣	١٩,٥	المساعدة العامة المؤقتة
٢١١,٠	٧٥,٥	٩٣,٩	١٨,٤	٢٤,٤	السفر الرسمي
٠,٥	٣٢,٣	٤١,١	٨,٨	٢٧,٢	المرافق والهياكل الأساسية
٢,٥	٧,٧	١٩,٢	١١,٥	١٤٩,٤	الاتصالات
٠,٧	٥٠,٠	٥٠,٠	-	-	تكنولوجيا المعلومات
٣٧,٨	٥٠,٠	٥٠,٠	-	-	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٢٥٢,٥	٤٩٧,٩	٦٦٨,٢	١٧٠,٣	٣٤,٢	المجموع الفرعي، الفئة الثانية
٣٩٠,٤	١٠١٧,٥	٢١٧٨,٨	١١٦١,٣	١١٤,١	المجموع

المرفق الثاني

الوظائف الجديدة المقترحة في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام
للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

مقترح الأمين العام (A/69/750)				
سنوات الاستمرار	الوظائف	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع
إدارة عمليات حفظ السلام				
مكتب وكيل الأمين العام				
١	٤-ف	مكتب الشؤون السياسية	جديدة	-
المكتب الأمامي				
المجموع الفرعي				
١				
مكتب العمليات				
شعبة أفريقيا الأولى				
١	٥-ف	كبير موظفين للشؤون السياسية	جديدة	-
شعبة أفريقيا الثانية				
١	٥-ف	كبير موظفين للشؤون السياسية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	تحويل من المساعدة المؤقتة ١	
١	٤-ف	موظف للشؤون السياسية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	تحويل من المساعدة المؤقتة ١	
المجموع الفرعي				
٣				
مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية				
مكتب الأمين العام المساعد				
١	مد-١	موظف رئيسي لشؤون إصلاح القطاع الأمني	جديدة	-
١	٤-ف	موظف لسيادة القانون والمؤسسات الأمنية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	تحويل من المساعدة المؤقتة ١	

مقترح الأمين العام (A/69/750)

سنوات الاستمرار	الوظائف	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	مستويات
١	شعبة الشرطة	ف-٤	موظف برامج (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	تحويل من المساعدة المؤقتة ١	
١	الدائرة الاستشارية للقانون الجنائي والشؤون القضائية	ف-٤	موظف للشؤون القضائية	تحويل من المساعدة المؤقتة ٤ العامة	
٤	المجموع الفرعي				
١	السياسات والتقييم والتدريب	ف-٤	موظف تنسيق	تحويل من المساعدة المؤقتة ٤ العامة	
١	المجموع الفرعي				
٩	المجموع الفرعي، إدارة عمليات حفظ السلام				
	إدارة الدعم الميداني				
	مكتب وكيل الأمين العام				
١	فريق الدعم في المقر التابع لمكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال	ف-٥	موظف دعم أقدم	تحويل من المساعدة المؤقتة ٥ العامة	
١		ف-٤	موظف تخطيط	تحويل من المساعدة المؤقتة ٥ العامة	
١		خ ع (رأ)	مساعد إداري	تحويل من المساعدة المؤقتة ٥ العامة	
٣	المجموع الفرعي				
١	شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية	ف-٥	كبير موظفي برامج	تحويل من المساعدة المؤقتة ٢ العامة	
١	قسم الاتصال وسياسات السداد	خ ع (رأ)	مساعد إداري	تحويل من المساعدة المؤقتة ٢ العامة	
١	قسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات	ف-٣	موظف مالي (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	تحويل من المساعدة المؤقتة ١ العامة	
٣	المجموع الفرعي				
١	شعبة الموظفين الميدانيين	ف-٣	موظف لشؤون الموارد البشرية (إقامة العدل)	تحويل من المساعدة المؤقتة < ٥ العامة	

مقترح الأمين العام (A/69/750)

سنوات الاستمرار	الوضع	اللقب الوظيفي	الرتبة	الوظائف	المجموع الفرعي
				١	المجموع الفرعي
				٧	المجموع الفرعي، إدارة الدعم الميداني
					إدارة الشؤون الإدارية
					مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
					الخزانة
٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	موظف مالي معاون	ف-٢	١	شعبة تمويل عمليات حفظ السلام
٢	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	موظف لشؤون المالية والميزانية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	ف-٤	١	
١	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	موظف لشؤون المالية والميزانية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	ف-٤	١	
				٣	المجموع الفرعي
					مكتب إدارة الموارد البشرية
٤	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	موظف تطوير	ف-٣	١	قسم نظم معلومات الموارد البشرية (بانكوك)
< ٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	محلل دعم عمليات التطوير والإنتاج	ف-٣	١	
< ٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	موظف معاون لدعم التطبيقات	ف-٢	١	
< ٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	ممثل دعم العملاء	خ ع (ر ر)	١	
< ٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	ممثل دعم العملاء	خ ع (ر أ)	٦	
< ٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	مدير قواعد بيانات	خ ع (ر أ)	١	
< ٥	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	مساعد إداري	خ ع (ر أ)	١	
				١٢	المجموع الفرعي
					مكتب خدمات الدعم المركزية
٤	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة	موظف مشتريات (تسجيل البائعين)	ف-٣	١	شعبة المشتريات

مقترح الأمين العام (A/69/750)

الوظائف	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	سنوات الاستمرار
المجموع الفرعي	١			
المجموع الفرعي، إدارة الشؤون الإدارية	١٦			
مكتب خدمات الرقابة الداخلية				
شعبة المراجعة الداخلية للحسابات				
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي	١	ف-٥	كبير مراجعي الحسابات المقيم (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	٢
	٣	ف-٤	مراجع حسابات مقيم (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	٢
	٢	ف-٣	مراجع حسابات مقيم (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	٢
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى	١	ف-٥	كبير مراجعي الحسابات المقيم (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١
	٣	ف-٤	مراجع حسابات مقيم (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١
	٢	ف-٣	مراجع حسابات مقيم (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١
المجموع الفرعي	١٢			
شعبة التحقيقات				
فيينا	١	خ ع (ر ر)	مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات	٥ <
المجموع الفرعي	١			
المجموع الفرعي، مكتب خدمات الرقابة الداخلية	١٣			

مقترح الأمين العام (A/69/750)

الوظائف	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	سنوات الاستمرار
مكتب الشؤون القانونية				
شعبة الشؤون القانونية العامة	١	ف-٤	موظف قانوني	جديدة -
شعبة الشؤون القانونية العامة/مجموعة إقامة العدل	١	ف-٤	موظف قانوني (إقامة العدل)	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة ٤
	١	ف-٣	موظف قانوني (إقامة العدل)	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة ٤
المجموع الفرعي، مكتب الشؤون القانونية				
	٣			
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان				
قسم دعم بعثات السلام	١	ف-٤	موظف لشؤون حقوق الإنسان	جديدة -
	١	ف-٤	موظف لشؤون حقوق الإنسان	جديدة -
	١	خ ع (رأ)	مساعد لشؤون البرامج	جديدة -
فرع أفريقيا (جنيف)	١	ف-٤	موظف لشؤون حقوق الإنسان (منطقة وسط أفريقيا)	جديدة -
	١	ف-٤	موظف لشؤون حقوق الإنسان (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	تحويل من المساعدة المؤقتة العامة ١
المجموع الفرعي، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان				
	٥			
المجموع				
	٥٣			

موجز

الوظائف الجديدة		٨
تحويل من المساعدة المؤقتة العامة:		
في ما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي	٨	
في ما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى	١٢	
قسم الاتصال وسياسات السداد	٢	
وظائف مستمرة لأربعة أعوام أو أكثر	٢٣	
المجموع الفرعي لعمليات التحويل		٤٥
المجموع		٥٣

المرفق الثالث

المقترحات المتعلقة بإعادة هيكلة الوظائف ونقلها وإعادة انتدابها وإعادة تصنيفها وإلغائها في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

إعادة الهيكلة

إدارة عمليات حفظ السلام

مكتب وكيل الأمين العام: المكتب الأممي لوكيل الأمين العام: تغيير اسم قسم العلاقات العامة ليصبح دائرة الشؤون العامة

مكتب العمليات:

إنشاء شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية عن طريق دمج شعبة آسيا والشرق الأوسط مع شعبة أوروبا وأمريكا اللاتينية

شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية: إنشاء فريق العمليات المتكاملة لأوروبا وأمريكا اللاتينية وآسيا عن طريق دمج أفرقة العمليات المتكاملة لآسيا وأوروبا وهاي تي

شعبة أفريقيا الثانية

تغيير اسم فريق العمليات المتكاملة لمنطقة البحيرات الكبرى ليصبح فريق العمليات المتكاملة لوسط أفريقيا

إدارة الدعم الميداني

شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية: إنشاء قسم الاتصال وسياسات السداد

شعبة الموظفين الميدانيين: إعادة تنظيم شعبة الموظفين الميدانيين

شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: دائرة عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الميدان: تغيير اسم قسم رسم الخرائط ليصبح قسم المعلومات الجغرافية المكانية

نقل الوظائف

إدارة عمليات حفظ السلام

مكتب العمليات

شعبة آسيا والشرق الأوسط/فريق العمليات المتكاملة لآسيا:

نقل وظيفتين (مساعدان للفريق من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) إلى شعبة أفريقيا الثانية؛ ونقل وظيفة واحدة (موظف للشؤون السياسية برتبة ف-٣) إلى فريق العمليات المتكاملة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا المنشأ حديثاً

إدارة الدعم الميداني

شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية: قسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات: نقل ٥ وظائف (موظف للشؤون المالية برتبة ف-٤، وموظف برامج برتبة ف-٤، وموظف للشؤون المالية برتبة ف-٣، ومساعدان إداريان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) إلى قسم الاتصال وسياسات السداد المقترح

مكتب خدمات الرقابة الداخلية

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مكتب مراجع الحسابات المقيم في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي: نقل وظيفة واحدة (مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٣) إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنيتي

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مكتب مراجع الحسابات المقيم في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا: نقل وظيفة واحدة (مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٤) إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنيتي

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مكتب مراجع الحسابات المقيم في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار: نقل وظيفة واحدة (مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٤) إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال

إعادة الانتداب

مكتب خدمات الرقابة الداخلية

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مكتب مراجع الحسابات المقيم في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور: إعادة انتداب وظيفة واحدة (مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٣) إلى شعبة التفتيش والتقييم (موظف تقييم برتبة ف-٣)

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مكتب المحقق المقيم في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي: إعادة انتداب وظيفة واحدة (محقق برتبة ف-٣) إلى شعبة التفتيش والتقييم (موظف تقييم برتبة ف-٣)

إعادة التصنيف

إدارة عمليات حفظ السلام

مكتب وكيل الأمين العام: قسم الشؤون العامة: إعادة تصنيف وظيفة واحدة (رئيس الشؤون العامة برتبة ف-٥ إلى الرتبة رئيس الشؤون العامة برتبة مد-١)

إدارة الشؤون الإدارية

مكتب خدمات الدعم المركزية: مكتب الأمين العام المساعد/شعبة المشتريات: إعادة تصنيف وظيفة واحدة (مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى مساعد لشؤون إدارة المعلومات من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية))

مكتب خدمات الرقابة الداخلية

شعبة التحقيقات/المكتب الإقليمي في فيينا: إعادة تصنيف وظيفة واحدة (مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى مساعد أقدم لشؤون إدارة المعلومات من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية))

إلغاء الوظائف

إدارة عمليات حفظ السلام

مكتب العمليات

شعبة أفريقيا الثانية: إلغاء وظيفة واحدة (مدير برتبة مد-٢)؛ شعبة آسيا والشرق الأوسط/فريق العمليات المتكاملة لآسيا: إلغاء ٤ وظائف (موظف أقدم للشؤون السياسية برتبة ف-٥، وموظف للشؤون السياسية برتبة ف-٤، وموظف للشؤون السياسية برتبة ف-٣، ومساعد فريق من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))

مكتب الشؤون العسكرية

فريق العمليات المتكاملة: إلغاء وظيفة واحدة (ضابط اتصال عسكري برتبة ف-٤)

مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

شعبة الشرطة/فريق العمليات المتكاملة: إلغاء وظيفة واحدة (ضابط اتصال بالشرطة برتبة ف-٤)

المرفق الرابع

وظائف المساعدة المؤقتة العامة المقترحة في إطار حساب دعم عمليات
حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/
يونيه ٢٠١٦

الوظائف المأذون بها للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	الوظائف الملغاة	الوظائف المنقولة	وظائف مستمرة في إطار مساعدة مؤقتة عامة لمدة ٦ أشهر ^(أ)	وظائف جديدة	وظائف مقترحة للفترة ٢٠١٥/ ٢٠١٦ ^(ب)	الفرق (١)-(٦)=(٧)
(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)
٩	-	(٦)	٢	١	٦	(٣)
٢٩	(٢)	(٧)	-	١	٢١	(٨)
٣٩	(١)	(١٦)	-	١	٢٣	(١٦)
٤٦	-	(١٣)	-	-	٣٣	(١٣)
١	-	-	-	-	١	-
٢	-	(٢)	-	-	-	(٢)
١	-	-	-	١	٢	١
١	-	(١)	-	١	١	-
١٢٨	(٣)	(٤٥)	٢	٥	٨٧	(٤١)
المجموع						

(أ) بما في ذلك وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وافقت عليهما الجمعية العامة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في قرارها ٢٥٧/٦٩ الذي اتخذ في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.

(ب) إلغاء وظيفة واحدة (ف-٥) مقابل إنشاء وظيفة جديدة (ف-٤) لأغراض المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وظائف المساعدة المؤقتة المقرر إلغاؤها في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦

العدد	الرتبة	اللقب الوظيفي
إدارة الدعم الميداني		
مكتب وكيل الأمين العام		
(١)	مد-١	رئيس فريق (استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي)
فريق تنسيق تنفيذ البرامج		
شعبة الموظفين الميدانيين		

اللقب الوظيفي	الرتبة	العدد	
موظف للموارد البشرية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	ف-٤	(١)	قسم أفريقيا الثاني
مدير مشروع (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)	ف-٥	(١)	إدارة الشؤون الإدارية مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، مكتب المراقب المالي
		(٣)	مجموع التخفيضات

وظائف المساعدة المؤقتة العامة المقترحة، حسب الكيانات

مقترح الأمين العام (A/69/750)					
الكيان	وظائف المساعدة المؤقتة	شخص/شهر	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع
إدارة عمليات حفظ السلام					
مكتب وكيل الأمين العام					
المكتب الأمامي لرئيس الديوان	١	ف-٤	موظف المرونة التنظيمية	مستمرة	٥
	١	خ ع (ر أ)	مساعد إداري (المرونة التنظيمية)	مستمرة	٥
المكتب التنفيذي	-	٤ أشهر	٣ ف-٤	(الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة)	-
	-	٤ أشهر	٣ ف-٣	(الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة)	-
	-	٤ أشهر	٣ خ ع (ر أ)	(الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة)	-
المجموع الفرعي	٢	-			
مكتب العمليات					
شعبة أفريقيا الثانية	١	-	ف-٤	موظف للشؤون الانتخابية	مستمرة > ١
	١	-	خ ع (ر أ)	مساعد إداري	مستمرة > ١
المجموع الفرعي	٢	-			
مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية					
قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	١	-	ف-٤	موظف سياسة عامة وتخطيط (نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج) (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	مستمرة ١
المجموع الفرعي	١	-			

مقترح الأمين العام (A/69/750)

الكيان	وظائف المساعدة المؤقتة	شخص/شهر	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	سنوات الاستمرار
المجموع الفرعي، إدارة عمليات حفظ السلام	٥	-				
مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي	-	٦ أشهر	١ ف-٣	(الاستعاضة عن موظف غائب مستمرة في إجازة)	-	
	-	٦ أشهر	١ خ ع و	(الاستعاضة عن موظف غائب مستمرة في إجازة)	-	
المجموع الفرعي، مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي	-	-	-			
إدارة الدعم الميداني						
مكتب وكيل الأمين العام						
وحدة السلوك والانضباط	١	-	٤ ف-	موظف معني بشؤون التأديب	جديدة	-
فريق الدعم التشغيلي	١	-	٤ ف-	موظف تخطيط (بعثة مستمرة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١	
المجموع الفرعي	٢	-				
شعبة الموظفين الميدانيين						
قسم شرق ووسط أفريقيا	١	-	٤ ف-	موظف للموارد البشرية (بعثة مستمرة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١	
قسم التوظيف والاتصال والتطوير الوظيفي	١٢		٣ ف-	موظفون لشؤون الموارد البشرية (فئات مهنية)	مستمرة	٥ <
	٤		خ ع (ر أ)	مساعدون لشؤون الموارد البشرية (فئات مهنية)	مستمرة	٥ <
المجموع الفرعي	١٧	-				
شعبة الدعم اللوجستي						
قسم العمليات اللوجستية	١	-	٥ ف-	موظف لوجستيات أقدم (بعثة مستمرة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١	
دائرة الدعم الاستراتيجي	١	-	٤ ف-	موظف تخطيط (مهندس) (بعثة مستمرة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	١	

مقترح الأمين العام (A/69/750)

الكيان	وظائف المساعدة المؤقتة	شخص/شهر	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	سنوات الاستمرار
المجموع الفرعي	٢	-				
المجموع الفرعي، إدارة الدعم الميداني	٢١	-				
إدارة الشؤون الإدارية						
مكتب وكيل الأمين العام						
المكتب التنفيذي	-	٦ أشهر	١ ف-٤	الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة	مستمرة	-
	-	٦ أشهر	١ خ ع (ر أ)	الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة	مستمرة	-
وحدة التقييم الإداري	١		٣ ف-	موظف قانوني	مستمرة	٢
المجموع الفرعي	١	-				
مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات						
مكتب المراقب المالي	١	-	٤ ف-	مدير مشروع (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)*	جديدة	-
	١	-	٤ ف-	موظف معني بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	مستمرة	٤
	٢	-	٣ ف-	موظف معني بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	مستمرة	٤
شعبة الحسابات	١	-	١ خ ع (ر أ)	مساعد مالي (لشؤون التأمين)	مستمرة	٥
	١	-	٤ ف-	موظف مالي (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	مستمرة	١
شعبة تمويل عمليات حفظ السلام	٢	-	٣ ف-	موظف لشؤون المالية والميزانية	مستمرة	< ٥
المجموع الفرعي	٨	-				
مكتب إدارة الموارد البشرية						
دائرة سياسات الموارد البشرية	١	-	٢ ف-	موظف قانوني معاون	مستمرة	< ٥
شعبة التعلم والتطوير وشؤون الموارد البشرية	١	-	٣ ف-	موظف لشؤون الموارد البشرية (تنقل الموظفين)	مستمرة	< ٥
	١	-	٣ ف-	موظف لشؤون الموارد البشرية (إدارة الأداء)	مستمرة	< ٥
	١	-	١ خ ع (ر أ)	مساعد للموارد البشرية	مستمرة	< ٥
قسم نظم معلومات الموارد البشرية (المقر)	١	-	٤ ف-	مدير مشروع	مستمرة	< ٥
	١	-	٤ ف-	مدير مشروع (مستودع البيانات)	مستمرة	< ٥

مقترح الأمين العام (A/69/750)						
الكيان	وظائف المساعدة المؤقتة	شخص/شهر	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	سنوات الاستمرار
	١	-	ف-٣	محلل أعمال (نظام إنسبيرا)	مستمرة	٣
	١	-	خ ع (ر أ)	مساعد في مكتب المساعد المعني بنظام المعلومات الإدارية المتكامل	مستمرة	< ٥
المجموع الفرعي	٨	-				
مكتب خدمات الدعم المركزية						
شعبة المشتريات	١	-	ف-٣	موظف مشتريات (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	مستمرة	١
	١	-	خ ع (ر أ)	مساعد لشؤون المشتريات	مستمرة	< ٥
شعبة المرافق والخدمات التجارية	١	-	ف-٢	موظف إدارة معلومات معاون	مستمرة	< ٥
المجموع الفرعي	٣	-				
مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات						
قسم إدارة الموارد	١	-	ف-٤	مدير مشروع (نظام إدارة حصص الإعاشة)	مستمرة	١
	١	-	ف-٣	موظف لتنظيم المعلومات (إدارة العلاقة مع العملاء من أجل مشروع إدارة عملية المساهمة بقوات)	مستمرة	< ٥
	١	-	ف-٣	موظف لتنظيم المعلومات (نظام إدارة الوفود)	مستمرة	٣
المجموع الفرعي	٣	-				
المجموع الفرعي، إدارة الشؤون الإدارية						
	٢٣	-				
مكتب خدمات الرقابة الداخلية						
المكتب التنفيذي	-	٤ أشهر	٢ ف-٣	(الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة)	مستمرة	-
	-	٤ أشهر	٣ خ ع (ر أ)	(الاستعاضة عن موظف غائب في إجازة)	مستمرة	-
المجموع الفرعي	-	-				
شعبة التحقيقات						
فينا	١	-	مد-١	نائب مدير	مستمرة	< ٥
	١	-	ف-٥	محقق أقدم	مستمرة	< ٥

مقترح الأمين العام (A/69/750)

الكيان	وظائف المساعدة المؤقتة	شخص/شهر	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع	سنوات الاستمرار
	٢	-	ف-٤	محقق	مستمرة	٥ <
	١	-	ف-٤	باحث أدلة جنائية	مستمرة	٥ <
	٤	-	ف-٣	محقق	مستمرة	٥ <
	١	-	ف-٣	محقق (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)	مستمرة	١
	١	-	خ ع (ر ر)	مساعد تحقيقات	مستمرة	٥ <
	١	-	خ ع (ر أ)	مساعد تحقيقات	مستمرة	٥ <
نيروبي	١	-	ف-٤	باحث أدلة جنائية	مستمرة	٥ <
	١	-	ف-٣	محققون	مستمرة	٣
عنيتي	٣	-	ف-٣	محققون	مستمرة	٥ <
	١	-	ف-٣	محقق (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى)	مستمرة	١
	١	-	خ ع و	مساعد إداري	مستمرة	٢
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	١	-	ف-٥	كبير المحققين المقيم	مستمرة	٢
	١	-	ف-٤	محقق	مستمرة	٥ <
	٣	-	ف-٣	محققون	مستمرة	٥ <
	١	-	خ ع و	مساعد إداري	مستمرة	٥ <
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	٢	-	ف-٣	محققون	مستمرة	٥ <
	١	-	خ ع و	مساعد إداري	مستمرة	٢
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	١	-	ف-٥	كبير المحققين المقيم	مستمرة	٢
	١	-	ف-٤	محقق	مستمرة	٥ <
	٢	-	ف-٣	محقق	مستمرة	٥ <
	١	-	خ ع و	محقق	مستمرة	٢
المجموع الفرعي	٣٣	-				
المجموع الفرعي، مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٣٣	-				
مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين	١	-	ف-٣	موظف قانوني	مستمرة	٤
المجموع الفرعي، مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين	١	-				
مكتب الشؤون القانونية						

مقترح الأمين العام (A/69/750)					
الكيان	وظائف المساعدة المؤقتة	شخص/شهر	الرتبة	اللقب الوظيفي	الوضع
شعبة الشؤون القانونية العامة					
مجموعة إقامة العدل	-	٦ أشهر	١ ف-٤	(الاستعاضة عن موظف غائب مستمرة في إجازة)	-
المجموع الفرعي، مكتب الشؤون القانونية	-	-			
إدارة شؤون الإعلام					
	-	٣ أشهر	١ ف-٢	(الاستعاضة عن موظف غائب جديدة في إجازة)	-
	-	٣ أشهر	١ خ ع (ر أ)	(الاستعاضة عن موظف غائب مستمرة في إجازة)	-
المجموع الفرعي، إدارة شؤون الإعلام					
أمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	١	-	٥ ف-	موظف تنظيم إداري أقدم	جديدة
	١	-	٤ ف-	موظف تنظيم إداري	مستمرة
المجموع الفرعي، أمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	١	-			
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان					
شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني	١		٤ ف-	موظف لشؤون حقوق الإنسان	جديدة
قسم دعم بعثات السلام					
المجموع الفرعي، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	١				
مجموع الوظائف الجديدة:	٥				
مجموع الوظائف المستمرة:	٨٢				
مجموع الوظائف	٧٨				
مجموع الأشخاص - أشهر العمل (انظر المرفق الخامس)	١٠٤				

* تعويض وظيفة برتبة ف-٥ في إطار المساعدة المؤقتة العامة لأغراض إدارة مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١	مد-١
٥	ف-٥
٢٢	ف-٤
٤٠	ف-٣

١	مد-١
٢	ف-٢
١	خ ع (ر)
١٢	خ ع (رأ)
٤	خ ع و
٨٧	المجموع

المرفق الخامس

ألف - المساعدة المؤقتة العامة لأغراض الاستعاضة عن الموظفين الغائبين في إجازة في إطار حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترات من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإدارة/المكتب	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١١/٢٠١٠	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٢/٢٠١١	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢
	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية
إدارة عمليات حفظ السلام*	٦١,٧	٤ أشهر، ١ ف-٣	-	٤ أشهر، ٣ ف-٣	١٧٧,٧	٢٢ شهرا الرتبة الرئيسية
	٣٣,٠	٤ أشهر، ١ خ ع (رأ)	-	٤ أشهر، ٣ خ ع (رأ)	٩٩,٧	٢٧ شهرا الخدمات العامة
المجموع الفرعي	٩٤,٧	٨ أشخاص - أشهر	-	٢٤ شخصا - شهرا ٢٧٤,٧	٢٧٧,٤	٤٩ شخصا - شهرا ٤١٠,٣
مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	-	-	-	-	-	-
إدارة الشؤون الإدارية*	-	-	٢١٨,١	٤ أشهر، ٣ ف-٤	١٠٨,٥	٦ أشهر، ١ ف-٣
	-	-	٩٦,٢	٤ أشهر، ٣ خ ع (رأ)	٤٩,٩	٦ أشهر، ١ خ ع (رأ)
المجموع الفرعي	-	-	٣١٤,٣	٢٤ شخصا - شهرا ٣١٤,٣	١٥٨,٤	١٢ شخصا - شهرا ١٣٣,٤
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	-	-	١١٩,٠	٤ أشهر، ٢ ف-٣	١٤٤,٦	٤ أشهر، ٢ ف-٣
	-	-	٩٦,٢	٤ أشهر، ٣ خ ع (رأ)	٩٩,٧	٤ أشهر، ٣ خ ع (رأ)
المجموع الفرعي	-	-	٢١٥,٢	٢٠ شخصا - شهرا ٢١٥,٢	٢٤٤,٣	٩ أشخاص - أشهر ٦١,٢
المكتب التنفيذي للأمين العام	١٩٩,٠	٦ أشهر، ٢ خ ع (رأ)	١٠٤,٤	٦ أشهر، ٢ خ ع (رأ)	٩٩,٧	٦ أشهر، ٢ خ ع (رأ)
	٤ أشهر ١ ف-٢؛ ٤ أشهر ١ ف-٤؛ ٤ أشهر ١ خ ع					
المجموع الفرعي	٩٩,٠	٩ أشخاص - أشهر ١٠٤,٤	١٢ شخصا - شهرا ٩٦,٢	٥ أشخاص - أشهر ٩١,٥	١٢ شخصا - شهرا ٩٩,٧	٣ أشخاص - أشهر ١٢٠,٣

الإدارة/المكتب	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١١/٢٠١٠	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٢/٢٠١١	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢
	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية
مكتب الشؤون القانونية	١١٢,٠	٦ أشهر، ١ ف-٤	-	٦ أشهر، ١ ف-٤ ١٠٩,١	-	-
المجموع الفرعي	١١٢,٠	٦ أشخاص - أشهر	-	٦ أشخاص - أشهر ١٠٩,١	-	-
إدارة شؤون الإعلام	-	-	-	-	-	٤ أشهر ٣٠,٠
المجموع الفرعي	-	-	-	-	-	٤ أشخاص - أشهر ٣٠,٠
المجموع	٢٦ شخصا - شهرا	٣٠٥,٧ أشخاص - أشهر ١٠٤,٤	٨٦ شخصا - شهرا ١٠٠٩,٥	٢٠ شخصا - شهرا ٢٤٠,١	٦٨ شخصا - شهرا ٧٧٩,٨	٧٧ شخصا - شهرا ٧٥٥,٢

باء - المساعدة المؤقتة العامة لأغراض الاستعاضة عن الموظفين الغائبين في إجازة للفترات من ٢٠١٤/٢٠١٣ إلى ٢٠١٦/٢٠١٥ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإدارة/المكتب	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ
إدارة عمليات حفظ السلام*	١٨٢,٤	٤ أشهر، ٣ ف-٣	١٨١,٢	٤ أشهر، ٣ ف-٣	٢١٨,٥
				٣٤ شهرا الرتبة الرئيسية	٤ أشهر، ٣ ف-٤
٤ أشهر، ٣ خ ع (ر أ)	١٠١,٢	٣٣ شهرا - الخدمات العامة	١٠٠,٦	٤ أشهر، ٣ خ ع (ر أ)	١٧٩,٨
-	-	-	-	١٥ شهرا - الخدمات العامة	٤ أشهر، ٣ ف-٣
-	-	-	-	-	٤ أشهر، ٣ خ ع (ر أ) ١٠٥,٨
المجموع الفرعي	٢٨٣,٦	٢٤ شخصا - شهرا	٢٨١,٨	٢٤ شخصا - شهرا	٣٦ شخصا - شهرا ٥٠٤,١
مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي	-	-	٥٥,٠	٤ أشهر، ١ ف-٣	٧٨,٨
-	-	-	٧,٩	٤ أشهر، ١ خ ع و	١٥,٦
المجموع الفرعي	-	-	٦٢,٩	٨ أشخاص - أشهر	٩٤,٤
إدارة الشؤون الإدارية*	٩١١١,٣	٦ أشهر، ١ ف-٤	٦١٥٤,٧	٦ أشهر، ١ ف-٣	٩١١١,٣
				٤ أشهر، ١ ف-٥	٦ أشهر، ١ ف-٤ ١٠٩,٣

الإدارة/المكتب	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	الأرقام الفعلية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية
	المبلغ		الرتبة الوظيفية	المبلغ	الرتبة الوظيفية
	٦ أشهر، ١ خ ع (ر أ)	٥٠,٦	٥ أشهر، ١ خ ع (ر أ)	-	٦ أشهر، ١ خ ع (ر أ)
المجموع الفرعي	١٢ شخصا - شهرا	١٦١,٩	١٤ شخصا - شهرا	١٥٤,٧	١٢ شخصا - شهرا
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٤ أشهر، ٢ ف-٣	١٢١,٦	٤ أشهر، ١ ف-٤ ٥,٥ شهر خ ع (ر ر)	٥١,٦	٤ أشهر، ٢ ف-٣
	٤ أشهر، ٣ خ ع (ر أ)	١٠١,٢	٤ أشهر، ٣ خ ع (ر أ) ١٢ شهرا ١ خ م	١٤٢,٥	٤ أشهر، ٣ خ ع (ر أ)
المجموع الفرعي	٢٠ شخصا - شهرا	٢٢٢,٨	١٩,٥ شخصا - شهرا	١٩٤,١	٢٠ شخصا - شهرا
المكتب التنفيذي للأمين العام	٦ أشهر، ٢ خ ع (ر أ)	١٠١,٢	١ شهر ف-٤؛	٨٦,٠	٦ أشهر، ٢ خ ع (ر أ)
المجموع الفرعي	١٢ شخصا - شهرا	١٠١,٢	١ شخص - شهر	٨٦,٠	١٢ شخصا - شهرا
مكتب الشؤون القانونية	٦ أشهر، ١ ف-٤	١١١,٠	٤ أشهر، ١ ف-٤	٤٧,٠	٦ أشهر، ١ ف-٤
المجموع الفرعي	٦ أشخاص - أشهر	١١١,٠	٤ أشخاص - أشهر	٤٧,٠	٦ أشخاص - أشهر
إدارة شؤون الإعلام	-	-	٤ أشهر	٢٤,٠	٣ أشهر، ١ ف-٢
	-	-	-	-	٣ أشهر، ١ خ ع (ر أ)
المجموع الفرعي	-	-	٤ أشخاص - أشهر	٢٤,٠	٦ أشخاص - أشهر
المجموع	٧٤ شخصا - شهرا	٨٨٠,٥	٩٧,٥ شخصا - شهرا	١ ٠٥٩,٥	١٠٤ أشخاص - أشهر